حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما
في تحديد اليدين في التيمم: تخريجًا ودراسة

د.ياسر بن عبدالعزيز بن أحمد الربيّع

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالأحساء

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما في تحديد اليدين في التيمم: تخريجًا ودراسة

د.ياسر بن عبدالعزيز بن أحمد الربيّع

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالأحساء

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

يتناول البحث حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما في حد اليدين في التيمم. فحيث اختلفت الروايات في حد اليدين في التيمم، فقد عرض البحث إلى جمع طرق الحديث، ودراسة الاختلاف في أسانيدها ومتونها، وبيان الراجح من الروايات، ثم دراسة أقوال العلماء في توجيه ذلك الاختلاف، وخلص إلى أن الحديث ثابتٌ عن عمار مرفوعًا من حديث عبدالله بن مسعود وحديث عبدالرحمن بن أبزى، وثابتٌ موقوفًا من حديث أبي مالك الغفاري، وأصح الأوجه عن الزهري: الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار. وأما الاختلاف في المتن فالصواب من الروايات دون تقييد بالآباط، والراجح في رواية حديث عمار التقييد بالكفين.

الكلمات الافتتاحية:

التيمم – علل حديث عمار بن ياسر– مشكل الحديث.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد؛ فإن التيمم من العبادات التي شرعها الله تعالى تيسيرًا لعباده المسلمين، ورفعًا للحرج عنهم؛ قال سبحانه في ختام آية الوضوء التي بيَّن فيها حكم التيمم: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٦﴾ [المائدة:٦]

مشكلة البحث وموضوعه:

وقد ورد في التيمم حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه وعن أبيه وأمه، وهو حديث قد اتفق الأئمة على صحته وتلقيه بالقبول[١]، بل قرر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن أصح حديث في التيمم هو حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما[٢].

لكن روايات الحديث عن عمار رضي الله عنه قد اختلفت في تحديد حد المسح لليدين؛ فجاء ذكر الكفين، وجاء ذكر المسح إلى الذراعين –وتارة إلى نصفها أو بعضها– ، وتارة إلى المرفقين. يقول ابن عبدالبر رحمه الله:"...وسائر أسانيد حديث عمار مختلف فيها"[٣]، وقال رحمه الله:"أحاديث عمار في التيمم كثيرة الاضطراب –وإن كان رواتها ثقات–"[٤].

وبناء على ذلك اختلفت آراء أهل العلم رحمهم الله في كيفية التيمم. مع كون ما ورد في الباب من أحاديث في التحديد بالذراعين والمرفقين من غير حديث عمار رضي الله

---

(١) نقل هذا الاتفاق ابن رجب رحمه الله في فتح الباري ٢/٨٩. ويعني رحمه الله بالاتفاق على صحته من حيث الأصل، وإلا فإن في بعض طرقه اختلافًا، ووقع من بعض الوجوه أخطاء من الرواة –كما سيأتي بيانه إن شاء الله، كما سيأتي النقل فيه عن ابن عبدالبر رحمه الله–.

(٢) القواعد الكلية (القواعد النورانية) لابن تيمية ص٨٥.

(٣) الاستذكار لابن عبدالبر ١/٣١١.

(٤) الاستذكار لابن عبدالبر ١/٣١٢.

عنه[1] لا يخلو واحد منها من مقال[2]، بل جزم ابن القيم رحمه الله بعدم ثبوت شيء منها[3].

فأحببت أن أفرد الحديث بالبحث تخريجًا لطرقه، ودراسة لمتنه، واستيفاء لكلام العلماء رحمهم الله على ما ورد من اختلاف في رواياته في تحديد حد اليدين في التيمم.، وجعلته بعنوان:

(حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما في تحديد اليدين في التيمم تخريجًا ودراسة).

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

١-تخريج طرق حديث عمار رضي الله عنه.

٢-تحقيق ما ورد من اختلاف في إسناد الحديث ومتنه.

٣-دراسة آراء العلماء في الاختلاف الوارد في متن الحديث ومناقشة أقوالهم والترجيح بينها.

الدراسات السابقة:

لم أقف -بحسب سؤالي واطلاعي- على بحث مفرد خاص اعتنى بحديث عمار رضي الله عنه في تحديد اليدين في التيمم بتخريج طرقه ودراستها، وبيان أوجه الاختلاف في المتن، ودراسة أقوال أهل العلم رحمهم الله في اختلاف الإسناد والمتن.

---

(١) ينظر: نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي ١/١٥٠ وما بعدها، البدر المنير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن الملقن ٢/٦٣٨ وما بعدها.

(٢) قال ابن المنذر رحمه الله:"فأما الأخبار الثلاثة التي احتج بها من رأى أن التيمم ضربتين: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين، فمعلولة كلها، لا يجوز أن يحتج بشيء منها..". الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف لابن المنذر ٢/٥٣.

ويقول الحافظ ابن حجر رحمه الله:"فإن الأحاديث الواردة في صفة التيمم لم يصح منها سوى حديث أبي جهيم وعمار، وما عداهما فضعيف أو مختلف في رفعه ووقفه، والراجح عدم رفعه". فتح الباري ١/٤٤٤.

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم ١/١٩٩-٢٠٠.

حدود البحث:

يأتي هذا البحث على حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما في حد التيمم لليدين، جمعًا لطرقه ودراستها، ودراسة متونها، ودراسة أقوال أهل العلم رحمهم الله في توجيه تلك الاختلافات.

إجراءات البحث:

١-قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد وفصول وخاتمة -كما سيأتي في خطة البحث-.

٢-خرجت طرق حديث عمار رضي الله عنه.

٣-درست أوجه الاختلاف الوارد في أسانيد ومتون الطرق.

٤-درست مسالك وتوجيه العلماء رحمهم الله للاختلاف في متن الحديث.

٥-اعتمدت في التخريج على ما يلي:

أ-اعتمدت في الكتب الستة على طبعة دار السلام التي طبعت بعناية معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد. مكتفيًا بإيراد رقم الحديث بين قوسين، مع ذكر الكتاب والباب. مع ملاحظة بأن ما ورد في صحيح مسلم رحمه الله: أذكر أولًا رقم الحديث التسلسلي لعموم الصحيح -بدون تكرار-، ثم أذكر بعده رقم الحديث في الكتاب المعقود نفسه.

ب-قدمت في ترتيب الطرق الكتب الستة في التخريج -على طريقة الإمام المزي رحمه الله في تحفة الأشراف-، ثم أتبع بعدها بقية الكتب التي فُهرست في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، ثم بحسب الأقدم وفاة من أصحاب المصادر الأصيلة. فإن كان المصدر متأخرًا وخَرَّج الحديث من طريق مصدر متقدم أتبعته بعده بقولي:"ومن طريقه فلان".

خطة البحث:

جاءت خطة البحث في مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة.

المقدمة: وفيها بيان مشكلة البحث وموضوعه وعنوانه، وحدوده، وإجراءات البحث وخطته.

التمهيد: وفيه بيان موجز لما وقع من اختلاف بين أهل العلم رحمهم الله في كيفية التيمم.

الفصل الأول: تخريج طرق حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما.

الفصل الثاني: دراسة الاختلاف في حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما.

المبحث الأول: دراسة الاختلاف في أسانيد الحديث.

المطلب الأول: رواية عبدالله بن مسعود وأبي موسى عن عمار رضي الله عنهم جميعًا.

المطلب الثاني: رواية عبدالرحمن بن أبزى عن عمار بن ياسر رضي الله عنهم.

المطلب الثالث: رواية أبي مالك الغفاري عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما.

المطلب الرابع: رواية عبدالله بن عتبة بن مسعود –أو ابنه عبيدالله بن عبدالله– عن عمار رضي الله عنه.

المبحث الثاني: دراسة الاختلاف في متن الحديث.

المطلب الأول: متن رواية عبدالله بن مسعود وأبي موسى عن عمار رضي الله عنهم.

المطلب الثاني: متن رواية عبدالرحمن بن أبزى عن عمار بن ياسر رضي الله عنهم.

المطلب الثالث: متن رواية أبي مالك الغفاري عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما.

المطلب الرابع: متن رواية عبدالله بن عتبة بن مسعود –أو ابنه عبيدالله بن عبدالله– عن عمار رضي الله عنه.

الفصل الثالث: مسالك العلماء في توجيه الاختلاف في روايات حديث عمار رضي الله عنه في اليدين في التيمم.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث.

وقبل أن أختم المقدمة: أسأل الله تعالى أن يجعل ما قدمته في هذا البحث صوابًا، ومن العلم النافع الباقي، وأن يتقبله مني؛ إنه سميع قريب مجيب الدعاء. كما أتقدم بالشكر لأخي وزميلي الفاضل د.محمود قسطاوي أستاذ الترجمة في قسم اللغة الإنجليزية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- كلية الشريعة والدارسات الإسلامية في الأحساء- على مساعدته لي في ترجمة نصوص البحث.

* * *

التمهيد

تقدمت الإشارة في المقدمة إلى أن ما جاء من أحاديث مرفوعة في تحديد التيمم بضربتين، وبالتيمم إلى المرفقين كلها أحاديث لا تخلو من مقال.

وحيث خصصَّتُ هذا البحث لبيان اختلاف روايات حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه وعن أبيه وأمه في تحديد اليدين في التيمم، فيحسن أن أستعرض بإيجاز ما وقع بين أهل العلم رحمهم الله من اختلاف في كيفية التيمم بين يدي دراستي لحديث عمار رضي الله عنه.

أولًا- اتفق أهل العلم رحمهم الله على أن التيمم للوجه والكفين. نقل اتفاقهم: ابن حزم[١]، وابن قدامة[٢]، والنووي[٣]، وابن رجب[٤]، رحمهم الله.

ثانيًا- حُكي إجماع العلماء على وجوب استيعاب الوجه والكفين في المسح، ذكره النووي رحمه الله[٥]، ونقل ابن رجب عن إسماعيل بن سعيد الشالنجي قال:"سألت أحمد بن حنبل عمن ترك مسح بعض وجهه في التيمم؟ قال: يعيد الصلاة. فقلت له: فما بال الرأس يجزئ في المسح ولم يجز أن يترك ذلك من الوجه في التيمم؟، فقال: لم يبلغنا أن أحدًا ترك ذلك من تيمُّمِهِ"[٦].

واستيعاب الوجه والكفين محل اتفاق المذاهب الأربعة: الحنفية[٧]، والمالكية[٨]، والشافعية[٩]، والحنابلة[١٠]، رحمهم الله جميعًا.

---

(١) مراتب الإجماع لابن حزم ص٢٢.
(٢) المغني لابن قدامة ١٨٦/١.
(٣) المجموع شرح المهذب للنووي ٢٠٧/٢
(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب ٥٠/٢
(٥) المجموع شرح المهذب للنووي ٢١١/٢.
(٦) فتح الباري لابن رجب ٥١/٢.
(٧) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني الحنفي ١٧٥/١.
(٨) الذخيرة للقرافي ٣٥٢/١.
(٩) المجموع شرح المهذب للنووي ٤٠٠/١.
(١٠) كشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتي ١٦٢/١.

ثالثًا- اختلف أهل العلم رحمهم الله في الضربة والضربتين، وفيما يبلغ به المسح من اليدين على أقوال[1]، وأعرض هنا موجزًا أقوال المذاهب الأربعة في حد المسح لليدين.

ذهب الحنفية[2]والشافعية[3]رحمهم الله إلى أن الواجب في اليدين مسحها إلى المرفقين على وجه الاستيعاب

كالوضوء، والواجب ضربتان؛ ضربة للوجه وضربة لليدين[4].

وذهب المالكية[5]والحنابلة[6]رحمهم الله جميعًا إلى أن فرض مسح اليدين إلى الكوعين، وما زاد على الكوعين إلى المرفقين سنة[7]، وأن الفرضَ ضربةٌ واحدة للوجه واليدين، والثانية سنة[8].

* * *

(١) ذكر ابن المنذر رحمه الله أقوال أهل العلم في كيفية التيمم في كتابه الإشراف على مذاهب العلماء ٢٧٦/١-٢٧٧، وينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية لمجموعة من الباحثين ٢٥٣/١٤.

(٢) ينظر: بدائع الصنائع للكاساني ٤٥/١.

(٣) ينظر: المجموع شرح المهذب للنووي ٢٤٣/٢.

(٤) وينظر: الموسوعة الفقهية ٢٥٣/١٤.

(٥) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن عرفة الدسوقي ١٥٢/١، ١٥٨.

(٦) الإقناع لطالب الانتفاع للحجاوي ٨٣/١، منتهى الإرادات في الجمع بين المقنع مع التنقيح وزيادات لابن النجار الفتوحي ١٠٤/١.

(٧) هو المذهب عند المالكية -كما في حاشية الدسوقي ١٥٨/٢، أما عند أصحابنا الحنابلة؛ فهو قول اختاره أبو يعلى والشيرازي وابن الزاغوني وأبو البركات مجد الدين. ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلاء الدين المرداوي ٢٥٤/٢، غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى لمرعي الكرمي ١٠٩/١.

(٨) وينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٥٣/١٤.

الفصل الأول: تخريج طرق حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما.

الحديث يرويه عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما: عبدالله بن مسعود وأبو موسى الأشعري وعبدالرحمن بن أبزى[1] -رضي الله عنهم جميعًا-، ويرويه أبو مالك غزوان الغفاري، وعبدالله بن عتبة بن مسعود أو عبيدالله ابنه -على حسب الخلاف-. وسيأتي في هذا الفصل تخريج تلك الطرق.

طرق حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه وعن أبيه وأمه:

أولًا: عبدالله بن مسعود وأبو موسى الأشعري، ورواه عنهما أبو وائل شقيق بن سلمة.

عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِاللهِ وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أَرَأَيْتَ يَا أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ إِذَا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً، كَيْفَ يَصْنَعُ؟، فَقَالَ عَبْدُاللهِ: لَا يُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ المَاءَ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِ عَمَّارٍ حِيْنَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: ((كَانَ يَكْفِيْكَ))؟!، قَالَ: أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ؟. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَدَعْنَا مِنْ قَوْلِ عَمَّارٍ، كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الآيَةِ[2]؟، فَمَا دَرَى عَبْدُاللهِ مَا يَقُولُ، فَقَالَ: إِنَّا لَوْ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَى أَحَدِهِمْ المَاءُ أَنْ يَدَعَهُ وَيَتَيَمَّمَ. فَقُلْتُ -[القَائِلُ الأَعْمَشُ]- لِشَقِيْقٍ فَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُاللهِ لِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

والرواية في الصحيحين من حديث الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله وأبي موسى عن عمار رضي الله عنهم.

أخرجها بهذا اللفظ البخاري في كتاب التيمم باب إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت... (٣٤٦)، من طريق حفص بن غياث، وليس فيه ذكر صفة التيمم.

---

(١) عبدالرحمن بن أبزى، الخزاعي، مولاهم، صحابي صغير، سكن الكوفة، واستعمله علي رضي الله عنه على خراسان. ينظر: معجم الصحابة لأبي القاسم البغوي ٤/٤٦٦، أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ٣/٣١٨، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٤/١٤٩.

(٢) يعني آية المائدة -كما بينتها رواية محمد بن سلام وغيره عن أبي معاوية عن الأعمش الآتية-.

وأخرجها البخاري في كتاب التيمم باب إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت.. (٣٤٥) من طريق شعبة، وليس فيه ذكر صفة التيمم.

كلاهما عن الأعمش عن شقيق أبي وائل عن عبدالله وأبي موسى رضي الله عنهما عن عمار رضي الله عنه، ولم يذكرا صفة التيمم.

ورواه أبو معاوية الضرير وعبدالواحد بن زياد ويعلى بن عبيد عن الأعمش، وذكروا صفة التيمم، لكنهم اختلفوا في تقديم اليدين على الوجه.

أما أبو معاوية فتفرد بتقديم مسح اليدين على الوجه.

فأخرج البخاري في كتاب التيمم باب التيمم ضربة (٣٤٧) عن محمد بن سلام، وأخرج مسلم في كتاب الطهارة باب التيمم (٣٦٨) (١١٠): حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير؛ جميعهم عن أبي معاوية عن الأعمش به.

ولفظه عند البخاري: (فضرب بكفه ضربة على الأرض، ثم نفضهما، ثم مسح بها ظهر كفه بشماله -أو ظهر شماله بكفه-، ثم مسح بهما وجهه). قدَّم اليدين على الوجه.

وأما عبدالواحد بن زياد ويعلى بن عبيد كلاهما عن الأعمش فذكرا تقديم الوجه على اليدين.

أخرج مسلم في كتاب الحيض باب التيمم (٣٦٨) (١١١): وحدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا عبدالواحد، فقال في حديثه: ((إنما كان يكفيك أن تقول هكذا))، وضرب بيديه إلى الأرض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه.

وعلق البخاري عقب حديث (٣٤٧) على يعلى بن عبيد -ووصلُهُ عنه الإمام أحمد (١٨٣٣٤) ٣٠/٢٧٨-٢٧٩- وفيه: ((إنما يكفيك هكذا))؛ ومسح وجهه وكفيه واحدة.

ثانيًا: عبدالرحمن بن أبزى عن عمار بن ياسر رضي الله عنهم:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فَقَالَ: إِنِّي أُجْنَبْتُ فَلَمْ أُصِبْ المَاءَ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: أَمَا تَذْكُرُ أَنَّا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا

فَتَمَعَّكْتُ[1] فَصَلَّيْتُ، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيْكَ هَكَذَا)) -فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ بِكَفَّيْهِ الأَرْضَ، وَنَفَخَ فِيْهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ-[2].

وعن عبدِالرحمن: ابنُه سعيدُ بن عبدالرحمن بن أبزى، وعن سعيدٍ: عزرةُ بن عبدالرحمن، وذر بن عبدالله المرهبي.

الوجه الأول: عزرة بن عبدالرحمن عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه عن عمار: وعن عزرة رواه: قتادة بن دعامة السدوسي.

فرواه أبان بن يزيد العطار عن قتادة عن عزرة بن عبدالرحمن عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار رضي الله عنه، لم يُختلف على أبان في إسناده:

أخرجه بهذا اللفظ الإمام أحمد (١٨٣١٩) ٣٠/٢٥٤، وأخرجه الدارمي (٧٧٢) ١/٥٧٧، وأخرجه البزار في مسنده (١٣٨٩) ٤/٢٢٧: حدثنا إبراهيم بن هانئ، وأخرجه ابن الجارود في المنتقى (١٢٦) ص٤١: حدثنا محمد بن يحيى، وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٥٤٥) ٢/٥١-٥٢: وحدثونا عن محمد بن إسماعيل، وأخرجه الشاشي في مسنده (١٠٣٦) ٢/٤٣٠: حدثنا أحمد بن زهير، وأخرجه الدارقطني (٦٩٧) ١/٣٣٧ من طريق الحسن بن محمد ومحمد بن إسحاق، جميعهم عن عفان بن مسلم.

وأخرجه الإمام أحمد (١٨٣١٩) ٣٠/٢٥٤ عن يونس بن محمد المؤدب-وقرن روايته عنه بروايته عن عفان المتقدمة-.

كلاهما (عفان ويونس) عن أبان بن يزيد العطار عن قتادة عن عزرة بن عبدالرحمن عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار رضي الله عنه.

---

(١) أي تمرغت في التراب. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٤/٣٤٤.

(٢) هذا لفظ حديث ذر بن عبدالله المرهبي عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه. وهي في الصحيحين كما سيأتي.

ولفظ حديث عفان ويونس: عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما مرفوعًا: ((ضربة للكفين والوجه)).

وأشار البيهقي رحمه الله في الكبرى ١/ ٢١٠ إلى اختلاف على أبان في الخبر؛ بقوله:"..وكذلك رواه أبان بن يزيد العطار عن قتادة. واختلف عليه في ذكر عزرة في إسناده".

ومع كونه رحمه الله قد أحسن سياق طرق حديث عمار – كما أشار الحافظ في التلخيص الحبير ١/ ٤١٤–، إلا أنه رحمه الله لم يذكر طريقًا من طرق الاختلاف على أبان في ذكر عزرة في إسناده.

ورواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، واختلف على سعيد فيه:

فرواه يزيد بن زريع، وإسماعيل بن علية، وعبدالوهاب بن عطاء، ومحمد بن بكر البرساني، جميعم عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه عن عمار –كرواية أبان عن قتادة–:

أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة باب التيمم (٣٢٧)، وأبو يعلى في مسنده (١٦٣٨) ٣/ ٢٠٤، ومن طريق أبي يعلى ابنُ حبان في صحيحه (١٣٠٣) ٤/ ١٢٧، وأخرجه ابن حبان (١٣٠٨) ٤/ ١٣٢ عن الحسن بن سفيان، كلهم (أبو داود وأبو يعلى والحسن) عن محمد بن المنهال، وفيه: ضربة واحدة للوجه والكفين، وأخرجه الترمذي في كتاب الطهارة باب ما جاء في التيمم (١٤٤)، والنسائي في الكبرى كتاب الطهارة باب كيف التيمم (نوع آخر) (٣٠٢) ١/ ١٩٤، والبزار في مسنده (١٣٨٧) ٤/ ٢٢٦–٢٢٧، كلهم (الترمذي والنسائي والبزار) عن عمرو بن علي الفلاس، وفيه: التيمم للوجه والكفين، وليس فيه تحديد الضربة. وأخرجه أبو يعلى (١٦٠٨) ٣/ ١٨٣، والشاشي في مسنده (١٠٣٧) ٢/ ٤٣٠، كلاهما (أبو يعلى والشاشي) من طريق عبيدالله بن عمر القواريري، وفيه التيمم للوجه والكفين، عند أبي يعلى ضربة واحدة، وعند الشاشي الإطلاق، وأخرجه الدارقطني في السنن (٦٩٦) ١/ ٣٣٦–٣٣٧ من طريق محمد بن عمرو بن أبي مذعور، وفيه: التيمم للوجه والكفين.

جميعهم (محمد بن المنهال وعمرو بن علي والقواريري، ومحمد بن عمرو) عن يزيد بن زريع.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٩٨) ٢/١٨٨-١٨٩، وفيه: ضربة للوجه والكفين، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٦٧) ١/١٣٤ من طريق يعقوب بن إبراهيم، وفيه: ضربة للوجه والكفين، كلاهما (ابن أبي شيبة ويعقوب) عن ابن علية.

وأخرجه الطحاوي شرح معاني الآثار ١/١١٢: حدثنا علي بن معبد، وفيه: فأمره بالوجه والكفين، وأخرجه البيهقي في الكبرى ١/٢١٠ من طريق يحيى بن أبي طالب، وفيه: فأمرني بالوجه والكفين ضربة واحدة، كلاهما (علي بن معبد ويحيى بن أبي طالب) عن عبدالوهاب بن عطاء.

وأخرجه السراج في مسنده (١٣) ص٣٨: حدثنا محمد بن بكر البرساني، وفيه: فأمره بالوجه والكفين.

جميعهم (يزيد بن زريع وابن عليه وعبدالوهاب والبرساني) عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار-كرواية أبان عن قتادة-.

وخالفهم الحسن بن صالح وعيسى بن يونس وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، فرووه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه عن عمار، لم يذكروا عزرة بين قتادة وسعيد بن عبدالرحمن:

أخرجه البزار في مسنده (١٣٨٨) ٤/٢٢٧: وحدثنا يوسف بن موسى نا عبيدالله بن موسى نا الحسن بن صالح. قال البزار: "لم يذكر عزرة". ولم يسق البزار متنه.

وأخرجه الطوسي في مستخرجه على الترمذي (مختصر الأحكام) (١٢٨) ١/٣٨٣: ونا علي بن خشرم نا عيسى بن يونس، وفيه: ضربة للوجه والكفين.

وأخرج الطوسي أيضًا (١٢٧) ١/٣٨٢، وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١١/٣٦١ من طريق زكريا بن يحيى الساجي، كلاهما عن محمد بن المثنى البصري نا عبدالأعلى بن عبدالأعلى، وفيه: ضربة للوجه واليدين. وقد عطف السراج عليه السند السابق.

ثلاثتهم (الحسن بن صالح، وعيسى بن يونس، وعبدالأعلى السامي) عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى أن أباه حدثه أن عمار بن ياسر. لم يذكروا عزرة بين قتادة وسعيد بن عبدالرحمن.

الوجه الثاني: ذر بن عبدالله المرهبي عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار:

ورواه عن ذر: الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل.

فرواه شعبة عن الحكم عن ذر بن عبدالله عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار بن ياسر رضي الله عنهم[1]:

أخرجه البخاري في كتاب التيمم باب هل ينفخ فيهما (٣٤٣) مختصراً، وابن ماجه مطولًا في كتاب الطهارة باب ما جاء في التيمم ضربة واحدة (٥٦٩)، والإمام أحمد مطولًا (١٨٣٣٢) ٣٠/٢٧٥، وابن خزيمة (٢٦٨) ١/١٣٥، وابن حبان (١٣٠٦) ٤/١٣١، (١٣٠٩) ٤/١٣٢-١٣٣، والبزار مطولًا (١٣٨٥) ٤/٢٢٣، والدارقطني في السنن (٦٩٩) ١/٣٣٨؛ كلهم من طرق عن غندر، وفيه ذكر الكفين.

وأخرجه البخاري في كتاب التيمم باب هل ينفخ فيهما (٣٣٨)، ومن طريقه ابن عبدالبر في التمهيد ١٩/٢٧١-٢٧٢، والبغوي في شرح السنة (٣٠٨) ٢/١٠٨، وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٨٨٢) ١/٢٥٥-٢٥٦، والبيهقي في الكبرى ١/٢٠٩، عن آدم بن أبي إياس، وفيه ذكر الكفين.

وأخرجه البخاري في كتاب التيمم باب التيمم للوجه والكفين (٣٣٩)، وأبو عوانة في مسنده (٨٨٥) ١/٢٥٦، والشاشي في مسنده (١٠٣٤) ٢/٤٢٩، (١٠٣٨) ٢/٤٣١، من طريق حجاج بن المنهال، مطولًا وفيه: ذكر الكفين.

---

(١) أطلت في تخريج حديث شعبة مع كونه في الصحيحين، لأحرر لفظ (الكفين) في حديثه، وإن وقع اختلاف في السند -كما سيأتي-، فإنه خلاف لا يضر.

ووقع عند الطحاوي في شرح معاني الآثار ١١٢/١ من هذا الوجه: حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج ثنا شعبة أخبرني الحكم عن ذر عن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار. لم يذكر (ابن) قبل (عبدالرحمن). قال الطحاوي رحمه الله: "هكذا قال محمد بن خزيمة في إسناد هذا الحديث: عن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه. وإنما هو عن ذر عن ابن عبدالرحمن عن أبيه".

وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة باب نوع آخر من التيمم (٣١٨)، والإمام أحمد (١٨٨٨٧) ١٨٣/٣١، من طريق بهز بن أسد، وفيه: "أن شعبة ضرب بيديه على ركبتيه"، وليس فيه ذكر المفصل.

وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة باب في التيمم (نوع آخر) (٣١٨) من طريق الحجاج بن محمد المصيصي[1] -وقرن في روايته عن شعبة عن الحكم وسلمة، وفيه شك سلمة: المرفقين أو الذراعين-.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٠٧) ١٨٣/٣، وابن حبان (١٢٦٧) ٧٩/٤ من طريق يزيد بن زريع مطولًا، وفيه ذكر الكفين.

وأخرجه ابن خزيمة مختصرًا (٢٦٦) ١٣٤/١، والشاشي في مسنده (١٠٣١) ٤٢٧/٢، (١٠٣٣) ٤٢٨/٢-٤٢٩، من طريق يزيد بن هارون، بذكر الوجه والكفين.

وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٨٨٦) ٢٥٦/١ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، ولم يسق متنه.

وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٥٤١) ١٦٩/٢ من طريق عفان بن مسلم، وفيه ذكر الكفين.

---

(١) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله -عند شرحه لحديث البخاري عن حجاج عن شعبة الطريق المتقدمة-: "قوله: "حدثنا حجاج" هو ابن منهال، وقد روى النسائي هذا الحديث من طريق حجاج بن محمد عن شعبة بغير هذا السياق، ولم يسمع البخاري من حجاج بن محمد". فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ٤٤٥/١.

وأخرجه الشاشي في مسنده (١٠٣٩) ٤٣١/٢ من طريق أبي الوليد الطيالسي، مطولًا وفيه ذكر الكفين.

كلهم (غندر، وآدم، وحجاج بن المنهال، وبهز، وحجاج بن محمد، ويزيد بن زريع، ويزيد بن هارون، وأبو النضر هاشم، وعفان، وأبو الوليد الطيالسي، وعبدالرحمن بن زياد) عن شعبة عن الحكم، به. ولم يذكروا في روايتهم تحديد الكف بالمفصل، إلا ما كان من رواية حجاج بن محمد عن شعبة عن الحكم وسلمة، وفيه ذكر شك سلمة فيه: إلى المرفقين أو إلى الذراعين.

هكذا رواه الجماعة عن شعبة، ورواه يحيى بن سعيد[1]، والنضر بن شميل[2]، وخالد بن الحارث، وعبدالرحمن بن زياد الرصاصي جميعًا عن شعبة عن الحكم سمعت ذرًا، به -كرواية الجماعة-، وعن الحكم قال: وقد سمعته من ابن عبدالرحمن، وفي رواية عبدالواحد: عن الحكم: ثم سمعته من ابن عبدالرحمن بن أبزى بخراسان:

أخرجه مسلم في كتاب الحيض باب التيمم (٣٦٨) (١١٢) مطولًا، وابن الجارود في المنتقى (١٢٥) ص٤١، من طريق يحيى بن سعيد القطان عن شعبة: وقال الحكم: وحدثنيه ابن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه مثل حديث ذر. قال: وحدثني سلمة عن ذر في هذا الإسناد الذي ذكر الحكم. وفيه ذكر الكفين.

ووقع عند أبي داود في كتاب الطهارة باب التيمم (٣٢٦) من هذا الوجه عن يحيى كرواية الجماعة، لم يذكر رواية شعبة عن الحكم عن ابن عبدالرحمن بن أبزى.

---

(١) رواه يحيى في سياق واحد بثلاثة أوجه: عن شعبة عن الحكم عن ذر عن سعيد بن عبدالرحمن، وعن شعبة عن الحكم عن سعيد بن عبدالرحمن، وعن شعبة عن سلمة عن ذر. وسيأتي ذكر الطريق الثالثة في الاختلاف على سلمة بن كهيل.

(٢) نصت رواية الإمام مسلم الآتية (٣٦٨) (١١٣) لحديث النضر: "ولم يذكر (حدثني سلمة عن ذر)".

وأخرجه مسلم في كتاب الحيض باب التيمم (٣٦٨) (١١٢) مختصرًا –وعلقه البخاري عقب حديث (٣٣٩)–: حدثني إسحاق بن منصور حدثنا النضر بن شميل، قال مسلم: "وساق الحديث". وليس فيه ذكر التيمم.

وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة باب نوع آخر من التيمم (٣١٩)، من طريق خالد بن الحارث، مطولًا، وفيه: ذكر الكفين. وفيه: أن الحكم سمعه من ذر عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى، وأن الحكم سمعه أيضًا من سعيد مباشرة.

وأخرجه البيهقي في الكبرى ٢٠٩/١ من طريق بحر بن نصر بن سابق عن عبدالرحمن بن زياد –هو الرصاصي–. وفيه: أن الحكم لقي ابن عبدالرحمن بخراسان وسمعه منه، وفيه مرفوعًا: (إنما يكفيك هكذا) ثم ضرب بيديه إلى الأرض، ثم نفخ فيهما، ومسح وجهه وكفيه، ولم يجاوز الكوع.

ورواه أبو داود الطيالسي عن شعبة ولفظه:

عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: أَتَى رَجُلٌ عُمَرَ فَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَأَجْنَبَ وَلَمْ يَجِدْ المَاءَ فَقَالَ: لاَ يُصَلِّي.

فَقَالَ عَمَّارٌ: أَمَا تَذْكُرُ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ إِذْ كُنْتُ أَنَا وَأَنْتَ فِي سَرِيَّةٍ فَأَجْنَبْنَا فَلَمْ نَجِدْ المَاءَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ فِي التُّرَابِ وَصَلَّيتُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَكَ: ((أَمَّا أَنْتَ فَلَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَدَعَ الصَّلاَةَ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا عَمَّارُ فَلَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَمَعَّكَ كَمَا تَتَمَعَّكُ الدَّابَّةُ، إِنَّمَا كَانَ يُجْزِئُكَ –وَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ الأَرْضَ إِلَى التُّرَابِ ثُمَّ قَالَ:– هَكَذَا))، فَنَفَخَ فِيهَا، وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيهِ إِلَى المِفْصَلِ وَلَيسَ فِيهِ: الذِّرَاعَانِ.

أخرجه الطيالسي رحمه الله بهذا اللفظ في مسنده (٦٧٣) ٣٠/٢–٣١: حدثنا شعبة عن الحكم سمع ذرًّا بن عبدالله يحدث عن ابن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه، به.

ومن طريق الطيالسي أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١١٢/١، والبيهقي في الكبرى ٢١٤/١.

فأصل الحديث ثابت في الصحيحين –كما تقدم في التخريج–، ولكن تحديد المسح إلى المفصل تفرد بذكره أبو داود الطيالسي من بين أصحاب شعبة من هذا الوجه عن الحكم؛ إذ رواه أصحاب شعبة بذكر الكفين –كما تقدم–.

ورواه سلمة بن كهيل، واختلف عليه فيه:

فرواه شعبة عن سلمة بن كهيل عن ذر بن عبدالله عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه به –كروايته عن الحكم المتقدمة–.

ورواه سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي مالك غزوان الغفاري عن عبدالرحمن بن أبزى عن عمار–فجعله عن أبي مالك –.

ورواه الأعمشُ عن سلمة، واختلف على الأعمش فيه.

فرواه وكيع وجرير بن حازم وأبو يحيى التميمي وعيسى بن يونس وعبدالله بن نمير ويعلى بن عبيد ومحاضر بن المورع؛ جميعهم عن الأعمش عن سلمة عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار.

وخالفهم حفص بن غياث؛ فرواه عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن عبدالرحمن بن أبزى، ولم يذكر سعيد بن عبدالرحمن.

هذا مجمل الاختلاف على سلمة بن كهيل في الحديث.

وأما تفصيل الاختلاف:

فرواه شعبة عن سلمة بن كهيل عن ذر بن عبدالله عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه به–كروايته عن الحكم المتقدمة–:

أخرجه مسلم عقب حديث شعبة عن الحكم (٣٦٨) (١١٢) في كتاب الحيض باب التيمم، وابن الجارود في المنتقى عقب حديث شعبة عن الحكم (١٢٥) ص٤١ كلاهما عن عبدالله بن هاشم العبدي حدثنا يحيى بن سعيد، ولم يسوقا لفظه، ولم يتعرضا لما قاله شعبة من شك سلمة فيه.

وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة باب التيمم (٣٢٤)، والنسائي في كتاب الطهارة باب التيمم في الحضر (٣١٣)، كلاهما عن بندار محمد بن بشار، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٣٣٣) ٣٠/٢٧٦، كلاهما(بندار والإمام أحمد) عن غندر محمد بن جعفر، وفيه ذكر شك سلمة:"لا أدري!، قال فيه إلى المرفقين أو إلى الكفين".

وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة باب التيمم (٣٢٥)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى ١/٢١٠: حدثنا علي بن سهل الرملي حدثنا حجاج يعني الأعور. قال شعبة:"كان سلمة يقول: الكفين والوجه والذراعين. فقال له منصور ذات يوم: انظر ما تقول!، فإنه لا يذكر الذراعين غيرك!".

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٦٧٤) ٢/٣١، ومن طريقه: الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١١٣، والبيهقي في الكبرى ١/٢١٠، مختصرًا، وفيه ذكر شك سلمة في حد المسح.

وأخرجه البيهقي في الكبرى ١/٢٠٩ من طريق عمرو بن مرزوق، مطولًا، وفيه الشك في حد المسح.

جميعهم عن شعبة عن سلمة عن ذر به، على الشك، هل ذَكَرَ الذراعين أم الكوعين.

ورواه سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي مالك غزوان الغفاري عن عبدالرحمن بن أبزى عن عمار –فجعله عن أبي مالك، ولم يذكر سعيدًا–:

أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة باب التيمم (٣٢٢)، ومن طريقه ابن عبدالبر في التمهيد ١٩/٢٧٣، وفيه: ((إنما كان يكفيك أن تقول هكذا)): وضرب بيديه إلى الأرض، ثم نفخهما، ثم مسح بهما وجهه ويديه إلى نصف الذراع. وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١١٣ مختصرًا، وفيه: (فمسح بهما وجهه ويديه إلى الذراعين)، والبيهقي في الكبرى ١/٢١٠، وفيه: إلى نصف الذراع، عن محمد بن كثير.

وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة باب نوع آخر من التيمم والنفخ في اليدين (٣١٧)، والإمام أحمد (١٨٨٨٢) ٣١/١٧٥–١٧٦، وأبو يعلى (١٦٠٦) ٣/١٨١–١٨٢، عن

عبدالرحمن بن مهدي، وفيه: (وبعض ذراعيه). ووقع من هذا الوجه عن سلمة: "عن أبي مالك وعبدالله بن عبدالرحمن بن أبزى".

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٩١٥) ١/٢٣٨-٢٣٩، وفيه: (وجهه وذراعيه إلى قريب من نصف الذراع).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١١٣ من طريق مؤمل، وأحال به على متن حديث محمد بن كثير.

أربعتهم (محمد بن كثير وابن مهدي وعبدالرزاق ومؤمل) عن الثوري عن سلمة عن أبي مالك عن عبدالرحمن بن أبزى به، مرفوعًا.

ورواه الأعمشُ عن سلمة، واختلف على الأعمش فيه:

فرواه وكيع وجرير بن حازم وأبو يحيى التميمي وعيسى بن يونس وعبدالله بن نمير ويعلى بن عبيد ومحاضر بن المورع، جميعهم عن الأعمش عن سلمة عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٨٩) ١/٢٩٠ عن وكيع، ولم يذكر فيه موضع المسح من اليدين.

وأخرجه البزار في المسند (١٣٨٦) ٤/٢٢٥، وأخرجه الدارقطني في السنن (٧٠٠) ١/٣٣٨: حدثنا الحسين بن إسماعيل، كلاهما (البزار والحسن) عن يوسف بن موسى، ولم يذكر حد اليدين، وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٨٨٠) ١/٢٥٥: حدثنا يزيد بن سنان ثنا الحسن بن عمر بن شقيق، وليس فيه ذكر حد اليدين؛ كلاهما عن جرير بن حازم.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٦٩) ١/١٣٥: ثنا عبدالله بن سعيد الأشج ثنا أبو يحيى -وهو التميمي-، ولم يذكر حد اليدين.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١١٢: حدثنا محمد بن الحجاج ثنا علي بن معبد ثنا عيسى بن يونس، وليس فيه ذكر حد اليدين.

وأخرجه أبو عوانة في المسند (٨٨١)١/٢٥٥: حدثنا الحسن بن عفان، وأخرجه الشاشي في مسنده (١٠٢٨) ٢/ ٤٢٥: حدثنا عيسى بن أحمد العسقلاني، و (١٠٣٠) ٢/ ٤٢٧:حدثنا ابن عفان العامري، وأخرجه الدارقطني في السنن (٧٠٠)١/٣٣٨: وحدثنا الحسين حدثنا ابن كرامة، أربعتهم عن عبدالله بن نمير، وليس فيه ذكر حد اليدين.

وأخرجه الشاشي في مسنده (١٠٣٥) ٢/ ٤٢٩:حدثنا عيسى العسقلاني، وأخرجه الدارقطني (٧٠٠)١/٣٣٨: وحدثنا الحسين حدثنا أحمد بن منصور، كلاهما عن يعلى بن عبيد.

وأخرجه الشاشي في مسنده (١٠٢٧) ٢/ ٤٢٥:حدثنا العباس الدوري ثنا محاضر بن المورّع.

كلهم عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم. وليس فيه ذكر مدى المسح من اليدين.

وخالفهم حفص بن غياث، فرواه عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن عبدالرحمن بن أبزى، ولم يذكر سعيد بن عبدالرحمن:

أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة باب التيمم (٣٢٣): حدثنا محمد بن العلاء حدثنا حفص عن الأعمش عن سلمة عن عبدالرحمن بن أبزى عن عمار مرفوعًا. وفيه: إلى نصف الساعد.

ثالثًا: أبو مالك الغفاري عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما:

عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: أَنَّهُ أَجْنَبَ فِي سَفَرٍ لَهُ، فَتَمَعَّكَ فِي التُّرَابِ ظَهْرًا لِبَطْنٍ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُ فَقَالَ: ((يَا عَمَّارُ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيْكَ أَنْ تَضْرِبَ بِكَفَّيْكَ فِي التُّرَابِ، ثُمَّ تَنْفَخَ فِيْهِمَا، ثُمَّ تَمْسَحَ بِهَا وَجْهَكَ وَكَفَّيْكَ إِلَى الرُّسْغَيْنِ[1]))[2].

ورواه حصين بن عبدالرحمن السلمي عن أبي مالك، واختلف على حصين فيه:

---

(١) الرُّسغ: مفصل ما بين الكف والساعد. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٢/ ٢٢٧.

(٢) هذا لفظ المرفوع من رواية أبي مالك. أخرجها الدارقطني كما سيأتي.

فرواه إبراهيم بن طهمان عن حصين عن أبي مالك عن عمار مرفوعًا:

أخرجه الدارقطني في السنن (٧٠٠) ١/٣٣٨-٣٣٩ من طريق داود بن شبيب حدثنا إبراهيم بن طهمان عن حصين عن أبي مالك عن عمار، وفيه: ((يا عمار! إنما كان يكفيك أن تضرب بكفيك في التراب، ثم تنفخ فيهما، ثم تمسح بها وجهك وكفيك إلى الرسغين)).

وخالفه عبدُالله بنُ إدريس وأبو الأحوص وشعبة وزائدة، فرووه عن حصين عن أبي مالك عن عمار موقوفًا:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٩٦) ١/٢٩١-٢٩٢ عن عبدالله بن إدريس. وفيه ذكر مسح اليدين ونصَّ على أنه لم يمسح ذراعيه.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/١١٢، وابن المنذر في الأوسط (٥٤٤) ٢/١٧٠-١٧١ -قال: حدثونا عن بندار قال: ثنا ابن أبي عدي عن شعبة-، وأخرجه الدارقطني في السنن (٧٠٢)، (٧٠٣) ١/٣٣٩، من طريق شعبة وزائدة، وعند ابن المنذر عن شعبة وحده، وعند ابن المنذر والدارقطني عن أبي مالك: سمعت عمار بن ياسر يخطب بالكوفة.

وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٥٤٣) ٢/١٧٠ من طريق أبي الأحوص.

أربعتهم عن حصين بن عبدالرحمن عن أبي مالك عن عمار رضي الله عنه موقوفًا.

قال الدارقطني عقب إخراج رواية ابن طهمان: "لم يروه عن حصين مرفوعًا غيرُ إبراهيم بن طهمان، ووقفه شعبة وزائدة وغيرهما. وأبو مالك في سماعه من عمار نظر؛ فإن سلمة بن كهيل قال فيه: عن أبي مالك عن ابن أبزى عن عمار، قاله الثوري عنه".

وجميعهم لم يذكروا الذراعين، بل ذكر ابن إدريس اليدين، ونص على أنه لم يمسح ذراعيه.

ورواية شعبة وزائدة: عند الطحاوي والدارقطني: إلى المفصل، وعند ابن المنذر: ذكْر الكفين. ورواية أبي الأحوص: ذكْر الكفين.

رابعًا: عبدالله بن عتبة بن مسعود -أو ابنه عبيدالله بن عبدالله- عن عمار رضي الله عنه:

يرويه الزهري، واختلف عليه فيه سندًا ومتنًا.

الوجه الأول: الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار:

وعنه: مالك وأبو أويس عبدالله بن عبدالله المدني:

أخرجه النسائي مختصرًا في كتاب الطهارة باب الاختلاف في كيفية التيمم (٣١٦)، وفي الكبرى في الكتاب والباب (٢٩٧) ١٩١/١، ومن طريقه ابن عبدالبر في التمهيد ٢٨٣/١٩-٢٨٤: أخبرنا العباس بن عبدالعظيم العنبري، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١١٠/١: حدثنا ابن أبي داود، وأخرجه الشاشي في مسنده (١٠٤٢) ٤٣٤/٢ من طريق أحمد الدورقي، وأخرجه ابن حبان في صحيحه (١٣١٠) ١٣٣/٤-١٣٤: أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، وأخرجه البيهقي في السنن ٢٠٨/١ من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي.

كلهم عن عبدالله بن محمد بن أسماء حدثنا جويرية.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١١٠/١ من طريق سعيد بن داود، ولم يسق الطحاوي متنه.

كلاهما عن مالك بن أنس عن الزهري، به، ولفظه:

((تَيَمَّمْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ بِالتُّرَابِ، فَمَسَحْنَا بِوُجُوهِنَا وَأَيْدِيْنَا إِلَى المَنَاكِبِ)).

وأخرجه أبو يعلى مختصرًا (١٦٣١) ١٩٩/٣: حدثنا حجاج حدثنا يعقوب حدثنا أبو أويس -هو عبدالله بن عبدالله المدني-.

كلاهما (مالك وأبو أويس) عن الزهري عن عبيدالله عن أبيه عن عمار، وليس فيه الضربة للتيمم، وفيه ذكر التيمم إلى المناكب.

الوجه الثاني: الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن عمار رضي الله عنه -لم يذكر أباه-:

((تَمَسَّحُوا وَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ بِالصَّعِيدِ لِصَلَاةِ الفَجْرِ، فَضَرَبُوا بِأَكُفِّهِمْ الصَّعِيْدَ، ثُمَّ مَسَحُوا وُجُوهَهُمْ مَسْحَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ عَادُوا فَضَرَبُوا بِأَكُفِّهِمْ الصَّعِيْدَ مَرَّةً أُخْرَى، فَمَسَحُوا بِأَيْدِيهِمْ كُلِّهَا إِلَى المَنَاكِبِ وَالآبَاطِ مِنْ بُطُونِ أَيْدِيهِمْ))[1].

وعن الزهري: يونس بن يزيد والليث بن سعد ومحمد بن عبدالرحمن ابن أبي ذئب:

أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة باب التيمم (٣١٨)، (٣١٩)، وابن ماجه في كتاب الطهارة باب ما جاء في التيمم (٥٧١)، من طريق عبدالله بن وهب، وأخرجه الإمام أحمد (١٨٨٩٣) ٣١/ ١٨٨- ١٨٩: حدثنا عثمان بن عمر، كلاهما عن يونس بن يزيد.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة باب ما جاء في التيمم (٥٦٥): حدثنا محمد بن رمح حدثنا الليث.

وأخرجه الإمام أحمد (١٨٨٨٨) ٣١/ ١٨٤ حدثنا حجاج، وفيه ذكر الضربة، والتيمم إلى المناكب والآباط، وأخرجه الطيالسي مطولًا (٦٧٢) ٢/ ٢٨- ٢٩، ومن طريقه البيهقي في السنن ١/ ٢٠٨، وأخرجه أحمد بن منيع -كما في المطالب العالية (٤٠٩٧) ١٦/ ٥٥٠- من طريق حسين بن محمد، وأخرجه أبو يعلى في المسند (١٦٣٣) ٣/ ٢٠١، والطحاوي مختصرًا في شرح معاني الآثار ١/ ١١١، والشاشي في مسنده (١٠٤٠) ٢/ ٤٣٣، من طريق يزيد بن هارون.

جميعهم: (حجاج المصيصي، والطيالسي، وحسين بن محمد، ويزيد بن هارون) عن ابن أبي ذئب.

ثلاثتهم: (يونس بن يزيد، والليث، وابن أبي ذئب) عن الزهري عن عبيدالله عن عمار، وفيه ذكر الضربتين.

---

(١) هذا لفظه عند أبي داود من حديث ابن وهب عن يونس عن الزهري به. وستأتي.

الوجه الثالث: الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن عمار رضي الله عنهم:

(كُنْتُ فِي القَوْمِ حَتَّى نَزَلَتْ الرُّخْصَةُ فِي المَسْحِ بِالتُّرَابِ إِذَا لَمْ نَجِدْ المَاءَ، فَأُمِرْنَا فَضَرَبْنَا وَاحِدَةً لِلْوَجْهِ، ثُمَّ ضَرَبْنَا أُخْرَى لِلْيَدَيْنِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ)[1].

وعنه: محمد بن إسحاق وعبدالرحمن بن إسحاق.

أخرجه البزار في مسنده (١٣٨٤) ٤/٢٢١:وحدثناه إبراهيم بن هانئ، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار مختصرًا ١/١١٠:حدثنا ابن أبي داود؛ كلاهما:عن أحمد بن خالد الوهبي.

وأخرجه البزار في مسنده (١٣٨٣) ٤/٢٢١:حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا يحيى بن سعيد الأموي.

كلاهما (أحمد بن خالد الوهبي و يحيى الأموي) عن محمد بن إسحاق.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده مختصرًا (١٦٠٩) ٣/١٨٤، (١٦٥٢) ٣/٢١٣:حدثنا عبيدالله بن عمر القواريري حدثنا يوسف بن خالد حدثنا عبدالرحمن بن إسحاق.

كلاهما (محمد بن إسحاق وعبدالرحمن بن إسحاق) عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن عمار.

ورواه معمر وسفيان ابن عيينة، وإبراهيم بن سعد، جميعهم عن الزهري، واختلف عليهم فيه –على أن الاختلاف على إبراهيم من رواية ابنه عنه كما سيأتي–:

الاختلاف على معمر:

فروي عنه عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار –كرواية مالك وأبي أويس–:

أخرجه الشافعي في مسنده –كما في شفاء العي (١٢٨) ١/١٢٨–: أخبرنا الثقة عن معمر عن الزهري به.

---

(١) هذا لفظ البزار من رواية ابن إسحاق عن الزهري الآتية.

وروي عنه عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن عمار -كرواية ابن أبي ذئب والليث-:

أخرجه الإمام أحمد (١٨٨٩١) ٣١/ ١٨٦-١٨٧، ومن طريقه الإمام ابن عبدالبر في التمهيد ١٩/ ٢٨٥ عن عبدالرزاق، وهو في مصنفه (٨٢٧) ١/ ٢١٣-٢١٤، ومن طريق عبدالرزاق أيضًا: أبو يعلى (١٦٣٢) ٣/ ٢٠٠، وابن المنذر في الأوسط (٥٣٥) ٢/ ٤٧، عن معمر عن الزهري، به. وفيه ذكر نزول آية التيمم.

الاختلاف على سفيان بن عيينة:

فروي عنه عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار -كرواية مالك وأبي أويس-:

أخرجه الحميدي في مسنده (١٤٣) ١/ ٢٣٢، ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٥٣٦) ٢/ ٤٧.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٧٨) ١/ ٢٠٨: حدثنا أبو بكر بن خلاد - وقرن معه ابن أبي عمر، وسيأتي عند ابن ماجه من طريق ابن أبي عمر عن سفيان عن عمرو بن دينار عن الزهري-.

وأخرجه البزار في مسند (١٤٠٣) ٤/ ٢٣٩: حدثنا محمد بن عمرو بن العباس الباهلي، وقال عقبه:"ولا نعلم روى عبدالله بن عتبة عن عمار إلا هذا الحديث".

وأخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٥٦١) ٢/ ١٤-١٥ من طريق الشافعي.

جميعهم عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبيه عن عمار، وفيه ذكر التيمم إلى المناكب.

وروي عنه عن عمرو بن دينار عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار -زاد عمروًا بينه وبين الزهري، وجعله عن عبيدالله عن أبيه عن عمار-:

أخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة باب ما جاء في التيمم (٥٦٦): حدثنا محمد بن أبي عمر العدني، وفيه ذكر التيمم إلى المناكب –وتقدم أن ابن أبي عاصم رواه عن ابن أبي عمر عن سفيان عن الزهري–.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١١١/١، من طريق إبراهيم بن بشار، بلفظ ابن ماجه.

كلاهما عن سفيان عن عمرو بن دينار عن الزهري، به.

الاختلاف على إبراهيم بن سعد الزهري:

وعنه ابنه يعقوب بن إبراهيم، وقد اختلف على يعقوب فيه:

فرواه محمد بن أحمد بن أبي خلف، ومحمد بن يحيى، والإمام أحمد، والدوري، جميعهم عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري عن أبيه إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن عمار رضي الله عنهم:

أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة باب التيمم (٣٢٠)، ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار ١٦/٢، وابن عبدالبر في التمهيد ٢٨٤/١٩: حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف.

وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة باب التيمم (٣٢٠) –وقرن معه محمد بن أحمد بن أبي خلف، ومن طريق أبي داودَ البيهقيُّ في معرفة السنن والآثار ١٦/٢، وابنُ عبدالبر في التمهيد ٢٨٤/١٩، وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة باب التيمم في السفر (٣١٥)، وفي الكبرى في كتاب الطهارة باب التيمم في السفر (٢٩٦) ١٩٠/١، ومن طريقه الحازمي في الاعتبار صـ٥٨–٥٩، وأخرجه ابن الجارود في المنتقى (١٢١) صـ٤٠، عن محمد بن يحيى النيسابوري، وفيه ضربة واحدة، وفي آخره:"قال ابن يحيى: قال ابن شهاب في حديثه: ولا يعتبر –[بالعين المهملة]– بهذا الناس".

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٣٢٢) ٢٥٩/٣٠–٢٦٠، وفيه: ضربة واحدة، وفيه قول الزهري مدرجًا: (ولا يغتر بهذا الناس) بالغين المعجمة.

وأخرجه الشاشي في مسنده (١٠٢٤) ٢/٤٢١ حدثنا عباس الدوري، وفيه الضربة، وفيه قول ابن شهاب مدرجًا في الخبر ولفظه: (لا يعتبر).

كلهم: (محمد بن أحمد بن أبي خلف، ومحمد بن يحيى، والإمام أحمد، والدوري) عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري عن أبيه إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري به.

وخالفهم إبراهيم بن سعيد الجوهري، فرواه عن يعقوب عن أبيه عن ابن إسحاق عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن عمار:

أخرجه البزار في مسنده (١٣٨٣) ٤/٢٢١:قال إبراهيم -[هو ابن سعيد شيخه، وقد قرنه بالإسناد قبله]- عن يعقوب عن أبيه عن ابن إسحاق عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن عمار.

ورواه حجاج بن يوسف الشاعر عن يعقوب على الوجهين:

فأخرجه أبو يعلى في المسند (١٦٢٩) ٣/١٩٨-١٩٩: حدثنا حجاج بن يوسف الشاعر عن يعقوب-كرواية الجماعة عن يعقوب-، وفيه ذكر الضربة، وليس فيه ذكر قول الزهري.

وأخرجه أبو يعلى أيضًا في مسنده (١٦٣٠) ٣/١٩٩:حدثنا حجاج عن يعقوب -كرواية إبراهيم بن سعيد الجوهري-.

* * *

الفصل الثاني: دراسة الاختلاف في حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما.

نعرض في هذا الفصل بمباحثه دراسة الاختلاف الوارد في طرق حديث عمار وبيان الراجح من أوجه الاختلاف، ودراسة متون الطرق وبيان الراجح منها.

المبحث الأول: دراسة الاختلاف في أسانيد الحديث.

المطلب الأول: رواية عبدالله بن مسعود وأبي موسى عن عمار رضي الله عنهم جميعًا.

يرويه الأعمش[1] عن أبي وائل[2] عن عبدالله وأبي موسى -كما تقدم-. ولم تختلف رواية الصحيحين في إسنادها.

وأعل الإمام يحيى بن سعيد القطان رحمه الله ذكر صفة التيمم في الحديث. قال عفان بن مسلم:"وأنكره يحيى -يعني ابن سعيد-، فسألت حفص بن غياث فقال: كان الأعمش يحدثنا به عن سلمة بن كهيل، وذكر أبا وائل"[3].

فوجه إعلال الإمام يحيى رحمه الله لخبر الأعمش أن يكون دَخَلَ على الأعمش في حديثِهِ عن شقيق حديثُهُ عن سلمة بن كهيل؛ إذ فيه ذكر صفة التيمم.

يقول ابن رجب رحمه الله:"وإنما أنكر يحيى بن سعيد هذه اللفظة، وتوقف فيها الإمام أحمد[4]، لأن شعبة وحفص بن غياث وابن عيينة وغيرهم رووه عن الأعمش، ولم يذكروا الضربة الواحدة، ولا صفة التيمم في حديثه عن شقيق عن أبي موسى.."[5].

---

(١) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم، أبو محمد الكوفي. ثقة حافظ. اتفق العلماء على توثيقه. توفي رحمه الله سنة ثمان وأربعين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤/ ١٤٦، الكاشف لمن له رواية في الكتب الستة للذهبي ١/ ٤٦٤، تقريب التهذيب (٢٦١٥) ص٢٥٤.

(٢) شقيق بن سلمة الأسدي، الكوفي. تابعي ثقة، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره. قال ابن معين رحمه الله:"ثقة، لا يُسأل عن مثله". توفي رحمه الله سنة ثنتين وثمانين. ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٣٧١، سير أعلام النبلاء ٤/ ١٦١، تقريب التهذيب (٢٨١٦) ص٢٦٨.

(٣) مسند الإمام أحمد ٣٠/ ٢٧٣.

(٤) قد قدَّم ابنُ رجب رحمه الله كلامَ الإمام أحمد رحمه الله في رواية الأثرم:"إن كان ما روى أبو معاوية حقًا، روى عن الأعمش عن شقيق القصة..." -فتح الباري لابن رجب ٢/ ٨٨-، ثم ذكر كلامه الذي ذكرتُه هنا من توقف الإمام أحمد رحمه الله، ثم ذكر بعد ذلك ما نقلتُه من قوله:"ثم ذكر أحمد أن أبا معاوية وعبدالواحد قد اتفقا على هذه اللفظة، فزالت نكارة التفرد". فتح الباري لابن رجب ٢/ ٨٨.

(٥) فتح الباري لابن رجب ٢/ ٨٨.

ويمكن أن يجاب عن هذه العلة بما يلي:

١-اتفاق الشيخين على تخريج رواية الأعمش بذكر كيفية التيمم دالٌّ على ثبوتها عنه.

٢-اتفق أبو معاوية الضرير وهو ثقة[١]، وعبدالواحد بن زياد وهو ثقة[٢]، ويعلى بن عبيد وهو ثقة[٣]، جميعهم عن الأعمش في رواية الكيفية، قال الإمام أحمد:"فهذا جميعًا -

---

(١) محمد بن خازم أبو معاوية الضرير، الكوفي. ثقة، من أحفظ الناس لحديث الأعمش. قال ابن سعد والعجلي والنسائي:"ثقة"، زاد ابن سعد:"كثير الحديث، يدلس، وكان مرجئًا"، وزاد العجلي:"وكان يرى الإرجاء، وكان لين القول" يعني في الإرجاء. توفي رحمه الله سنة خمس وتسعين ومائة. ينظر: طبقات ابن سعد ٨/ ٥١٥، معرفة الثقات للعجلي ٢/ ٢٣٦، الجرح والتعديل ٧/ ٢٤٦، تقريب التهذيب (٥٨٤١) ص٤٧٥.

(٢) عبدالواحد بن زياد العبدي، مولاهم، البصري. ثقة. نقل الحافظ ابن حجر رحمه الله عن ابن عبدالبر رحمه الله قوله:"أجمعوا لا خلاف بينهم أن عبدالواحد ثقة ثبت".

وتكلم فيه يحيى بن سعيد وأبو داود الطيالسي.

قال يحيى بن سعيد:"ما رأيت عبدالواحد يطلب حديثًا قط بالبصرة ولا بالكوفة، وكنا نجلس على بابه يوم الجمعة بعد الصلاة أذاكره حديث الأعمش لا يعرف منه حرفاً".

وقال أبو داود الطيالسي:"عمد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها كلها..".

قلت: عبدالواحد رحمه الله معدود في الثقات من أهل العلم، وحديثه عن الأعمش وعن غيره مخرج في الصحيحين وغيرهما، بل نقل الحافظ ابن حجر في (هدي الساري) عن ابن معين: أن عبدالواحد أثبت أصحاب الأعمش.

ولعل الإمام يحيى بن سعيد ذاكره من حفظه وكان عبدالواحد صاحب كتاب.

وأما ما قاله أبو داود رحمه الله، فإن العقيلي وابن عدي رحمهما الله لم يسوقا لعبدالواحد حديثًا منكرًا عن الأعمش. وساق له ابن عدي فقط حديثًا واحدًا من روايته عن عبدالرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي رضي الله عنه مرفوعًا: ((خيركم من تعلم القرآن وعلمه))، ثم قال:"وعبدالواحد من أجلة أهل البصرة، وقد حدَّث عنه الثقات المعروفون بأحاديث مستقيمة".

توفي عبدالواحد رحمه الله سنة ست وسبعين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٠، الضعفاء الكبير للعقيلي ٣/ ٥٥، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ٥/ ٣٠٠، تهذيب الكمال للمزي ١٨/ ٤٥٠، تهذيب التهذيب لابن حجر ٦/ ٤٣٤، هدي الساري لابن حجر ص٤٢٢.

(٣) يعلى بن عبيد بن أبي أمية الكوفي. ثقة. قال الإمام أحمد:"كان صحيح الحديث، وكان صالحًا في نفسه". وحديثه عند الشيخين وبقية الجماعة. وتكلم ابن معين رحمه الله في روايته عن الثوري. توفي رحمه

[يعني أبا معاوية وعبدالواحد]– قد اتفقا عليه، يقولان: ضربة للوجه والكفين"[1]. قال ابن رجب رحمه الله –بعد أن ذكر إعلال يحيى رحمه الله–:"إلا أن الأئمة اعتمدوا على رواية أبي معاوية وعبدالواحد ويعلى عن الأعمش عن شقيق وَحدَهُ للضربة الواحدة.."[2].

٣– كون الأعمش رحمه الله حَرَّرَ روايته عن شقيق، فذكر ضربة واحدة، وذكر المسح للكفين –لم يُختلف عليه في ذلك لا سنداً ولا متناً–، وأما روايته عن سلمة فقد اختلف عليه في إسنادها.

ويبقى النظر في مخالفة أبي معاوية لعبدالواحد بن زياد ويعلى بن عبيد الطنافسي في تقديم الوجه على اليدين.

وأبو معاوية الضرير محمد بن خازم –وإن كان مقدَّمًا في أصحاب الأعمش[3]، إلا أنه قد اختُلف عليه في تقديم مسح الوجه على مسح الكفين[4]، واختلف عليه"في ذكر مسح الوجه وعطفه: هل هو بالواو أو بلفظ (ثم)"[5].

وقد أنكر الإمام أحمد رحمه الله رواية أبي معاوية هذه، قال ابن رجب رحمه الله:"قال الإمام أحمد في رواية أحمد بن عبدة:"رواية أبي معاوية عن الأعمش في تقديم مسح الكفين على الوجه غلط"."[6].

فثبت بذلك رواية عبدالواحد بن زياد ويعلى بن عبيد عن الأعمش به، بذكر تقديم الوجه على اليدين في صفة التيمم، وبذكر الكفين، وهي المخرجة في الصحيحين.

الله سنة تسع ومائتين. ينظر: الجرح والتعديل ٣٠٤/٩، ميزان الاعتدال ٢٨٦/٧، تقريب التهذيب (٧٨٤٤) ص٦٠٩.

(١) نقله ابن رجب عن أبي بكر الأثرم عن الإمام رحمهم الله. فتح الباري ٨٨/٢.

(٢) فتح الباري لابن رجب ٨٩/٢.

(٣) ينظر: شرح علل الترمذي لابن رجب ٦٢٠/٢، فتح الباري لابن رجب ٨٩/٢، معرفة أصحاب الأعمش لفضيلة أ.د. محمد التركي ص٩٦، ١٤٣.

(٤) فتح الباري لابن رجب ٨٩/٢.

(٥) فتح الباري لابن رجب ٩٠/٢.

(٦) فتح الباري لابن رجب ٩٠/٢.

المطلب الثاني: رواية عبدالرحمن بن أبزى عن عمار بن ياسر رضي الله عنهم.

الوجه الأول: عزرة بن عبدالرحمن عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم:

وعن عزرة رواه: قتادة بن دعامة السدوسي.

رجَّح ابن رجب رحمه الله رواية قتادة[1] عن عزرة[2] عن سعيد[3] به[4]، وهي الرواية الراجحة، لما يلي:

١- هكذا رواها أبان بن يزيد العطار وهو ثقة[5] -ولم يختلف عليه فيها-. وما جاء عن قتادة من غير طريق أبان مختلف فيه.

---

(١) قتادة بن دعامة السدوسي، أبو الخطاب البصري. ثقة ثبت، متفق على توثيقه. توفي رحمه الله سنة سبع أو ثمان عشرة ومائة. ينظر: الجرح والتعديل ١٣٣/٧، الكاشف ١٣٤/٢، تقريب التهذيب (٥٥١٨) ص٤٥٣.

(٢) عزرة بن عبدالرحمن بن زرارة الخزاعي، الكوفي، الأعور. ثقة. قال ابن المديني وابن معين -في رواية الدوري-: "ثقة". خرج له مسلم والثلاثة. ينظر: تاريخ ابن معين برواية الدوري ٤٠٢/٢، الجرح والتعديل ٢١/٧، تقريب التهذيب (٤٥٧٦) ص٣٩٠.

(٣) سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى، الخزاعي، مولاهم، الكوفي. ثقة، وثقه النسائي والذهبي وابن حجر، وذكره ابن حبان في الثقات. خرج له الشيخان وبقية الجماعة. ينظر: الجرح والتعديل ٣٩/٤، الثقات لابن حبان ٢٨٨/٤، تهذيب الكمال ٥٢٤/١٠، سير أعلام النبلاء ٤٨١/٤، تقريب التهذيب (٢٣٤٦) ص٢٤٥.

(٤) فتح الباري لابن رجب ٥٦/٢.

(٥) أبان بن يزيد العطار، البصري، أبو يزيد. ثقة، قال الإمام علي بن المديني رحمه الله: "كان عندنا ثقة"، وقال الإمام أحمد رحمه الله: "ثقة في كل المشايخ". خرج له الشيخان والثلاثة.

وأورده ابن الجوزي في الضعفاء، ونقل قول يحيى بن سعيد: "لا أروي عنه". قال الذهبي رحمه الله: "بل هو ثقة حجة، ناهيك أن أحمد بن حنبل ذكره فقال: كان ثبتًا في كل المشايخ ... ولولا أن ابن عدي وابن الجوزي ذكرا أبان بن يزيد لما أوردته أصلًا".

قلت: أما ما نقل عن يحيى بن سعيد، فهو من رواية الكديمي، وهي لا تصح، والكديمي ليس بمعتمد. قاله الذهبي والحافظ ابن حجر. بل جاء في تاريخ ابن معين برواية الدوري: "كان يحيى بن سعيد يروي عن أبان بن يزيد العطار، ومات وهو يروي عنه". وهذا دافع لما أورده الكديمي.

أما ابن عدي رحمه الله فقال: "هو حسن الحديث متماسك، يكتب حديثه، له أحاديث صالحة عن قتادة وغيره، وعامتها مستقيمة، وأرجو أنه من أهل الصدق". ينظر: تاريخ ابن معين برواية الدوري ٦/٢، الجرح

٢–صحح رواية أبان عن قتادة: الدارميُّ رحمه الله، فقال:"صح إسناده"[١]، وانتقاها ابن الجارود رحمه الله[٢]، وقال الترمذي بعد تخريج حديث عمار من هذا الوجه:"حديث عمار حديث حسن صحيح"[٣].

٣–وافق أبانَ على إسناده سعيدُ بن أبي عروبة في رواية جلة من أصحابه عنه: يزيد بن زريع[٤]، وابن علية[٥]، وهما مقدمان في حديث سعيد[٦].

٤–رواية أبان عن قتادة عن عزرة به موافقة لما في الصحيحين من رواية ذر بن عبدالله عن سعيد بن عبدالرحمن به.

الوجه الثاني: ذر بن عبدالله المُرهِبي عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم:

والتعديل ٢/٢٩٩، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ١/٣٩٠، الضعفاء لابن الجوزي ١/٢٠، ميزان الاعتدال ١/١٣٠، تقريب التهذيب (١٤٣) ص٨٧، هدي الساري ص٤٠٧.

(١) سنن الدارمي ١/٥٧٧.

(٢) المنتقى لابن الجارود (١٢٦) ص٤١. قال الذهبي رحمه الله في ترجمة ابن الجارود:"صاحب كتاب (المنتقى في السنن) مجلد واحد في الأحكام، لا ينزل فيه عن رتبة الحسن أبدًا، إلا في النادر في أحاديث يختلف فيها اجتهاد النقاد". سير أعلام النبلاء ١٤/٢٣٩. وقال ابن عبدالهادي رحمه الله في ترجمته:"وهو مصنف كتاب (المنتقى) في مجلد في السنن، وهو نظيف الأسانيد". طبقات علماء الحديث ٢/٤٦٩.

(٣) سنن الترمذي حديث رقم (١٤٤).

(٤) يزيد بن زريع البصري، أبو معاوية. ثقة ثبت، متفق على توثيقه. قال إبراهيم بن محمد بن عرعرة عن الإمام يحيى بن سعيد:"لم يكن ها هنا –[يعني في البصرة]– أحد أثبت من يزيد بن زريع". توفي رحمه الله سنة ثنتين وثمانين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل ٩/٢٦٣، تهذيب الكمال ٣٢/١٢٤، تقريب التهذيب (٧٧١٣) ص٦٠١.

(٥) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، مولاهم، أبو بشر البصري، المعروف بـ(ابن عُلَيَّة). ثقة حافظ، متفق على توثيقه، خرج له الجماعة. توفي رحمه الله سنة ثلاث وتسعين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل ٢/١٥٣، سير أعلام النبلاء ٩/١٠٧، تقريب التهذيب (٤١٦) ص١٠٥.

(٦) قال ابن أبي حاتم رحمه الله:"ذكرت لأبي: عن صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل عن علي بن المديني عن يحيى القطان –أنه سئل عن يزيد بن زريع وابن علية وبشر بن المفضل وعبدالوارث: من يُقدم منهم؟–. فقال يحيى: يزيد ثم ابن علية. فقال أبي: هو كما قال: يزيد ثم ابن علية ثم بشر ثم عبدالوارث". الجرح والتعديل ٩/٢٦٤.

وقد صحت الرواية على الوجهين:

شعبة[1] عن الحكم[2] عن ذر[3] عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار، وشعبة عن الحكم عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه عن عمار رضي الله عنهما؛ لما يلي:

١- اتفق الشيخان على إخراج حديث شعبة عن الحكم عن ذر.

٢- قد رواه مسلم وابن الجارود من طريق يحيى بن سعيد، ورواه مسلم -وعلقه البخاري بصيغة الجزم- من طريق النضر بن شميل[4]، وهو معدود في الطبقة الثانية من أصحاب شعبة الغرباء[5]، ورواه النسائي من طريق خالد بن الحارث الهجيمي[6]، وهو في

---

(١) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، مولاهم، أبو بسطام الواسطي، ثم البصري. ثقة حافظ، متفق على توثيقه. قال الثوري رحمه الله: "شعبة أمير المؤمنين في الحديث". توفي رحمه الله أول عام ستين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل ٤/ ٣٩٦، سير أعلام النبلاء ٧/ ٢٠٢، تقريب التهذيب (٢٧٩٠) ص٢٦٦.

(٢) الحكم بن عتيبة، أبو محمد الكندي، الكوفي، ثقة ثبت، متفق عليه. قال الأوزاعي: "قال لي يحيى بن أبي كثير: ألَقِيتَ الحكم بن عتيبة؟. قلت: نعم. قال: أما إنه ليس بين لابتيها أفقه منه". قال الأوزاعي: "وعطاء وأصحابه يومئذ أحياء. وذلك بمنى". خرج حديثه الجماعة. ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ١٢٣، سير أعلام النبلاء ٥/ ٢٠٨، تقريب التهذيب (١٤٥٤) ص١٧٥.

(٣) ذر بن عبدالله المرهبي، الهمداني، الكوفي. ثقة. قال ابن معين والنسائي: "ثقة". لكنه رمي بالإرجاء، وحديثه مخرج في الصحيحين وعند الجماعة. ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٤٥٣، تهذيب الكمال ٨/ ٥١١، ميزان الاعتدال ٣/ ٥٠، هدي الساري ص٤٠٢، تقريب التهذيب (١٨٤٠) ص٢٠٣.

(٤) النضر بن شُميل المازني، أبو الحسن، النحوي، البصري، نزيل مرو. ثقة ثبت. قال أبو حاتم رحمه الله: "ثقة، صاحب سُنة". خرج له الجماعة. توفي رحمه الله سنة أربع ومائتين. ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٤٧٧، سير أعلام النبلاء ٩/ ٣٢٨، تقريب التهذيب (٧١٣٥) ص٥٦٢.

(٥) ينظر: رجال عروة بن الزبير للإمام مسلم ص١٣٨. وعَدَّهُ أ.د.محمد التركي في معرفة أصحاب شعبة ص١٩٦ في الطبقة الأولى من الغرباء.

(٦) خالد بن الحارث بن عبيد الهُجيمي، أبو عثمان البصري. ثقة ثبت. قال الإمام أحمد: "إليه المنتهى في التثبت في البصرة". خرج له الجماعة. ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ٣٢٥، تهذيب الكمال ٨/ ٣٥، تقريب التهذيب (١٦١٩) ص١٨٧.

الطبقة الأولى من أصحاب شعبة[1]، ورواها البيهقي من طريق عبدالرحمن بن زياد الرصاصي[2]–وإن كان على رواية عبدالرحمن تعقب سيأتي– جميعهم عن شعبة عن الحكم على الوجهين في سياق واحد.

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله:"والظاهر أنه سمعه من ذر عن سعيد، ثم لقي سعيدًا فأخذه عنه. وكأن سماعه من ذر كان أتقن، ولهذا أكثر ما يجيء من الرويات بإثباته.."[3].

وأما الاختلاف على سلمة بن كهيل[4] رحمه الله:

فالأقرب –والله أعلم– صحة الوجوه عنه: سلمة عن ذر عن سعيد عن أبيه عن عمار، وسلمة عن سعيد عن أبيه عن عمار، وسلمة عن أبي مالك عن عمار. لكن سلمة رحمه الله اضطرب في متنه.

يقول البيهقي رحمه الله:"ورواه سلمة بن كهيل عن ذر بن عبدالله المرهبي، إلا أنه شك في متنه واضطرب فيه"[5]، وقال:"هذا الاختلاف في متن حديث ابن أبزى عن عمار إنما وقع أكثره من سلمة بن كهيل، لشك وقع له.."[6].

---

(١) ينظر: رجال عروة بن الزبير للإمام مسلم صـ١٣٦، معرفة أصحاب شعبة لفضيلة أ.د. محمد التركي صـ١٨٩.

(٢) عبدالرحمن بن زياد الرصاصي، بصري، ثم مصري. روى عن شعبة، وسمع منه كثيرًا، وروى عن آخرين، وروى عنه الحميدي وبحر بن نصر وآخرون. صدوق. قال أبو حاتم:"صدوق"، وقال أبو زرعة:"لا بأس به"، وذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: الجرح والتعديل ٥/٢٣٥، الثقات ٨/٣٧٤، الكامل في الضعفاء لابن عدي (في ترجمة وهب بن جرير) ٧/٦٩.

(٣) فتح الباري ١/٤٤٥.

(٤) سلمة بن كُهيل الحضرمي، أبو يحيى الكوفي. ثقة متقن، متفق على توثيقه. قال ابن المبارك عن سفيان الثوري:"حدثنا سلمة بن كهيل وكان ركنًا من الأركان –وشد قبضته". توفي رحمه الله سنة إحدى وثمانين. ينظر: الجرح والتعديل ٤/١٧٠، سير أعلام النبلاء ٥/٢٩٨، تقريب التهذيب (٢٥٠٨) صـ٢٤٨.

(٥) سنن البيهقي ١/٢٠٩.

(٦) سنن البيهقي ١/٢١٠.

ويدل على صحة الوجوه عنه ما يلي:

١-شعبة قد ضبطه على أوجهٍ: عن الحكم عن ذر -وهي رواية الصحيحين-، وعن سلمة عن ذر-والتي خرجها مسلم وابن الجارود-، وفيها الشك من سلمة في متنه - عند أبي داود والإمام أحمد-، وعن حصين عن أبي مالك عن عمار موقوفًا-عند الطحاوي وابن المنذر والدارقطني، وتابعه عليها: عبدالله بن إدريس وأبو الأحوص وزائدة بن قدامة، كما سيأتي-، وميَّز المرفوع من الموقوف، وما وقع فيه الجزم والشك.

٢-خرج الإمام مسلم في الصحيح رواية شعبة عن سلمة عن ذر به، وانتقاها ابن الجارود، ورجحها أبو زرعة[١]، رحمهم الله جميعًا.

٣-الثوري إمام حافظ، ولم يختلف عليه في إسناد الحديث عن سلمة عن أبي مالك. قد رواه عنه من ثقات أصحابه: عبدالرحمن بن مهدي[٢]-عند النسائي والإمام أحمد- وهو ممن يقدم في حديث سفيان[٣]، وقد رجح أبو حاتم رحمه الله رواية الثوري عن سلمة عن أبي مالك به على رواية شعبة عن سلمة عن ذر، لكون سفيان أحفظ من شعبة[٤].

٤- رواه الجماعة عن الأعمش بمن فيهم وكيع[٥]، وهو من الطبقة الثانية من الرواة عن الأعمش[٦]-بل بعض أهل العلم قدمه في الأعمش مع الثوري وأبي معاوية[٧]-،

---

(١) العلل لابن أبي حاتم (٢) ٣٩٣/١-٣٩٤.

(٢) عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري، مولاهم، أبو سعيد البصري. ثقة ثبت متقن. اتفقوا على إمامته وإتقانه. وكان بصيرًا بالرجال. قال أبو حاتم: "هو إمام ثقة، أثبت من يحيى بن سعيد وأتقن من وكيع". توفي رحمه الله سنة ثمان وتسعين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل ٥ /٢٨٨، سير أعلام النبلاء ١٩٢/٩، تقريب التهذيب (٤٠١٨) ص٣٥١.

(٣) ينظر: شرح علل الترمذي لابن رجب ٧٢٢/٢.

(٤) العلل لابن أبي حاتم (٣٤) ٤٥٠/١.

(٥) وكيع بن الجراح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي. ثقة حافظ، اتفقوا على توثيقه، ورفع الإمام أحمد أمره جدًا. توفي رحمه الله سنة سبع وتسعين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل ٣٧/٩، سير أعلام النبلاء ١٤٠/٩، تقريب التهذيب (٧٤١٤) ص٥٨١.

(٦) ينظر: معرفة الرواة عن الأعمش لفضيلة أ.د. محمد التركي ص١٤٣.

(٧) قدمه الإمام أحمد على أبي معاوية وأبي أسامة. تاريخ ابن معين برواية الدوري ٥٥٦/٣. وعده الدارقطني مع سفيان وأبي معاوية. سؤالات ابن بكير للدارقطني ص٤٦.

وعيسى بن يونس[1] وهو من الطبقة الثالثة من أصحاب الأعمش[2]، وعبدالله بن نمير[3]، ويعلى بن عبيد، عن الأعمش عن سلمة عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه عن عمار.

وروايتهم مقدمة على رواية حفص بن غياث؛ فإنه وإن عَدَّهُ النسائي رحمه الله في الطبقة الثانية من أصحاب الأعمش[4]، وهو من الثقات؛ إلا أنه تغير بأخرة[5]، وإن اعتمده البخاري في تمييز ما سمعه الأعمش وما دلسه[6]؛ إلا أن البخاري لم يخرج حديث أبي كريب محمد بن العلاء عنه[7].

ومما يدل على خطأ هذه الرواية؛ أن سلمة بن كهيل قال: "رأيت أبا جحيفة، ودخلت على زيد بن أرقم، وسمعت من جندب بن سفيان.."[8]، ولو كانت له رواية عن عبدالرحمن بن أبزى رضي الله عنه لعدها من مناقبه.

---

(١) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، كوفي نزل الشام مرابطًا. ثقة ثبت. اتفقوا على توثيقه. قال الإمام أحمد رحمه الله: "عيسى يُسأل عنه؟!". توفي رحمه الله سنة سبع وثمانين مائة. ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٩١، سير أعلام النبلاء ٨/ ٤٣٠، تقريب التهذيب (٥٣٤١) ص٤٤٩.

(٢) ينظر: معرفة أصحاب الأعمش لفضيلة أ.د. محمد التركي ص١٤٤.

(٣) عبدالله بن نُمَير الهمداني، أبو هشام الكوفي. ثقة. قال يحيى بن معين والعجلي: "ثقة"، وقال أبو حاتم: "مستقيم الأمر"، واحتج به الشيخان وبقية الستة. توفي رحمه الله سنة تسع وتسعين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٨٦، سير أعلام النبلاء ٩/ ٢٤٤، تقريب التهذيب (٣٦٦٨) ص٣٢٧.

(٤) ينظر: الطبقات للنسائي (ضمن ثلاث رسائل للإمام النسائي) ص٨١، معرفة أصحاب الأعمش لفضيلة أ.د. محمد التركي ص١٤٣.

(٥) حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي، أبو عمر، الكوفي، القاضي. ثقة ثبت، تغير قليلًا بأخرة. قال يعقوب بن شيبة: "ثقة ثبت إذا حدث من كتابه. ويُتقى بعض حفظه". قال أبو زرعة: "ساء حفظه بعدما استقضي؛ فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح، وإلا فهو كذا". قال ابن حجر: "من الأئمة الأثبات أجمعوا على توثيقه والاحتجاج به، إلا أنه ساء حفظه؛ فمن سمع من كتابه أصح ممن سمع من حفظه". توفي رحمه الله سنة أربع وتسعين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل ٣/ ١٨٥، تهذيب الكمال ٧/ ٥٦، ميزان الاعتدال ٢/ ٣٣١، تقريب التهذيب (١٤٣٠) ص١٧٣، ملحق الكواكب النيرات لعبدالقيوم بن عبدرب النبي (مع الكواكب النيرات لابن الكيال) ص٤٥٨.

(٦) ينظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر ص٣٩٨.

(٧) ينظر: تهذيب الكمال للمزي ٧/ ٥٩.

(٨) تاريخ ابن معين برواية الدوري ٢/ ٢٢٦.

٥- الحديث عن ذر عن سعيد بن عبدالرحمن، وعن أبي مالك عن عبدالرحمن، عراقي بصري كوفي؛ رواه قتادة عن عزرة بن عبدالرحمن عن سعيد، ورواه الحكم عن ذر عن سعيد وعن سعيد مباشرة، ورواه حصين بن عبدالرحمن عن أبي مالك. وسلمة من ثقات الكوفيين؛ فيشبه أن يكون عنده على تلك الوجوه. والله أعلم.

المطلب الثالث: رواية أبي مالك الغفاري عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما.

الراجح فيها -والله أعلم-: حصين[١] عن أبي مالك[٢] عن عمار موقوفًا.

سأل ابن أبي حاتم أباه: "فحديث حصين عن أبي مالك؟.

فقال: الثوري أحفظ، ويُحتمل أن يكون سمع أبو مالك من عمار كلامًا غير مرفوع، ويسمع مرفوعًا من عبدالرحمنِ بن أبزى، عن عمار، عن النبي صلى الله عليه وسلم القصة"[٣].

وقال أبو حاتم رحمه الله -وسئل عن حديث إبراهيم بن طهمان عن حصين بن عبدالرحمن عن أبي مالك عن عبدالرحمن عن عمار مرفوعًا-: "والصحيح عن عمار موقوف من حديث حصين عن أبي مالك"[٤].

وتوقف الدارقطني في سماع أبي مالك من عمار فقال: "وأبو مالك في سماعه من عمار نظر؛ فإن سلمة بن كهيل قال فيه: عن أبي مالك عن ابن أبزى عن عمار"[٥].

---

(١) حصين بن عبدالرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي. ثقة، لكنه كبر فساء حفظه ولم يختلط. خرج له الجماعة. توفي رحمه الله سنة ست وثلاثين ومائة. ينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي ١/٣١٤، الجرح والتعديل ٣/١٩٣، تقريب التهذيب (١٣٦٩) صـ١٧٠، الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات لابن الكيال صـ١٢٦.

(٢) غزوان الغفاري، أبو مالك الكوفي، مشهور بكنيته. ثقة. قال ابن معين وابن حجر: "ثقة". وذكره ابن حبان في الثقات. خرج له البخاري تعليقًا، وخرج له الثلاثة. ينظر: الجرح والتعديل ٧/٥٥، الثقات لابن حبان ٥/٢٩٣، تقريب التهذيب (٥٣٥٤) صـ٤٤٢.

(٣) العلل لابن أبي حاتم (٣٤) ١/٤٤٨-٤٥١.

(٤) العلل لابن أبي حاتم (٨٥) ١/٥٢٧-٥٢٨.

(٥) سنن الدارقطني ١/٣٣٩.

فإن كان الدارقطني رحمه الله يعني عدم سماع أبي مالك مطلقًا من عمار، فقد أثبت ابن أبي حاتم سماعه من عمار بن ياسر رضي الله عنهما[1].

وإن قصد رحمه الله عدم سماعه الحديث المعين من عمار، فقد تقدم قول أبي حاتم رحمه الله: "يحتمل أن يكون سمع أبو مالك من عمار كلامًا غير مرفوع، ويسمع مرفوعًا من عبدالرحمن بن أبزى".

المطلب الرابع: رواية عبدالله بن عتبة بن مسعود -أو ابنه عبيدالله بن عبدالله- عن عمار رضي الله عنه.

رجح النسائي رحمه الله وجهين عن الزهري: الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن عمار، والزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار. قال رحمه الله بعد أن خرج الحديثين: "وكلاهما محفوظ"[2]. وهو ظاهر اختيار ابن حبان رحمه الله، إذ قال بعد تخريج حديث الزهري عن عبيدالله عن أبيه عن عمار: "كان هذا حيث نزل آية التيمم، قبل تعليم النبي صلى الله عليه وسلم عمارًا كيفية التيمم"[3]، والرواية التي نصت على ذكر آية التيمم هي رواية الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن عمار.

ورجح أبو حاتم وأبو زرعة رواية الزهري عن عبيدالله عن أبيه عن عمار. قال عبدالرحمن بن أبي حاتم رحمه الله: "وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه صالح بن كيسان، وعبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم في التيمم؟. فقالا: هذا خطأ، رواه مالك، وابن عيينة[4]، عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار، وهو الصحيح، وهما أحفظ. قلت: قد رواه يونس، وعقيل، وابن أبي ذئب، عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله

---

(١) ينظر: بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه لابن أبي حاتم ص١٦٤.

(٢) السنن الكبرى للنسائي ١٩١/١.

(٣) صحيح ابن حبان ١٣٤/٤.

(٤) استدل أبو حاتم وأبو زرعة برواية ابن عيينة، وقد أشار أبو داود إلى اضطراب ابن عيينة رحمه الله فيه. ينظر كلام أبي داود رحمه الله في سننه عقب الحديث رقم (٣٢٠).

عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهم أصحاب الكتب؟! فقالا: مالك صاحب كتاب، وصاحب حفظ."[1].

ولعل الراجح –والله أعلم– ما ذهب إليه أبو حاتم وأبو زرعة، لما يلي:

١–لم تختلف الرواية عن الإمام مالك[2] رحمه الله في إسناد الخبر.

٢–الإمام مالك رحمه الله مقدَّم في الزهري، قال عمرو بن علي رحمه الله:"أثبت من روى عن الزهري ممن لا يختلف فيه مالك بن أنس"[3]، وقدمه الإمام أحمد[4]–، وابن معين[5]، وأبو حاتم[6]، رحمهم الله جميعًا.

٣–غرابة الإسناد، فالجادة: الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس، وهنا جاءت الرواية عن عبيدالله عن أبيه. قال البزار رحمه الله:"ولا نعلم روى عبدالله بن عتبة عن عمار إلا هذا الحديث"[7]، فإتيان الإمام مالك رحمه الله بهذا الإسناد الغريب دال على حفظه له[8].

---

(١) العلل لابن أبي حاتم (٦١) ١/٤٨٨–٤٨٩. ويفهم من كلام أبي حاتم رحمه الله أن الاختلاف في الحديث ليس من الزهري بل من الرواة عنه.

(٢) مالك بن أنس بن مالك الأصبحي، أبو عبدالله المدني. الإمام، نجم السنن، إمام دار الهجرة. توفي رحمه الله في ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل ٨/٢٠٤، سير أعلام النبلاء ٨/٤٨، تقريب التهذيب (٦٤٢٥) ص٥١٦.

(٣) الجرح والتعديل ٨/٢٠٥.

(٤) العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد رواية ابنه عبدالله ٢/٣٤٨، ٣٤٩.

(٥) معرفة الرجال عن يحيى بن معين وغيره، رواية ابن محرز ١/١٢٠، تاريخ الدارمي عثمان بن سعيد عن يحيى بن معين ص٤١.

(٦) الجرح والتعديل ٨/٢٠٦.

(٧) مسند البزار ٤/٢٣٩.

(٨) ومما جاء في اعتبار غرابة الإسناد قرينةً على ترجيح رواية الحافظ الضابط: ما خرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ٢/٧٠٦–٧٠٧:"قال الحميدي: ثنا سفيان حدثنا صفوان بن سليم عن امرأة يقال لها أنيسة عن أم سعيد بنت مرة الفهرية عن أبيها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((أنا وكافل اليتيم له أو لغيره في الجنة كهاتين))– وأشار بإصبعيه–. قيل لسفيان: فإن عبدالرحمن بن مهدي يقول: إن سفيان أصوب في هذا الحديث من مالك. قال سفيان: وما يدريه أدرك صفوان؟ فقالوا: لا. ولكنه قال: إن مالكًا قاله: عن صفوان عن عطاء بن يسار، وقال سفيان: عن أنيسة عن أم سعيد

المبحث الثاني: دراسة الاختلاف في متن الحديث.

المطلب الأول: متن رواية عبدالله بن مسعود وأبي موسى رضي الله عنهما.

رواية أبي معاوية وعبدالواحد بن زياد ويعلى بن عبيد جميعًا عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله وأبي موسى رضي الله عنهما ذكرتْ صفة التيمم. ولم تختلف في ذكر الكفين –وهو المقصود بالبحث هنا–. إنما وقع الخلاف في تقديم اليدين على الوجه. تفرد بها أبو معاوية عن الأعمش، وأعلها الإمام أحمد.

المطلب الثاني: متن رواية عبدالرحمن بن أبزى عن عمار بن ياسر رضي الله عنهم.

أولًا: رواية عزرة بن عبدالرحمن عن سعيد بن عبدالرحمن عن أبيه عن عمار.

الراجح من الرواية: رواية قتادة عن عزرة بن عبدالرحمن عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما.

هكذا رواه أبان بن يزيد العطار عن قتادة، ولم يختلف عليه في متن الحديث بذكر الكفين.

وتابعه على هذا الإسناد: سعيد بن أبي عروبة في رواية يزيد بن زريع وإسماعيل بن علية وغيرهما –كما تقدم–. ولم تختلف رواية أصحابه عنه بذكر الكفين، إنما اختُلف عليهم في تحديد الضربة: هل هي بإطلاق أم بالتقييد بواحدة.

أولًا: رواية يزيد بن زريع:

لم يُختلف عليه في عدم تحديد مدى اليدين في التيمم، واختلف عليه في ذكر الضربة الواحدة وإطلاقها.

فمحمد بن المنهال[1] ذكر: ضربة واحدة للوجه والكفين.

بنت مرة عن أبيها؛ فمن أين جاء بهذا الإسناد؟. قال سفيان: ما أحسن ما قال!. لو قال لنا صفوا إزار عطاء بن يسار كان أهون علينا من أن نجيء بهذا الإسناد الشديد".

(١) محمد بن المنهال، الضرير، أبو عبدالله أو أبو جعفر البصري. ثقة حافظ. قال أبو حاتم "ثقة حافظ كيس..". خرج له الشيخان وأبو داود والنسائي. توفي رحمه الله سنة إحدى وثلاثين ومائتين. ينظر: الجرح والتعديل ٨/ ٩٢، الكاشف ٢/ ٢٢٤، تقريب التهذيب (٦٣٢٨) ص٥٠٨.

ورواية عبيدالله بن عمر القواريري[1] جاءت تارة بذكر الضربة الواحدة وتارة بالإطلاق.

ورواية عمرو بن علي الفلاس[2]، ومحمد بن عمرو بن أبي مذعور[3] جاءت بالإطلاق (التيمم للوجه والكفين).

فيتحصل من رواية يزيد بن زريع عن سعيد أنها جاءت بذكر الكفين، وجاءت بالتقييد بالضربة الواحدة. هكذا رواها محمد بن المنهال، وهو بصري ثقة، من أروى الناس عن يزيد. قال ابن أبي حاتم رحمه الله: "سمعت أبي يقول: كتب علي بن المديني كتاب يزيد بن زريع"[4]، وقصده أبو زرعة ليقرأ عليه تفسير يزيد بن زريع؛ فأملاه عليه من حفظه![5].

ويمكن أن تحمل رواية الإطلاق على رواية التقييد.

ثانيًا: رواية ابن علية عن سعيد:

---

(١) عبيدالله بن عمرو بن ميسرة القواريري، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد. ثقة ثبت. قال ابن سعد: "وكان كثير الحديث ثقة". خرج له الشيخان وأبو داود والنسائي. توفي رحمه الله سنة خمس وثلاثين ومائتين. ينظر: طبقات ابن سعد ٩/ ٣٥٣، الجرح والتعديل ٥/ ٣٢٧، تقريب التهذيب (٤٣٢٥) ص٣٧٤.

(٢) عمرو بن علي بن بحر بن كَنيز، أبو حفص الفلاس، الصيرفي، الباهلي، البصري. ثقة حافظ. قال النسائي رحمه الله: "ثقة، صاحب حديث، حافظ". توفي رحمه الله سنة تسع وأربعين ومائتين. ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٤٩، تاريخ بغداد ١٢/ ٢١١، تقريب التهذيب (٥٠٨١) ص٤٢٤.

(٣) محمد بن عمرو بن سليمان بن أبي مذعور، القحطبي، أبو عبدالله، يعرف بابن أبي مذعور. عداده في أهل بغداد. ثقة. أخرج الخطيب عن الحسن بن أبي طالب عن أبي الحسن الدارقطني قال: "محمد بن عمرو بن أبي مذعور ثقة. كنيته أبو عبدالله". وفي سؤالات السهمي عن الدارقطني رحمه الله: "ثقة مأمون". ينظر: الثقات لابن حبان ٩/ ١٢٩، سؤالات السهمي للدارقطني ص٣٠٠، تاريخ بغداد ٣/ ٣٤٦.

(٤) الجرح والتعديل ٨/ ٩٢.

(٥) الجرح والتعديل ٨/ ٩٢

رواها عنه: ابن أبي شيبة[1] ويعقوب بن إبراهيم[2]، ولم يختلفا عليه في لفظه: (ضربة للوجه والكفين).

ثالثًا: رواية عبدالوهاب بن عطاء[3]:

رواها عنه علي بن معبد[4]: (فأمره بالوجه والكفين)، ورواها عنه يحيى بن أبي طالب[5]: (فأمره بالوجه والكفين ضربة واحدة).

ورواية عبدالوهاب –وإن لم تبلغ في الصحة مبلغ رواية يزيد– إلا أنها نصت على ذكر الكفين. ويقال فيها ما تقدم في رواية يزيد بحمل مطلق رواية علي على مقيد رواية يحيى.

---

(١) عبدالله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل، الكوفي، أبو بكر. صاحب المصنف المشهور والمسند، ثقة حافظ. قال ابن حبان رحمه الله: "كان متقنًا حافظًا دينًا، ممن كتب وصنف وذاكر، وكان أحفظ أهل زمانه بالمقاطيع". خرج له الشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه. توفي رحمه الله سنة خمس وثلاثين ومائتين ينظر: الجرح والتعديل ٥/ ١٦٠، الثقات لابن حبان ٨/ ٣٥٨، تقريب التهذيب (٣٥٧٥) ص٣٢٠.

(٢) يعقوب بن إبراهيم بن كثير، العبدي، مولاهم، أبو يوسف الدورقي. ثقة حافظ. قال الخطيب رحمه الله: "كان ثقة حافظًا متقنًا، صنف المسند". خرج له الجماعة. توفي رحمه الله سنة ثنتين وخمسين ومائتين. ينظر: تاريخ بغداد ١٤/ ٢٧٩، سير أعلام النبلاء ١٢/ ١٤١، تقريب التهذيب (٧٨١٢) ص٦٠٧.

(٣) عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، أبو نصر العجلي، مولاهم، البصري، نزيل بغداد. صدوق. قال البزار والنسائي: "ليس بالقوي". زاد البزار: "وقد احتمل أهل العلم حديثه". قال الذهبي وابن حجر: "صدوق". زاد الحافظ ابن حجر: "ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثًا في العباس، يقال دلسه عن ثور". خرج له مسلم والأربعة. توفي رحمه الله سنة أربع ومائتين. ينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي ٣/ ٧٧، الجرح والتعديل ٦/ ٧٢، الكامل في ضعفاء الرجال ٥/ ٣٩٦، تهذيب الكمال ١٨/ ٥٠٩، الكاشف ١/ ٦٧٥، سير أعلام النبلاء ٩/ ٤٥١، تقريب التهذيب (٤٢٦٢) ص٣٦٨.

(٤) علي بن معبد بن نوح البغدادي، نزيل مصر، وهو الصغير. صدوق. قال ابن أبي حاتم رحمه الله: "كان صدوقًا". وقال الذهبي رحمه الله: "والرجل فثقة صادق صاحب حديث، ولكنه يأتي بغرائب عمن يحتملها". خرج له النسائي. توفي رحمه الله سنة تسع وخمسين ومائتين. ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٢٠٥، سير أعلام النبلاء ١٠/ ٦٣٢، تقريب التهذيب (٤٨٠٢) ص٤٠٥.

(٥) يحيى بن أبي طالب البغدادي، واسم أبي طالب جعفر. صدوق. كتب عنه أبو حاتم وابنه عبدالرحمن، وقال أبو حاتم: "محله الصدق". ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٣٤.

وترجم الذهبي في ميزان الاعتدال ليحيى بن أبي طالب جعفر بن الزبرقان. وقال: "محدث مشهور. عن يزيد بن هارون وطبقته. وعنه ابن السماك وابن البختري. وثقه الدارقطني وغيره. وقال موسى بن هارون: "أشهد أنه يكذب". عنى في كلامه، ولم يعن في الحديث. فالله أعلم". ميزان الاعتدال ٩/ ١٩١–١٩٢.

وقدم ترجمة له في ميزان الاعتدال أيضًا ٩/ ١٦٦ وقال: "يحيى بن جعفر بن الزبرقان، هو يحيى بن أبي طالب. قال الدارقطني: لم يطعن فيه أحد بحجة. لا بأس به عندي. وسيعاد".

رابعًا: أما رواية محمد بن بكر البرساني، ففيها: (فأمره بالوجه والكفين).

فتحصل مما سبق بأن الصحيح من رواية قتادة ذكر الكفين، وهي المقصودة هنا بالتحرير.

ثانيًا: ذر بن عبدالله المرهبي عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار.

أولًا- رواية شعبة عن الحكم عن ذر بن عبدالله عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى، وعن الحكم عن سعيد بن عبدالرحمن، عن أبيه عن عمار بن ياسر رضي الله عنهم.

١-لم تختلف الرواية عن شعبة في متن الحديث بذكر ضرب اليدين بالأرض ومسح الوجه والكفين. وبعضهم يزيد ذكر قصة عمار مع عمر رضي الله عنهما وبعضهم يختصرها.

٢-جميع من روى عن شعبة: ذكر النفخ في اليدين: يحيى بن سعيد القطان[١]، وحجاج بن المنهال[٢]، والنضر بن شميل، وبهز[٣]، وحجاج بن محمد[٤]، وخالد بن الحارث،

---

(١) يحيى بن سعيد بن فروخ التيمي، أبو سعيد القطان، البصري. الإمام. قال ابن مهدي ليحيى بن معين: "لا ترى بعينيك مثل يحيى بن سعيد أبدًا". توفي رحمه الله سنة ثمان وتسعين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل ٩/١٥٠، سير أعلام النبلاء ٩/١٧٥، تقريب التهذيب (٧٥٥٧) ص٢٩٨.

(٢) حجاج بن المنهال الأنماطي، أبو محمد السلمي، مولاهم البصري، ثقة فاضل. قال أبو حاتم: "ثقة فاضل". خرج له الجماعة. توفي رحمه الله سنة ست عشرة أو سبع عشرة ومائتين. ينظر: الجرح والتعديل ٣/١٦٧، سير أعلام النبلاء ١٠/٣٥٢، تقريب التهذيب (١١٣٧) ص١٥٣.

(٣) بهز بن أسد العمّي، أبو الأسود البصري. ثقة ثبت. قال الإمام أحمد: "بهز بن أسد إليه المنتهى في التثبت". مخرج له عند الجماعة. ينظر: الجرح والتعديل ٢/٤٣١، تهذيب الكمال ٤/٢٥٧، تقريب التهذيب (٧٧١) ص١٢٨.

(٤) حجاج بن محمد المِصِّيصِي، الأعور، أبو محمد، ترمذي الأصل، نزل بغداد ثم المصيصة. ثقة ثبت. قال ابن سعد وابن المديني وغيرهما: "ثقة".

وذُكر أنه اختلط في آخر عمره رحمه الله. قال الذهبي رحمه الله: "ماهو تغيُّرٌ يَضر"، وقال: "كان من أبناء الثمانين، وحديثه في دواوين الإسلام، ولا أعلم له شيئًا أُنكر عليه مع سعة علمه". توفي رحمه الله سنة ست ومائتين. ينظر: طبقات ابن سعد ٩/٣٣٥، ٤٩٥، الجرح والتعديل ٣/١٦٦، سير أعلام النبلاء ٩/٤٤٧، ميزان الاعتدال ٢/٢٠٥، تقريب التهذيب (١١٣٥) ص١٥٣، هدي الساري ص٤١٥.

ويزيد بن زريع، وأبو النضر هاشم[1]، وعفان[2]، وأبو الوليد الطيالسي[3]، وعبدالرحمن بن زياد. سوى غندر[4] وآدم بن أبي إياس[5] ويزيد بن هارون[6].

---

(١) هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي، مولاهم، البغدادي، أبو النضر، مشهور بكنيته، ولقبه: قيصر. ثقة ثبت. قال الإمام أحمد رحمه الله:"أبو النضر من متثبتي بغداد". خرج له الجماعة. توفي رحمه الله سنة سبع ومائتين. ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٠٥، تاريخ بغداد ١٤/ ٦٣، سير أعلام النبلاء ٩/ ٥٤٥، تقريب التهذيب (٧٢٥٦) ص٥٧٠.

(٢) عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي، أبو عثمان الصفار، البصري. ثقة ثبت. كان ممن ثبت في فتنة القول بخلق القرآن. أخرج الخطيب رحمه الله بسنده إلى حنبل بن إسحاق رحمه الله:"سألت أبا عبدالله عن عفان ، فقال: عفان وحبان وبهز هؤلاء المُتَثبِّتون".

ذكره ابن عدي رحمه الله في الكامل، ونقل قول سليمان بن حرب: "تُرى عفان بن مسلم يضبط عن شعبة؟!، والله لو جهد جهده أن يضبط عن شعبة حديثًا واحدًا ما قدر عليه، كان بطيئًا رديء الحفظ، بطيء الفهم. وقال: والله لقد دخل عفان قبره وهو نادم على رواياته عن شعبة".

وأجاب الذهبي عن ذلك بقوله: "آذى ابن عدي نفسه بذكره له في كامله ... عفان أجل وأحفظ من سليمان أو هو نظيره، وكلام النظير والأقران ينبغي أن يتأمل ويتأنى فيه، فقد قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: ما رأيت أحدًا أحسن حديثًا عن شعبة من عفان ....".

قلتُ: قال ابن عدي رحمه الله:"وعفان أشهر وأوثق وأصدق من أن يقال فيه شيء مما فيه إلى الضعف". خرج له الجماعة. توفي رحمه الله سنة عشرين ومائتين. ينظر: الجرح والتعديل ٧/ ٣٠، الكامل في ضعفاء الرجال ٥/ ٣٨٤، تاريخ بغداد ١٢/ ٢٦٩، سير أعلام النبلاء ١٠/ ٢٤٢، ميزان الاعتدال ٥/ ١٠٢، تقريب التهذيب (٤٦٢٥) ص٣٩٣.

(٣) هشام بن عبدالملك الباهلي، مولاهم، أبو الوليد الطيالسي، البصري. ثقة ثبت. قال أبو حاتم الرازي رحمه الله:"أبو الوليد إمام فقيه عاقل ثقة، وما رأيت في يده كتابًا قط". خرج له الجماعة. توفي رحمه الله سنة سبع وعشرين ومائتين، وعُمِّر أربعًا وتسعين سنة. ينظر: الجرح والتعديل ٩/ ٦٥، تهذيب الكمال ٣٠/ ٢٢٦، تقريب التهذيب (٧٣٠١) ص٥٧٣.

(٤) محمد بن جعفر الهذلي، البصري، المعروف بغندر. ثقة، من أصح الناس كتابًا، ومن أثبت الناس في شعبة. قال ابن المديني:"كان عبدالرحمن يحثنا على غندر". وقال عبد الرحمن:"غندر في شعبة أثبت مني". وقال ابن معين:"أخرج إلينا غندر جرابًا من جرب الطيالسة فيه حديث ابن عيينة، فنظر فيه خلف المحرمي ونظرنا فيه على أن نصيب فيه خطأً –وكان على ودِّهم أن يصيبوا فيه خطأً– فما أصابوا". ينظر: تاريخ ابن معين برواية الدوري ٢/ ٥٠٨، الجرح والتعديل ٧/ ٢٢١، تهذيب الكمال ٢٥/ ٥، تقريب التهذيب (٥٧٨٧) ص٤٧٢.

(٥) آدم بن أبي إياس عبدالرحمن العسقلاني، أصله خراساني، يكنى أبا الحسن، نشأ ببغداد. ثقة عابد. قال ابن أبي حاتم عن أبيه:"ثقة مأمون متعبد، من خيار عباد الله". خرج له البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه. توفي رحمه الله سنة إحدى وعشرين ومائتين. ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٢٦٨، سير أعلام النبلاء ١٠/ ٣٣٥، تقريب التهذيب (١٣٢) ص٨٦.

(٦) يزيد بن هارون بن زاذان السُّلَمي، مولاهم، أبو خالد الواسطي. ثقة متقن عابد، قال الإمام أحمد رحمه الله:"كان حافظًا متقنًا للحديث". وقال أيضًا:"ما أفطنه وأذكاه وأفهمه! ... ما كان أجمع أمر يزيد!". وقال أبو حاتم:"ثقة إمام صدوق في الحديث لا يسأل عن مثله".

وغندر –وإن كان مقدمًا في أصحاب شعبة– إلا أن جلة من ثقات الطبقة الأولى من أصحاب شعبة هم: يحيى بن سعيد القطان[1]، ويزيد بن زريغ[2]، وخالد بن الحارث[3] قد ذكروا النفخ. فهي ثابتة صحيحة مخرجة في الصحيحين.

٣–تفرد يحيى بن سعيد بذكر تعليم النبي صلى الله عليه وسلم عمارًا بالقول لا بالفعل: ((إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك الأرض، ثم تنفخ، ثم تمسح بهما وجهك، وكفيك)).

إلا أنه نقل أحمد بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين أنه قال:"يزيد بن هارون ليس من أصحاب الحديث، لأنه لا يميز ولا يبالي عمن روى". ونقل عن أبيه:"كان يعاب على يزيد بن هارون –حيث ذهب بصره– أنه ربما سئل عن الحديث لا يعرفه فيأمر جارية له فتحفظه من كتابه".

ويجاب عن هذا: بأن يزيدَ قد ضعف حفظه لما كبر وعمي مقارنة بما كان عليه قبل ذلك، فلا يُعَدُّ الكلام فيه مُخرِجًا له عن دائرة الاحتجاج.

قال الخطيب:"لعله ساء حفظه لما كُفَّ بصره وعَلَتْ سِنُّهُ، فكان يستثبت جاريته فيما شك فيه، ويأمرها بمطالعة كتابه لذلك".

وقال الحافظ ابن حجر:"كان المتقدمون يتحرزون عن الشيء اليسير من التساهل؛ لأن هذا يلزم منه اعتماده على جاريته وليس عندها من الإتقان ما يميز بعض الأجزاء عن بعض، فمن هنا عابوا عليه هذا الفعل، وهذا في الحقيقة لا يلزم منه الضعف ولا التليين، وقد احتج به الجماعة كلهم".

قال الذهبي بعد أن نقل كلام أحمد بن أبي خيثمة:"ما بهذا الفعل بأس مع أمانة من يلقنه". توفي رحمه الله سنة ست ومائتين. ينظر: تاريخ ابن معين برواية الدوري ٦٧٧/٢، الجرح والتعديل ٢٩٥/٩، تاريخ بغداد ٣٣٧/١٤، سير أعلام النبلاء ٣٥٨/٩، تقريب التهذيب (٧٧٨٩) ص٦٠٦، هدي الساري ص٤٥٣.

(١) عَدَّهُ في الطبقة الأولى: ابن المديني كما في إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي ٣٨١/٥، ٦٥/٨–، ومسلم في (رجال عروة بن الزبير) ص١٣٦، وإكمال تهذيب الكمال ٣٨١/٥، ٦٥/٨، والحاكم في المستدرك على الصحيحين ٢٤٨/١، وأ.د.محمد التركي في معرفة أصحاب شعبة ص١٩٠.

(٢) عَدَّهُ في الطبقة الأولى: مسلم في رجال عروة بن الزبير ص١٣٦، وفي إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي ٦٦/٨، والحاكم في المستدرك على الصحيحين ٢٤٨/١، وأ.د.محمد التركي في معرفة أصحاب شعبة ص١٩٠.

(٣) عَدَّهُ في الطبقة الأولى: مسلم في رجال عروة بن الزبير ص١٣٦، وإكمال تهذيب الكمال ٦٦/٨، وأ.د.محمد التركي في معرفة أصحاب شعبة ص١٨٩.

ومثل هذا التفرد من يحيى يُقبل. سئل الدارقطني رحمه الله عن أقوى أصحاب شعبة فبدأ بيحيى القطان ثم عبدالرحمن بن مهدي[1].

٤-تفرد بهز بن أسد بذكر ضرب اليدين على الركبتين: ((إنما يكفيك هكذا)). وضرب شعبة يديه على ركبتيه ونفخ في يديه، ثم مسح بهما وجهه وكفيه مرة واحدة.

وهذا التفرد محتمل؛ إذ لم يرفع هذا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، بل هو يحكي فعل شعبة -فكأنه يطبق لهم معنى الحديث-.

٥-تفرد خالد بن الحارث بذكر دَلْكِ اليدين إحداهما بالأخرى من فعل شعبة.

وتفرُّدُ خالد أيضًا محتمل، ويقال فيه ما تقدم في رواية بهز؛ إذ هو يحكي ما فعله شعبة.

٦- تفرد عبدالرحمن بن زياد بقوله: (ولم يجاوز الكوعين).

والإشكال على رواية عبدالرحمن يأتي من وجوه:

الأول: منزلته من حيث الجرح والتعديل؛ إذ ليس هو بالثقة الثبت -كما تقدم في ترجمته-.

الثاني: لم يُذكر في طبقات أصحاب شعبة[2]، مع أنه -كما قال الإمام أحمد[3] - سمع كثيرًا من شعبة.

ومع هذا، فإن روايته أيضًا مختملة، فعدم اشتهاره عن شعبة لكونه رحل إلى مصر، والظاهر أنه ضبط إسناد الخبر، فبيَّن حديث شعبة عن الحكم عن ذر عن سعيد بن عبدالرحمن، وحديث شعبة عن الحكم عن سعيد بن عبدالرحمن، ووافقه على هذا:

---

(١) سؤالات ابن بكير للدارقطني. ص٤٣.

(٢) لم أقف على ذكره في (رجال عروة بن الزبير) للإمام مسلم، ولا في (معرفة أصحاب شعبة) لفضيلة أ.د. محمد التركي. بل لم يذكره المزي رحمه الله في تلاميذ شعبة في تهذيب الكمال ٤٨٨/١٢.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ٦٩/٧.

يحيى القطان وخالد بن الحارث–وهما من الطبقة الأولى في أصحاب شعبة–، وكذا وافقه النضر بن شميل –وهو من الثقات من الطبقة الثانية من الرواة الغرباء عن شعبة[1].

ولفظة (ولم يجاوز الكوع) لعله رواها بالمعنى المفهوم من الكف –والله أعلم–، وهي موافقة –من حيث المعنى– لرواية أبي داود الطيالسي الآتية.

٧–تفرد أبو داود الطيالسي[2] بذكر المسح إلى المفصل، ونص على عدم ذكر الذراعين. فلعل الطيالسي رحمه الله أراد أن يبين الوجه الصحيح من رواية شعبة عن

---

(١) رجال عروة بن الزبير للإمام مسلم ص١٣٨، معرفة أصحاب شعبة لفضيلة أ.د.محمد التركي ص١٩٦.

(٢) سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي، البصري. ثقة حافظ. قال ابن المديني:"أبو داود الطيالسي أصدق الناس"، وقال ابن المديني:"ما رأيت أحفظ من أبي داود الطيالسي".

غُمز عليه الخطأ في أحاديث، وزعم ابن المنهال: أنه روى أحاديث يزيد بن زريع ونسبها لنفسه، وأنه دلس يزيد بن زريع.

أما ما غمز عليه في حفظه، فقال إبراهيم بن سعيد الجوهري:"أخطأ أبو داود الطيالسي في ألف حديث".

قال ابن عدي:"وليس بعجب مَن يُحدِّث بأربعين ألف حديث من حفظه أن يخطئ في أحاديث منها".

قال أبو مسعود أحمد بن الفرات الرازي:"سألت أحمد بن حنبل عن أبي داود. فقال: ثقة صدوق. فقلت: إنه يخطئ؟، فقال: يُحتمل له".

وأما ما قاله ابن المنهال:"قلت لأبي داود صاحب الطيالسة يومًا: سمعت من ابن عون شيئًا؟. قال: لا. فتركته سنة –وكنت أتهمه بشيء قبل ذلك – حتى نسي". قال:"فلما كان سنة قلت له: يا أبا داود! سمعت من ابن عون شيئًا؟، قال: نعم. قلت: كم؟، قال: عشرون حديثًا ونيِّف. قلت: عُدَّها علي. فعدها كلها، فإذا هي أحاديث يزيد بن زريع ما خلا واحدًا له ما أعرفه".

وقال:"حدثنا يزيد بن زريع حدثنا شعبة –فذكر حديثين– قال يزيد: حدثت بهما أبا داود فكتبهما عني ثم حدث بهما عن شعبة".

قال ابن عدي معلقًا على كلام ابن المنهال:"وأبو داود الطيالسي كان في أيامه أحفظ من بالبصرة، مقدَّمًا على أقرانه، لحفظه ومعرفته، وما أدري لأي معنى قال فيه ابن المنهال ما قاله!، وهو كما قال عمرو بن علي: ثقة..... وإنما أتى ذلك من حفظه، وما أبو داود عندي إلا متيقظ ثبت".

وقال الذهبي معلقاً:"دلَّسهما ، فكان ماذا؟!".

والحاصل إن أبا داود ثقة حافظ. توفي رحمه الله سنة أربع ومائتين. ينظر: الجرح والتعديل ٤/١١١، الكامل في ضعفاء الرجال ٣/٢٧٨، تهذيب الكمال ١١/٤٠١، ميزان الاعتدال ٣/٢٨٩، تقريب التهذيب (٢٥٥٠) ص٢٥٠.

الحكم عن ذر عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى، وأن سلمة بن كهيل وهم في الحديث.

ويؤيد هذا أن الطيالسي رحمه الله أخرج حديث شعبة عن الحكم عن ذر، ثم أخرج حديث شعبة عن سلمة عن ذر، وقال عقبه: قال شعبة: "ثم شك سلمة، فلم يدرِ إلى الكوعين أو إلى المرفقين"[1].

فتحصل مما سبق: بأن اللفظ الصحيح عن شعبة عن الحكم جاء: بذكر الكفين، والنفخ في اليدين، وتعليم النبي صلى الله عليه وسلم لعمار التيمم قولًا وفعلًا.

ثانيًا- رواية سلمة بن كهيل.

تقدم بأن الأقرب صحة الأوجه عن سلمة: بروايته عن ذر عن سعيد عن أبيه عن عمار، وبسماعه من سعيد عن أبيه عن عمار، وبسماعه عن أبي مالك عن عمار.

لكنه اضطرب في متن الحديث وشك فيه:

فروى شعبة عنه الشك في متن الخبر بإسناد صحيح: أخرج أبو داود والنسائي عن بندار محمد بن بشار[2]، وأخرجه الإمام أحمد، كلاهما عن غندر محمد بن جعفر،

---

(١) مسند أبي داود الطيالسي ٢/٣١.

(٢) محمد بن بشار بن عثمان العبدي، البصري، أبو بكر، بُندار. وهو لقب له؛ لأنه كان بُندار الحديث في عصره ببلده ، والبُندار الحافظ. قاله الذهبي. ثقة. قال العجلي رحمه الله: "بصري ثقة كثير الحديث". وقال ابن حبان: "كان ممن يحفظ حديثه ويقرؤه من حفظه". وقال الدارقطني: "من الحفاظ الأثبات".

وتكلم فيه ابن المديني وابن معين وعمرو بن علي رحمهم الله.

أما ابن المديني فقد سئل عن حديث رواه محمد بن بشار مرفوعًا، فقال: "هذا كذب، حدثني أبو داود موقوفًا". وأنكره أشد الإنكار.

وقول ابن المديني إنما هو في حديث بعينه، ثم إن مراده بالكذب هنا الخطأ لا تعمد الكذب، وقد يقال إنها للمبالغة. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله –في قصة ابن عباس رضي الله عنهما مع نوف البكالي في حديث موسى والخضر عليهما السلام–: "وقوله: (كذب)، وقوله: (عدو الله) محمولان على إرادة المبالغة في الزجر والتنفير عن تصديق تلك المقالة..." فتح الباري ٨/٤١٣.

ثم الخطأ وارد على الثقة.

وأخرجه الطيالسي، كلاهما: (غندر والطيالسي) عن شعبه، وفيه ذكر شك سلمة في الخبر: هل ذكر الذراعين أم الكوعين.

وأخرج أبو داود بسند صحيح: حدثنا علي بن سهل[1]: حدثنا الحجاج بن محمد: حدثني شعبة بإسناده بهذا الحديث[2]، قال: (ثم نفخ فيها، ومسح بها وجهه وكفيه إلى المرفقين) -أو إلى الذراعين- قال شعبة: كان سلمة يقول: الكفين والوجه والذراعين، فقال له منصور ذات يوم: "انظر ما تقول! فإنه لا يذكر الذراعين غيرك!".

المطلب الثالث: رواية أبي مالك غزوان عن عمار رضي الله موقوفًا:

الصحيح رواية حصين بن عبدالرحمن السلمي عن أبي مالك عن عمار موقوفًا.

أما قول أبي داود رحمه الله:"ولولا سلامة فيه ترك حديثه". قال الحافظ معلقًا:"يعني أنه كانت فيه سلامة، فكان إذا سها أو غلط يحمل ذلك على أنه لم يتعمد".

وأما يحيى بن معين رحمه الله، فقد قال عبدالله بن الدورقي:"كنا عند يحيى بن معين فجرى ذكر بندار، فرأيت يحيى لا يعبأ به ويستضعفه".

وقد أجاب الأزدي عن ذلك بقوله:"بندار كتب الناس عنه وقبلوه، وليس قول يحيى والقواريري مما يجرحه، وما رأيت أحدًا ذكره إلا بخير وصدق".

وأما عمرو بن علي الفلاس فقد كان يحلف على أن بندارًا يكذب فيما يروي عن يحيى -يريد يحيى القطان. قال الذهبي: "كذبه الفلاس فما أصغى أحد إلى تكذيبه، لتيقنهم أن بندارًا صادق أمين".

وقال الحافظ:"وضعفه عمرو بن علي الفلاس ولم يذكر سبب ذلك، فما عرجوا على تجريحه".

وذكره الذهبي في كتابه المغني فقال:"ثقة حجة". ثم اعتذر عن ذكره في كتابه بقوله:"لم أذكر بندارًا وأمثاله في كتابي للين فيهم عندي، ولكن لئلا يتعقب عليَّ فيهم، فيقول قائل: فيهم مقال". ووصفه بالإمام الحافظ راوية الإسلام. توفي رحمه الله سنة ثنتين وخمسين ومائتين. ينظر: معرفة الثقات للعجلي ٢/٢٣٣، سؤالات الآجري لأبي داود ١/٤٤٧، ٢/١٤٢، الجرح والتعديل ٧/٢١٤، الثقات لابن حبان ٩/١١١، تاريخ بغداد للخطيب ٢/١٠١، تهذيب الكمال ٢٤/٥١١، سير أعلام النبلاء ١٢/١٤٤، ميزان الاعتدال ٦/٧٩، المغني في الضعفاء للذهبي ٢/٢٧٠، تقريب التهذيب (٥٧٥٤) ص ٤٦٩، هدي الساري ص ٤٥٩.

(١) علي بن سهل بن قادم الرَّملي، نسائي الأصل. ثقة. قال النسائي:"نسائي ثقة"، ووصفه الذهبي بالإمام الحجة. توفي رحمه الله سنة إحدى وستين ومائتين. ينظر: الجرح والتعديل ٦/١٨٩، تهذيب الكمال ٢٠/٤٥٤، سير أعلام النبلاء ١٢/٢٤١، تقريب التهذيب (٤٧٤١) ص٤٠٢.

(٢) يعني حديث شعبة عن سلمة عن ذر.

ورواها عن حصين: عبدُالله بنُ إدريس وأبو الأحوص وشعبة وزائدة. ولم تختلف روايتهم في عدم ذكر مسح الذراعين، بل نص عبدالله بن إدريس في روايته بأنه لم يمسح ذراعيه.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٩٦) ٢٩١/١-٢٩٢: حدثنا عبدالله بن إدريس عن حصين عن أبي مالك عن عمار أنه تيمم، فمسح بيديه التراب ثم نفضها، ثم مسح بهما وجهه ويديه ولم يمسح ذراعيه.

وهذا إسناد كوفي صحيح: ابن أبي شيبة صاحب المصنف كوفي ثقة فقيه -تقدمت ترجمته-، وعبدالله بن إدريس الأودي كوفي ثقة فقيه[١].

وتابعه زائدة بن قدامة وشعبة عند الطحاوي بسند صحيح أيضًا؛ وفيه: (إلى المفصل)، ولم يرفعه.

أخرجه الطحاوي عن أبي بكرة بصري ثم مصري ثقة[٢]، عن أبي داود الطيالسي صاحب المسند الثقة المشهور بصري، عن زائدة بن قدامة ثقة كوفي[٣] وشعبة، عن حصين به.

---

(١) عبدالله بن إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن، الأودي، أبو محمد الكوفي. ثقة فقيه عابد. قال الإمام أحمد: "ابن إدريس نسيج وحده". خرج له الجماعة. توفي رحمه الله سنة ثنتين وتسعين ومائة .ينظر: الجرح والتعديل ٥ /٨، سير أعلام النبلاء ٤٢/٩، تقريب التهذيب (٣٢٠٧) ص٢٩٥.

(٢) بكار بن قتيبة بن أسد، البكراوي، ينتهي نسبه إلى أبي بكرة نفيع بن الحارث رضي الله عنه، بصري ثم مصري، ولي قضاء مصر. قال مسلمة بن قاسم: "كان على قضاء مصر، وكان ثقة". وذكره ابن حبان في الثقات. توفي رحمه الله سنة سبعين ومائتين. ينظر: تاريخ ابن يونس ٤٦/٢، الثقات ١٥٢/٨، سير أعلام النبلاء ٥٩٩/١٢، مغاني الأخيار للبدر العيني ١٠٦/١، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة لابن قطلوبغا ٦٨/٣.

(٣) زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصلت، الكوفي. ثقة ثبت. قال الإمام أحمد: "المتثبتون في الحديث أربعة: سفيان وشعبة وزهير وزائدة". خرج له الجماعة. توفي رحمه الله سنة ستين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل ٦١٣/٣، سير أعلام النبلاء ٣٧٥/٧، تقريب التهذيب (١٩٨٢) ص٢١٣

المطلب الرابع: رواية عبدالله بن عتبة بن مسعود -أو ابنه عبيدالله بن عبدالله- عن عمار رضي الله عنه.

الراجح من حديث الزهري: الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار رضي الله عنه. وهي رواية الإمام مالك رحمه الله.

واتفقت الروايات عن الزهري –على اختلاف أسانيدها– على ذكر التيمم إلى المناكب أو الآباط، فهي ثابتة عنه رحمه الله.

واختلفت في ذكر الضربة والضربتين للتيمم، وبعضها يذكر نزول آية التيمم، وفي بعضها قول الزهري رحمه الله: "ولا يغتر بهذا الناس".

ورواية مالك الراجحة لم تذكر نزول آية التيمم، واقتصرت على ذكر التيمم إلى المناكب.

* * *

الفصل الثالث: مسالك العلماء رحمهم الله في توجيه الاختلاف في روايات حديث عمار رضي الله عنه في حد اليدين في التيمم.

تقدم ذكر الاختلاف في متن الروايات ما بين ذكر الكفين، وتقييدها بالمفصل والرسغين، وتقييدها إلى الذراع أو نصفه، أو إلى المناكب والآباط.

وقد اختلفت أنظار العلماء رحمهم الله في توجيه الاختلاف في متن حديث عمار رضي الله عنه على ثلاثة مسالك: مسلك الجمع، ومسلك النسخ، ومسلك الترجيح. ونعرض في هذا الفصل إلى بيان تلك المسالك مع دراستها.

المسلك الأول: مسلك الجمع:

الوجه الأول: فرض المسح إلى الكوعين، وما زاد فسنة:

فرض مسح اليدين إلى الكوعين، وما زاد على الكوعين إلى المرفقين سنة. وهو مذهب المالكية[1]، وقول عند الحنابلة[2]، رحمهم الله جميعًا.

وهذا الجواب هو ما يظهر من تبويب ابن حبان رحمه الله في صحيحه، إذ قال:"ذكر خبر ثان يصرح بأن مسح الذراعين في التيمم غير واجب"، ثم خرج حديث الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله وأبي موسى عن عمار رضي الله عنهم [3].

وعلى هذا الوجه تعقب بما يلي:

١-هذا الجمع حسن لو صحت الروايات جميعها -روايات حديث عمار رضي الله عنه-، وقد تبيَّن من دراسة الحديث أن روايات المرفقين والذراعين متكلم فيها. يقول

---

(١) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن عرفة الدسوقي ١٥٢/١، ١٥٨. وقد نسبه ابن عبدالبر رحمه الله إلى الإمام مالك رحمه الله قولًا له. ينظر: التمهيد ٢٨٢/١٩، الاستذكار ٣١٠/١-٣١١.

(٢) اختاره القاضي أبو يعلى والشيرازي وابن الزاغوني وأبو البركات. ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلاء الدين المرداوي ٢٥٤/٢ (مع المقنع والشرح الكبير)، غاية المنتهى للشيخ مرعي الكرمي ١٠٩/١.

(٣) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ١٢٨/٤، وينظر: ١٣٠/٤.

ابن عبدالبر رحمه الله:"أكثر الآثار المرفوعة عن عمار في هذا الحديث إنما فيها ضربة واحدة للوجه واليدين وكل ما يروى في هذا الباب عن عمار فمضطرب مختلف فيه.."[1].

ويقول العلامة الألباني رحمه الله:"واعلم أنه قد روي هذا الحديث عن عمار بلفظ ضربتين، كما وقع في بعض طرقه إلى المرفقين، وكل ذلك معلول لا يصح"[2]. ومن المقرر أن الجمع يكون عند استواء الروايات في القوة[3].

٢- عمدة من قال باستحباب المسح إلى المرفقين ما ورد في الباب عن بعض السلف، وخروجًا من خلاف من قال بالوجوب على اعتبار ما ورد من أحاديث مسح الذراعين.

يقول ابن عبدالبر رحمه الله:"لما اختلفت الآثار في كيفية التيمم وتعارضت؛ كان الواجب في ذلك الرجوع إلى ظاهر الكتاب، وهذا يدل على ضربتين: للوجه ضربة، ولليدين أخرى إلى المرفقين -قياسًا على الوضوء، واتباعًا لفعل ابن عمر رحمه الله؛ فإنه لا يدفع علمه بكتاب الله-. ولو ثبت شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وجب الوقوف عنه. وبالله التوفيق"[4].

ويقول ابن أبي عمر رحمه الله من أصحابنا الحنابلة في توجيه كلام القاضي أبي يعلى:"وإنما استحب ذلك لوجهين: أحدهما: أنه قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تيمم بضربتين إلى المرفقين....الثاني: أن فيه خروجًا من الخلاف. وإنما اختار الإمام الأول؛ لأن الأحاديث الصحيحة إنما جاء فيها المسح إلى الكوعين"[5].

---

(١) التمهيد لابن عبدالبر ١٩/٢٨٧.

(٢) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني ١/١٨٥.

(٣) يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله في حديثه عن المقبول:"..وإن عورض فلا يخلو: إما أن يكون معارضه مقبولًا مثله، أو يكون مردودًا؛ فالثاني لا أثر له؛ لأن القوي لا يؤثر فيه مخالفة الضعيف". نزهة النظر ص٩٠.

(٤) التمهيد ١٩/٢٧٨.

(٥) الشرح الكبير لابن أبي عمر ٢/٢٦٠ (مع المقنع والإنصاف).

الوجه الثاني:المسح لليدين إلى الكوعين، وما جاء في مسح الذراعين احتياط لاستيعاب اليدين:

قال به الإمام الشافعي رحمه الله احتمالاً[1].

قال ابن رجب رحمه الله:"وعلى تقدير أن يكون ذكْر بعض الذراعين محفوظًا؛ فقد يُحمل على الاحتياط لدخول الكوعين"[2].

ويرد على هذا الجواب أمران:

الأول: ما أشار إليه ابن رجب رحمه الله من ضعف الرواية.

الثاني: رواية الزهري بالتيمم إلى الآباط؛ وإن كان عليها جواب سيأتي –إن شاء الله.

الوجه الثالث: مسح الذراعين من باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل:

ذكره ابن رجب رحمه الله[3]. ويستدرك على هذا الوجه من ثلاثة أوجه:

الأول: الغرة والتحجيل من أثر الوضوء، وإن كان التيمم بدلًا عنه؛ لكن الفضل خاص بالوضوء[4] لا بالتيمم؛ إذ نصَّ عليه النبي صلى الله عليه وسلم في قوله:((إن أمتي يدعون يوم القيامة غُرًّا محجلين من آثار الوضوء))[5]، قال ابن دقيق العيد رحمه الله:"المروي المعروف في قوله: ((من آثار الوضوء)) الضَّم في (الوُضُوء)، ويجوز أن يقال بالفتح؛ أي من

---

(١) معرفة السنن والآثار للبيهقي ٢/٢٢.

(٢) فتح الباري لابن رجب ٢/٥٥.

(٣) فتح الباري لابن رجب ٢/٥٥.

(٤) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي ١/٣٩٦، شرح صحيح مسلم للنووي ٣/١٣٥، التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن ٤/٣١.

(٥) خرجه بهذا اللفظ البخاري في كتاب الوضوء باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء (١٣٦)، ومسلم في كتاب الطهارة باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل (٢٤٦)، من طريق نعيم المجمر عن أبي هريرة رضي الله عنه.

آثار الماء المستعمل في الوضوء؛ فإن الغرة والتحجيل: نشأ عن الفعل بالماء"[1]. ولذا جنح الحليمي رحمه الله إلى أن الوضوء من خصائص أمة محمد صلى الله عليه وسلم[2].

الثاني: طهارة التيمم ليس فيها مسح الرجلين حتى يقال بإطالة التحجيل. يقول ابن كثير رحمه الله:"التيمم بدل عن الوضوء في التطهر به، لا أنه بدل منه في جميع أعضائه"[3].

الثالث: الزيادة على المقدر في الوضوء والتيمم تبعًا مما اختلف فيه أهل العلم.

قال ابن القيم رحمه الله أنه"لم يثبت عنه-[يعني النبي صلى الله عليه وسلم]- أنه تجاوز المرفقين والكعبين، ولكنْ أبو هريرة كان يفعل ذلك، وتأول حديث إطالة الغرة"[4]. بل ذكر ابن بطال رحمه الله إجماع العلماء على عدم مشروعية الزيادة، وذكر بأن أبا هريرة رضي الله عنه لم يتابع على فعله في الزيادة في وضوئه[5].

الوجه الرابع: يُحمل مطلق ما جاء فيه ذكر اليدين على ما جاء مقيَّدًا بالمرفقين:

وهو مذهب الحنفية والشافعية رحمهم الله -كما تقدم في التمهيد-. واختاره الطحاوي، وابن عبدالبر[6]، وهو أحد قولي النووي، رحمهم الله جميعًا.

يقول الطحاوي رحمه الله:"ثم اختلف في الذراعين: هل ييممان أم لا؟. فرأينا الوجه ييمم بالصعيد -كما يغسل بالماء-، ورأينا الرأس والرجلين لا ييمم منهما شيء. فكان ما سقط التيمم عن بعضه سقط عن كله، وكان ما وجب فيه التيمم كان كالوضوء سواء، لأنه جعل بدلًا منه. فلما ثبت أن بعض ما يغسل من اليدين في حال وجود الماء

---

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد صـ٩٤.

(٢) المنهاج في شعب الإيمان للحليمي ٢/٢٦٤.

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤/٨٤.

(٤) زاد المعاد ١/١٩٦.

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال ١/٢٢١. ورد الإمام النووي دعوى الإجماع التي ذكرها ابن بطال بانفراد أبي هريرة رضي الله عنه بالزيادة. ينظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٣/١٣٤، وينظر التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن ٤/٣١.

(٦) التمهيد ١٩/٢٨٧.

يمم في حال عدم الماء، ثبت بذلك أن التيمم في اليدين إلى المرفقين قياساً ونظراً على ما بينا من ذلك"[1][2].

ويقول النووي رحمه الله:"والظاهر أن اليد المطلقة هنا هي المقيدة في الوضوء في أول الآية، فلا يترك الظاهر إلا بصريح. والله أعلم"[3].

وعلى هذا الجواب تعقب من وجهين:

الأول: إن كان التقييد بالمرفقين مأخوذاً من الآية، حملاً للمطلق على المقيد، فالوجه إذن خارج عن النزاع، أعني بأن الجمع بهذا الوجه لم يقع بالروايات المقيدة للمرفقين والذراعين بل بالآية، فلا تكون جمعاً بينها وبين الروايات المطلقة[4][5].

الثاني: وفيه وجهان يتفرعان عن القول باضطراب رواية المرفقين والذراعين وما شاكلهما:

١-رواية الصحيحين فيها ذكر الكفين، والكَفُّ إذا أُطلقت يُراد بها الراحة مع الأصابع[6]، فيُحمل مطلق اليد على الكفين، ولا تحمل على المرفقين.

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله:"...وحديث عمار ورد بذكر الكفين في الصحيحين، وورد بذكر المرفقين في السنن، فكان ما في الصحيح هو الراجح"[7].

---

(١) شرح معاني الآثار للطحاوي ١/ ١١٤.

(٢) ينظر: التمهيد لابن عبدالبر ١٩/ ٢٨٧.

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي ٤/ ٦١.

(٤) ولم يُسلَّم حمل مطلق آية التيمم وما ورد من أحاديث فيه على مقيد آية الوضوء. يقول ابن رجب رحمه الله:"وأجاب من خالفهم: بأن المطلق إنما يُحمل على المقيَّد في قضية واحدة، والوضوء والتيمم طهارتان مختلفتان، فلا يصح حمل مطلق أحدهما على مقيد الآخر" فتح الباري ٢/ ٥٨.

(٥) يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله:"وأما ما استدل به من اشتراط المسح إلى المرفقين: من أن ذلك مشترط في الوضوء، فجوابه: أنه قياس في مقابلة النص، فهو فاسد الاعتبار...". فتح الباري ١/ ٤٤٦.

(٦) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري ٩/ ٣٣٦.

(٧) انتقاض الاعتراض لابن حجر ١/ ٣٠٦. وينظر: فتح الباري ١/ ٤٤٤-٤٤٥.

٢-يمكن أن تُحمل رواية اليد على المرفقين لو لم تختلف الروايات في ذكر المرفقين والذراعين والمناكب؛ ولكنها اختلفت؛ فعلى أي تقييد يُحمل مطلق اليدين؟، أ إلى المرفقين -كما ذكر الإمام النووي رحمه الله-، أم إلى نصف الذراع أم إلى الآباط والمناكب -كما جاء في بقية الروايات-؟

الوجه الخامس: ما ورد من ذكر الكفين فِعْلٌ منه صلى الله عليه وسلم للتعليم، لا لبيان جميع ما يحصل به التيمم:

أشار إليه الإمام النووي رحمه الله[١]. وفي هذا الجواب نظر؛ فإن سياق القصة يدل على أن المراد بيان القدر الواجب؛ لأن ذلك هو الظاهر من قوله: ((إنما يكفيك))[٢].

الوجه السادس: تيمم الصحابة إلى الآباط كان باجتهاد منهم، ثم بيَّن النبي صلى الله عليه وسلم لهم بفعله أنه إلى الكوعين:

وإليه ذهب إسحاق بن راهويه[٣]، وأبو بكر الأثرم[٤]، وابن المنذر، والطحاوي[٥]، وابن حبان[٦]، والبغوي[٧]، وابن الملقن[٨]، وابن حجر[٩]، رحمهم الله جميعًا.

قال ابن رجب رحمه الله:"أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يُعلِّم أصحابه التيمم على هذه الصفة، وإنما فعلوه عند نزول الآية؛ لظنهم أن اليد المطلقة تشمل الكفين والذراعين والمنكبين والعضدين؛ ففعلوا ذلك احتياطًا؛ كما تَمَعَّكَ عمارٌ بالأرض للجنابة،

---

(١) قال رحمه الله:"(وضرب بيديه الأرض، فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه) فيه دلالة لمذهب من يقول: يكفي ضربة واحدة للوجه والكفين جميعًا..". شرح صحيح مسلم للنووي ٤/ ٦١.

(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر ١/ ٤٤٥-٤٤٦.

(٣) نقله عنه الترمذي في سننه عقب حديث (١٤٤)، وينظر: ابن رجب في فتح الباري ٢/ ٥٧.

(٤) نقله عنه الزيلعي في نصب الراية ١/ ١٥٦.

(٥) شرح معاني الآثار للطحاوي ١/ ١١١-١١٢.

(٦) صحيح ابن حبان ٤/ ١٣٤.

(٧) شرح السنة للبغوي ٢/ ١١٤.

(٨) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٥/ ١٨٥.

(٩) فتح الباري لابن حجر ١/ ٤٤٥.

وظنَّ أن تيمُّمَ الجنب يعم البدن كله كالغسل، ثم بيَّن النبي صلى الله عليه وسلم التيمم بفعله وقوله: ((التيمم للوجه والكفين))، فرجع الصحابة كلهم إلى بيانه صلى الله عليه وسلم ومنهم عمار راوي الحديث"[1].

وقال ابن المنذر رحمه الله:"ومما يدل على صحة هذا القول: أن عمارًا علمهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم في ولايته أيام عمر على الكوفة التيمم ضربة للوجه والكفين"[2].

وهذا جواب سديد على رواية المناكب والآباط –على فرض ثبوتها–، ولكن لم يقل من قدَّمت قولهم من الأئمة رحمهم الله أن هذا الجواب يجري على رواية المرفقين والذراعين.

المسلك الثاني: مسلك النسخ:

وإليه مال الإمام الشافعي رحمه الله[3]، إذ قال:"فلو كان لا يجوز أن يكون تيمم عمار إلى المناكب إلا بأمر النبي صلى الله عليه وسلم مع التنزيل كان منسوخًا؛ لأن عمارًا أخبر أن هذا أول تيممٍ كان حين نزلت آية التيمم، فكل تيمم كان للنبي صلى الله عليه وسلم بعده مخالفه فهو منسوخ له"[4].

ونقل ابن رجب رحمه الله هذا المسلك عن أبي بكر الأثرم[5]، واختاره الحازمي[6]، وذكره البيهقي[7]، رحمهم الله جميعًا.

---

(١) فتح الباري لابن رجب ٢/ ٥٥.

(٢) الأوسط لابن المنذر ٢/ ١٧٠.

(٣) مع ملاحظة أن الإمام الشافعي رحمه الله يرى التيمم إلى المرفقين –ينظر: الأم للإمام الشافعي ٢/ ١٠٣–، وإنما قال بنسخ التيمم إلى المناكب. وأدخلته هنا لعموم قوله بالنسخ.

(٤) اختلاف الحديث للإمام الشافعي (مع الأم) ١٠/ ٧٤.

(٥) فتح الباري لابن رجب ٢/ ٥٨. فيكون لأبي بكر الأثرم رحمه الله جوابان على رواية المناكب والآباط.

(٦) الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الأخبار للحازمي ص٦٠.

(٧) معرفة السنن والآثار للبيهقي ٢/ ٢٢.

والقول بالنسخ هنا لا يظهر –والله أعلم– على روايات حديث عمار؛ فإن مخرجها واحد؛ إذ راويه عمار رضي الله عنه، والقول بالنسخ يصار إليه –مع العلم بالتاريخ وعدم إمكانية الجمع– إذا كانت الأحاديث المتعارضة مختلفة المخرج[1].

المسلك الثالث: مسلك الترجيح:

وللعلماء رحمهم الله في مسلك الترجيح وجهان:

الأول: ترجيح رواية الكفين على رواية المرفقين والذراعين:

وهذا المسلك هو اختيار منصور بن المعتمر؛ إذ قال رحمه الله لسلمة بن كهيل رحمه الله: "انظر ما تقول!؛ فإنه لا يذكر الذراعين غيرك"![2].

وهو اختيار شعبة[3]، وابن المنذر[4]، والبيهقي، وابن عطية[5]، والنووي –في أحد قوليه–، وابن الملقن[6]، وابن حجر[7]، والصنعاني[8]، والشوكاني[9]، رحمهم الله.

قال البيهقي رحمه الله: "والاعتماد على رواية الحكم بن عتيبة؛ فهو فقيه حافظ، لم يشك في الحديث، وساقه أحسن سياقه.."[10].

---

(١) يقول ابن قدامة رحمه الله في حد النسخ: "وحدُّهُ: رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخ عنه". روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة ٢٨٣/١.

وذكر العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله من الفروق بين النسخ والتخصيص: "الرابع: أن النسخ لا يكون إلا بخطاب جديد..". مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر ص١٠٢.

(٢) خرج أبو داود عنه –كما تقدم في تخريج الحديث–.

(٣) إذ ذكر شك سلمة فيه –كما تقدم في التخريج–.

(٤) الأوسط لابن المنذر ١٧٢/٢.

(٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية ٥٦٩/٢.

(٦) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن ٢١٦/٥.

(٧) فتح الباري لابن حجر ٤٤٥/١.

(٨) سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام للأمير الصنعاني ٢٨١/١.

(٩) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للشوكاني ٣٣٤/١.

(١٠) معرفة السنن والآثار للبيهقي ٢١/٢–٢٢.

وقال رحمه الله: "الاختلاف في متن حديث ابن أبزى عن عمار إنما وقع أكثره من سلمة بن كهيل، لشكٍّ وقع له، والحكم بن عتيبة فقيه حافظ قد رواه عن ذر بن عبدالله عن سعيد بن عبدالرحمن، ثم سمعه من سعيد بن عبدالرحمن فساق الحديث على الإثبات من غير شك..."[1].

وقال النووي رحمه الله -في كلامه على حد اليدين في التيمم-: "واحتج أصحابنا بأشياء كثيرة لا يظهر الاحتجاج بها فتركتها"[2]، وقال ابن رجب رحمه الله: "وقد تقدم: أن في رواية شعبة أن سلمة شك: هل ذكر فيه الذراعين أو الكفين خاصة، وهذا يدل على أن ذكر الذراعين أو بعضهما لم يحفظه سلمة"[3].

الثاني: ترجيح رواية الكفين أو المرفقين على رواية المناكب والآباط.

فرواية التيمم إلى الآباط يكاد يُجمع العلماء على ضعفها؛ "فهو حديث منكر جدًا، لم يزل العلماء ينكرونه، وقد أنكره الزهري راويه، وقال هو: "لا يعتبر به الناس"...وروي عن الزهري: أنه امتنع أن يحدث به...وروي عنه أنه قال: لا أدري ما هو؟!. وروي عن مكحول أنه كان يغضب إذا حدَّث الزهري بهذا الحديث، وعن ابن عيينة أنه امتنع أن يحدث به، وقال: "ليس عليه العمل"، وسئل الإمام أحمد عنه فقال: ليس بشيء. وقال أيضًا: اختلفوا في إسناده، وكان الزهري يهابه. وقال: ما أرى العمل عليه"[4].

قال الطحاوي رحمه الله: "فقد اضطرب علينا حديث عمار هذا، غير أنهم جميعًا قد نفوا أن يكون قد بلغ المنكبين والإبطين"[5].

قال ابن بطال رحمه الله: "وما روي: أنه مسح الذراعين إلى المرافق فنحمله على الاستحباب، وأما التيمم إلى المناكب، فالأمة في جميع الأمصار على خلافه"[6].

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي ٢١٠/١
(٢) المجموع شرح المهذب للنووي ٢٤٤/٢.
(٣) فتح الباري لابن رجب ٥٥/٢.
(٤) فتح الباري لابن رجب ٥٦/٢-٥٧.
(٥) شرح معاني الآثار للطحاوي ١١٣/١.
(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٨٠/١.

وباستعراض ما تقدم يتبين أن المسلك الأقرب هو مسلك الترجيح، لما يلي:

١- ذهب إلى مسلك الترجيح جمع من السلف والعلماء -كما تقدم-.

٢-الجمع يُصار إليه عند ثبوت الروايتين، فكيف يمكن الجمع بين روايتين إحداهما ثابتة وأخرى فيها ضعف مع اتحاد مخرجهما؟[١].

٣- أوجه الجمع المتقدمة لا تخلو من مؤاخذة وانتقاد -كما تقدم-.

٤- مسلك النسخ فرع عن ثبوت الروايات، وثبوت تقدم إحداها على الأخرى. والروايات المثبتة للمرفقين والذراعين والآباط لا تثبت -كما تقدم-.

فالصواب -والله أعلم- هو مسلك الترجيح، ثم الصواب من قولي مسلك الترجيح ترجيح الروايات التي دلت على الاقتصار على الكفين على ما سواها من ذكر المرفقين والذراعين والمناكب والآباط، لما يلي:

١- أما ترجيحها على المناكب والآباط فظاهر، لإجماع أهل العلم -كما تقدم- على إنكار رواية الزهري لحديث عبيدالله.

٢- وأما تقديمها على رواية المرفقين والذراعين، فيقول ابن حجر رحمه الله-وهو شافعي المذهب-:"فأما رواية المرفقين وكذا إلى نصف الذراع ففيهما مقال..."[٢]. فما كان فيها ضعف لا تنهض لتعارض رواية الكفين الثابتة في الصحيحين من رواية الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود وأبي موسى عن عمار رضي الله عنهم، ورواية شعبة عن الحكم عن ذر عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار؛ فهما أولى بالترجيح على ما اضطرب سنده ومتنه. والله أعلم.

---

(١) يرى د. عادل بن عبدالشكور الزرقي:"أن الأصل عند المحدثين الترجيح بين الروايات المختلفة -لحديث واحد-، ثم الجمع بينها عند تكافؤ الأدلة، خلافَ ما تقرر في الفقه وأصوله من الجمع بين المتون المتعارضة بادئ الرأي، ثم الترجيح عند تعذر ذلك بقواعد مقررة هنالك..". قواعد العلل وقرائن الترجيح ص٥٣.

(٢) فتح الباري لابن حجر ١/٤٤٥.

٣- مما يقوي القول بترجيح رواية الكفين فتيا عمار رضي الله عنه به، يقول الحافظ رحمه الله: "ومما يقوي رواية الصحيحين في الاقتصار على الوجه والكفين كون عمار كان يفتي بعد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، وراوي الحديث أعرف بالمراد به من غيره، لا سيما الصحابي المجتهد"[١].

٤- أنه ذهب إليه جمع من أهل العلم رحمهم الله تقدم ذكرهم.

فظهر مما سبق تقريره ترجيح الاقتصار على الكفين في التيمم وهو ما دلت عليه السنة الصحيحة، يقول الإمام النووي رحمه الله -وهو من أئمة الشافعية-: "وهذا القول -[يعني رحمه الله التقييد بالكفين] -وإن كان قديماً[٢] مرجوحًا عند الأصحاب، فهو القوي في الدليل، وهو الأقرب إلى ظاهر السنة الصحيحة"[٣].

* * *

(١) فتح الباري لابن حجر ١/٤٤٥.

(٢) أي من قولي الإمام الشافعي رحمه الله.

(٣) المجموع شرح المهذب للنووي ٢/٢٤٣.

الخاتمة.

بعد أن يسر الله بكرمه إتمام هذه البحث، فقد وصلت فيه إلى النتائج الآتية:

١- حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما في التيمم قد اتفق الأئمة على صحته وتلقيه بالقبول، وقد اختلفت الروايات عن عمار رضي الله عنه في تحديد اليدين في المسح.

٢- اتفق أهل العلم رحمهم الله على أن التيمم للوجه والكفين.

٣- حُكي إجماع العلماء على استيعاب الوجه والكفين في المسح، وهو مما اتفقت عليه المذاهب الأربعة.

٤- اختلف أهل العلم رحمهم الله في الضربة والضربتين، وفيما يبلغ به المسح من اليدين على أقوال: مذهب الحنفية والشافعية رحمهم الله أن الواجب في اليدين مسحها إلى المرفقين على وجه الاستيعاب كالوضوء، والواجب ضربتان؛ ضربة للوجه وضربة لليدين.

ومذهب المالكية والحنابلة رحمهم الله جميعًا إلى أن فرض مسح اليدين إلى الكوعين، وما زاد على الكوعين إلى المرفقين سنة عند المالكية وقول عند الحنابلة، وأن الفرض ضربة واحدة للوجه واليدين، والثانية سنة.

٥- حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما يرويه عنه: عبدالله بن مسعود وأبو موسى الأشعري وعبدالرحمن بن أبزى -رضي الله عنهم جميعًا-. وأبو مالك غزوان الغفاري، وعبدالله بن عتبة بن مسعود أو عبيدالله ابنه-على حسب الخلاف-.

٦- رواية الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله وأبي موسى ثابتة في الصحيحين. ورواية أبي معاوية وعبدالوحد بن زياد ويعلى بن عبيد عن الأعمش به جاءت بذكر التيمم للوجه والكفين، وقد تكلم فيها يحيى القطان والراجح ثبوتها.

وخالف عبدَالواحد ويونسَ أبو معاوية في ذكر تقديم اليدين على الوجه في التيمم، وقد أعل الإمام أحمد روايته.

٧- يترجح من الرواية عن قتادة: أبان بن يزيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار.

٨- رواية شعبة عن الحكم عن ذر بن عبدالله المرهبي عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم ثابتة في الصحيحين

٩- يترجح -والله أعلم- في رواية سلمة بن كهيل صحة الأوجه عنه: سلمة عن ذر عن سعيد عن أبيه عن عمار، وسلمة عن سعيد عن أبيه عن عمار، وسلمة عن أبي مالك عن عمار.

١٠- يترجح في رواية أبي مالك الغفاري عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما أنها موقوفة على عمار رضي الله.

١١- يترجح في رواية عبدالله بن عتبة بن مسعود -أو ابنه عبيدالله بن عبدالله- عن عمار رضي الله عنه: الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار.

١٢- الروايات التي ذكرت صفة التيمم عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله وأبي موسى ذكرت الكفين، ولم تذكر الذراعين.

١٣- رواية قتادة -بما فيها من اختلاف على سعيد عن قتادة فيها- نصت على ذكر الوجه والكفين. والخلاف على سعيد عن قتادة في تأكيد الفعل بضربة واحدة أو إطلاقها بدون تقييد. وبعضها تذكر قصة عمار وعمر رضي الله عنهما وبعضها تختصر.

١٤- اللفظ الصحيح عن شعبة عن الحكم جاء: بذكر الكفين، والنفخ في اليدين، وتعليم النبي صلى الله عليه وسلم لعمار التيمم قولًا وفعلًا.

١٥- رواية غندر، وحجاج بن محمد، وأبو داود الطيالسي، وعمرو بن مرزوق عن شعبة عن سلمة عن ذر عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار، ذكروا الضرب على الأرض باليدين، والنفخ فيهما، ومسح الوجه والذراعين على الشك، هل ذَكَرَ الذراعين أم الكوعين. وبعضهم يذكر قصة عمار مع عمر رضي الله عنهما وبعضهم يختصرها.

١٦- اضطرب سلمة بن كهيل في متن الخبر، فنقل عنه شعبة بسند صحيح شكه في ذكر الكفين والذراعين، وأنكر عليه معتمر بن سليمان روايته للذراعين، وأنه لم يذكرها غيره.

١٧- رواية حصين بن عبدالرحمن السلمي عن أبي مالك عن عمار موقوفًا. رواها عنه: عبدُالله بنُ إدريس وأبو الأحوص وشعبة وزائدة. ولم تختلف روايتهم في عدم ذكر مسح الذراعين، بل نص عبدالله بن إدريس في روايته بأنه لم يمسح ذراعيه.

١٨- اتفقت الروايات عن الزهري -على اختلاف أسانيدها- على ذكر التيمم إلى المناكب أو الآباط، فهي ثابتة عنه رحمه الله. واختلفت في ذكر الضربة والضربتين للتيمم، وبعضها يذكر نزول آية التيمم، وفي بعضها قول الزهري رحمه الله: "ولا يغتر بهذا الناس".

ورواية مالك الراجحة عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبيه عن عمار لم تذكر نزول آية التيمم، واقتصرت على ذكر التيمم إلى المناكب.

١٩- سلك أهل العلم رحمهم الله في الجواب على اختلاف روايات حديث عمار رضي الله ثلاثة مسالك:

المسلك الأول: مسلك الجمع، وذكروا له أوجهًا:

الوجه الأول: المسح لليدين إلى الكوعين، وما جاء في مسح الذراعين احتياط لاستيعاب اليدين.

الوجه الثاني: مسح الذراعين من باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل.

الوجه الثالث: يُحمل مطلق ما جاء فيه ذكر اليدين على ما جاء مقيَّدًا بالمرفقين.

الوجه الرابع: ما ورد من ذكر الكفين فِعْلٌ منه صلى الله عليه وسلم للتعليم، لا لبيان جميع ما يحصل به التيمم.

الوجه الخامس: تيمم الصحابة إلى الآباط كان باجتهاد منهم، ثم بيَّن النبي صلى الله عليه وسلم لهم بفعله أنه إلى الكوعين.

المسلك الثاني: مسلك النسخ.

المسلك الثالث: مسلك الترجيح. وللعلماء رحمهم الله في مسلك الترجيح وجهان:

الأول: ترجيح رواية الكفين على رواية المرفقين والذراعين.

الثاني: ترجيح رواية الكفين أو المرفقين على رواية المناكب والآباط.

* * *

ثبت المصادر والمراجع

١- الآحاد والمثاني. ابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو. تحقيق: الجوابرة، باسم بن فيصل. ط١، دار الراية للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١١هـ.

٢- إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام. ابن دقيق العيد، محمد بن علي. حققها وقدم لها وراجع نصوصها:شاكر، أحمد محمد. ط١، مكتبة السنة، القاهرة، ١٤١٤هـ.

٣- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. الألباني، محمد ناصر الدين. ط١، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٩هـ.

٤- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار. ابن عبدالبر النمري، يوسف بن عبدالله. تحقيق: عطا، سالم محمد ومعوض، محمد علي. ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ.

٥- أسد الغابة في معرفة الصحابة. ابن الأثير الجزري، علي بن محمد. د.ط، الشعب، مصر، د.ت.

٦- الإشراف على مذاهب العلماء. ابن المنذر، محمد بن إبراهيم. حققه وقدم له وخرج أحاديثه: الأنصاري، صغير أحمد. ط١، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، ١٤٢٥هـ.

٧- الإصابة في تمييز الصحابة. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. د.ط، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

٨- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار. الحازمي، محمد بن موسى. ط٢، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، ١٣٥٩هـ.

٩- الإقناع لطالب الانتفاع. الحجاوي، موسى بن أحمد. تحقيق: التركي، عبدالله بن عبدالمحسن. ط٣، دار هجر، مصر، ١٤٣٢هـ.

١٠- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال. البكجري، مغلطاي بن قليج. تحقيق: محمد، عادل وإبراهيم، محمد أسامة. ط١، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ١٤٢٢هـ.

١١- انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. حققه وعلق عليه: السلفي، حمدي بن عبدالمجيد والسامرائي، صبحي بن جاسم. ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٣هـ.

١٢- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (مع المقنع لابن قدامة والشرح الكبير لابن أبي عمر). المرداوي، علي بن سليمان بن أحمد. تحقيق: التركي، عبدالله بن عبدالمحسن والحلو، عبدالفتاح محمد. ط١، هجر للطباعة للنشر والتوزيع والإعلان، مصر، ١٤١٤هـ.

١٣- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف. ابن المنذر، محمد بن إبراهيم. تحقيق: محمد حنيف، صغير أحمد. ط١، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٥هـ.

١٤- البحر الزخار المعروف بمسند البزار. البزار، أحمد بن عمرو (من المجلد الأول إلى المجلد التاسع)، تحقيق: زين الله، محفوظ الرحمن. ط١، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية، ١٤٠٩هـ.

١٥- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. الكاساني الحنفي، أبو بكر بن مسعود. ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

١٦- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير. ابن الملقن، عمر بن علي. تحقيق: عبدالحي، مصطفى أبو الغيط وآخرين. ط١، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٥هـ.

١٧- بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه. الرازي، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد. تحقيق: المعلمي، عبدالرحمن بن يحيى. د.ط، دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد الدكن، ١٣٨٠هـ.

١٨- تاريخ ابن يونس المصري. ابن يونس، عبدالرحمن بن أحمد. جمع وتحقيق ودراسة وفهرسة: عبدالفتاح، عبدالفتاح فتحي. ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ.

١٩- تاريخ الدارمي، عثمان بن سعيد عن أبي زكريا يحيى بن معين في تجريح الرواة وتعديلهم. الدارمي، عثمان بن سعيد. تحقيق: نور سيف، أحمد محمد. د.ط، دار المأمون للتراث، دمشق وبيروت، د.ت.

٢٠- تاريخ بغداد منذ تأسيسها حتى عام ٤٦٣. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي. د.ط، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

٢١- تفسير القرآن العظيم. ابن كثير، إسماعيل بن عمر. تحقيق: السيد محمد، مصطفى وآخرين. ط١، مؤسسة قرطبة، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، مصر، ١٤٢١هـ.

٢٢- تقريب التهذيب. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. تحقيق: عوامة، محمد. ط٣، دار القلم للطباعة والنشر، دمشق، ١٤١١هـ.

٢٣- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (المجلد ١٩). ابن عبدالبر النمري. أبو عمر يوسف بن عبدالله. تحقيق:أعراب، سعيد أحمد. د.ط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ١٤٠٨هـ.

٢٤- التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ(التلخيص الحبير). العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. دراسة وتحقيق وفهرسة: موسى، محمد الثاني عمر وعبدالمقصود، أشرف. ط١، دار أضواء السلف، الرياض، ١٤٢٨هـ.

٢٥- تهذيب التهذيب. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. ط١، مجلس دائرة المعارف النظامية. حيدر آباد الدكن. الهند. ١٣٢٥هـ.

٢٦- تهذيب الكمال في أسماء الرجال. المزي، يوسف بن الزكي عبدالرحمن. تحقيق: عواد، بشار. ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٣هـ.

٢٧- تهذيب اللغة. الأزهري، محمد بن أحمد. حققه: هارون، عبدالسلام محمد وآخرون. د.ط، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر، الدار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، د.ت.

٢٨- التوضيح لشرح الجامع الصحيح. ابن الملقن، عمر بن علي. ط١، دار النوادر، سوريا، إصدارت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في قطر، ١٤٢٩هـ.

٢٩- الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة. ابن قطلوبغا. زين الدين قاسم. دراسة وتحقيق: آل نعمان، شادي بن محمد، ط١، مكتبة ابن عباس، مصر، ١٤٣٢هـ.

٣٠- الثقات. البستي، محمد بن حبان. ط١، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ.

٣١- الجرح والتعديل. الرزاي، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد. ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧٢هـ.

٣٢- الذخيرة. القرافي، أحمد بن إدريس. تحقيق: حجي، محمد. ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٤م.

٣٣- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل. ابن قدامة المقدسي، موفق الدين عبدالله بن أحمد. قدم له وحققه وعلق عليه:النملة، عبدالكريم بن علي. ط ٥، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ١٤١٧هـ.

٣٤- زاد المعاد في هدي خير العباد. ابن القيم، محمد بن أبي بكر. تحقيق: الأرناؤوط، شعيب والأرناؤوط، وعبدالقادر. ط ٢٧، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٥هـ.

٣٥- سؤالات أبي عبدالله بن بكير وغيره لأبي الحسن الدارقطني. ابن بكير، الحسين بن أحمد. تحقيق: سلمان، مشهور بن حسن. ط١، دار عمار، الأردن، ١٤٠٨هـ.

٣٦- سؤالات أبي عبيد الآجري للإمام أبي داود السجستاني. الآجري، أبو عبيد. تحقيق: البستوي، عبدالعليم عبدالعظيم. ط١، مؤسسة الريان، مصر، ١٤١٨هـ.

٣٧- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل. السهمي، حمزة بن يوسف. دراسة وتحقيق: عبدالقادر، موفق بن عبدالله. ط١، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٤هـ.

٣٨- سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام. الصنعاني، محمد بن إسماعيل. حققه وعلق عليه: محمد، طارق بن عوض الله. ط١، دار العاصمة، الرياض، ١٤٢٢هـ.

٣٩- سنن الدارقطني. الدارقطني، علي بن عمر.ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٠هـ.

٤٠- السنن الكبرى. البيهقي، أحمد بن الحسين. د.ط، مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن، الهند، ١٣٥٢هـ.

٤١- السنن الكبرى. النسائي، أحمد بن شعيب.حققه وخرج أحاديثه: شلبي، حسن عبدالمنعم. ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٢هـ.

٤٢- سير أعلام النبلاء. الذهبي، محمد بن أحمد. تحقيق: الأرناؤط، شعيب. ط١١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ.

٤٣- شرح ابن بطال على صحيح البخاري. ابن بطال، علي بن خلف. ضبط نصه وعلق عليه: ابن إبراهيم، ياسر، ط١، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٠هـ.

٤٤- شرح السنة. البغوي، الحسين بن مسعود. حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: الأرناؤوط، شعيب والشاويش، محمد زهير. ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ.

٤٥- شرح صحيح مسلم (المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج). النووي، يحيى بن شرف. ط٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢.

٤٦- شرح علل الترمذي. ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد. تحقيق ودراسة: سعيد، همام عبدالرحيم. ط٢، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢١هـ.

٤٧- شرح معاني الآثار. الطحاوي، أحمد بن محمد. تحقيق: النجار، محمد زهري. ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧هـ.

٤٨- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان علاء الدين علي بن بلبان الفارسي. البستي، محمد بن حبان. تحقيق: الأرناؤوط، شعيب، ط٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٨هـ.

٤٩- صحيح ابن خزيمة. ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. تحقيق: الأعظمي، محمد مصطفى. ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤١٢هـ.

٥٠- الضعفاء الكبير. العقيلي، محمد بن عمرو. تحقيق: قلعجي، عبدالمعطي أمين. ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

٥١- الضعفاء والمتروكين. ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي. حققه: القاضي، أبو الفداء عبدالله. ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ.

٥٢- طبقات علماء الحديث. الصالحي، محمد بن أحمد بن عبدالهادي. تحقيق: البوشي، أكرم البوشي والزيبق، إبراهيم. ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ.

٥٣- الطبقات(ضمن ثلاث رسائل حديثية للإمام النسائي). النسائي، أحمد بن شعيب. تحقيق: سلمان، مشهور حسن والوريكات، عبدالكريم أحمد. ط١، مكتبة المنار، الأردن، ١٤٠٨هـ.

٥٤- العلل ومعرفة الرجال. ابن حنبل، أحمد بن محمد. تحقيق وتخريج: عباس، وصي الله بن محمد. ط٢، دار القبس للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٧هـ.

٥٥- غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى. الكرمي، مرعي بن يوسف. اعتنى به: المزروعي، ياسر بن إبراهيم و الرومي، رائد يوسف. ط١، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ١٤٢٨هـ.

٥٦- فتح الباري بشرح صحيح البخاري.. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: عبدالباقي، محمد فؤاد وقام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: الخطيب، محب الدين. د.ط، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

٥٧- فتح الباري في شرح صحيح البخاري. ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد. تحقيق: محمد، طارق بن عوض الله، ط٣، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الدمام، ١٤٢٥هـ.

٥٨- قواعد العلل وقرائن الترجيح. الزرقي، عادل بن عبدالشكور. ط١، دار المحدث، الرياض، ١٤٢٥هـ.

٥٩- القواعد النوارنية الفقهية (القواعد الكلية). ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم. تحقيق وتعليق: المحيسن، محيسن بن عبدالرحمن، ط١، دار التوبة، الرياض، ١٤٢٣هـ.

٦٠- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة. الذهبي، محمد بن أحمد. قدم له وعلق عليه: عوامة، محمد عوامة، والخطيب، أحمد محمد. ط١، مؤسسة علوم القرآن، جدة، ١٤١٣هـ.

٦١- الكامل في ضعفاء الرجال. الجرجاني، عبدالله بن عدي. تحقيق: زكار، سهيل وغزاوي، يحيى مختار. ط٣، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ.

٦٢- كتاب الأم (ومعه كتاب اختلاف الحديث). الشافعي، محمد بن إدريس. تحقيق وتخريج: عبدالمطلب، رفعت فوزي. ط١، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ١٤٢٢هـ.

٦٣- كتاب الطبقات الكبير (طبقات ابن سعد). ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الزهري. تحقيق: عمر، علي محمد. ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٢١هـ.

٦٤- كتاب العلل (علل ابن أبي حاتم). الرازي، محمد بن أبي حاتم محمد بن إدريس. ط١، د.ن، د.م، ١٤٢٧هـ.

٦٥- كشاف القناع عن متن الإقناع.البهوتي، منصور بن يونس. تحقيق: الضناوي، محمد أمين. ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٧هـ.

٦٦- كشف المشكل من حديث الصحيحين. ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي. تحقيق: البواب، علي حسين. د.ط، دار الوطن، الرياض، د.ت.

٦٧- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات (ومعه ملحق الكواكب النيرات للمحقق). ابن الكيال، محمد بن أحمد. تحقيق ودراسة: عبدرب النبي، عبدالقيوم. ط٢، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة، ١٤٢٠هـ.

٦٨- المجموع شرح المهذب للشيرازي. النووي، يحيى بن شرف. (ومعه تكملة السبكي والمطيعي). حققه وعلق عليه وأكمله بعد نقصانه: محمد نجيب المطيعي. د.ط. مكتبة الإرشاد، جدة، د.ت.

٦٩- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (تفسير ابن عطية). ابن عطية، عبدالرحمن بن عطية. ط٢، دار الخير، بيروت، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف في قطر، ١٤٢٨هـ.

٧٠- مختصر الأحكام (مستخرج الطوسي على جامع الترمذي). الطوسي، الحسن بن علي. تحقيق ودراسة: الأندونيسي، أنيس بن أحمد. ط١، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ١٤١٥هـ.

٧١- مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر. الشنقيطي، محمد الأمين ابن محمد المختار. ط١، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ١٤٢٦هـ.

٧٢- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات. ابن حزم، محمد بن علي. (ويليه نقد مراتب الإجماع للإمام الحافظ ابن تيمية). بعناية حسن أحمد إسبر. ط١، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٩هـ.

٧٣- مسند أبي داود الطيالسي. الطيالسي، سليمان بن داود. تحقيق: التركي،محمد بن عبدالمحسن. ط١، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ١٤٢٠هـ.

٧٤- مسند أبي عوانة. الإسفراييني، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق. تحقيق: الدمشقي، أيمن عارف. ط١، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٩هـ.

٧٥- مسند أبي يعلى الموصلي. الموصلي، أبو يعلى أحمد بن علي. حققه وخرج أحاديثه: أسد، حسين سليم. ط٢، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤١٠هـ.

٧٦- مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل. أحمد . ابن حنبل، أحمد بن محمد. حققه ثلة من الباحثين. (طبعات مختلفة). ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ.

٧٧- مسند الدارمي المعروف بـ(سنن الدارمي). الدارمي، محمد عبدالله بن عبدالرحمن. تحقيق: أسد، حسين سليم. ط١، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ١٤٢١هـ.

٧٨- مسند السراج. السراج، محمد بن إسحاق. حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: الأثري، إرشاد الحق. ط١، إدارة العلوم الأثرية فيصل آباد، باكستان، ١٤٢٣هـ.

٧٩- مسند الشافعي (شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي بترتيب العلامة السندي). الشافعي، محمد بن إدريس. تحقيق وتخريج: عرفات، مجدي بن محمد. ط١، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مكتبة العلم، جدة، ١٤١٦هـ.

٨٠- المسند (مسند الشاشي). الشاشي، الهيثم بن كليب. تحقيق: زين الله، محفوظ الرحمن. ط١، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٠هـ.

٨١- المصنف. ابن أبي شيبة، عبدالله بن محمد. تحقيق: الجمعة، حمد بن عبدالله واللحيدان، محمد بن إبراهيم. ط١، مكتبة الرشد، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٥هـ.

٨٢- المصنف. الصنعاني، عبدالرزاق بن همام. تحقيق: الأعظمي، حبيب الرحمن. ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ.

٨٣- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. ط١، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٩هـ.

٨٤- معجم الصحابة. البغوي، عبدالله بن محمد. دراسة وتحقيق: الجكني، محمد الأمين بن محمد محمود. د.ط، مكتبة دار البيان، الكويت، د.ت.

٨٥- معرفة أصحاب الأعمش سليمان بن مهران الأسدي الكوفي. التركي، محمد بن تركي. ط١، دار العاصمة، الرياض، ١٤٣٠هـ.

٨٦- معرفة أصحاب شعبة بن الحجاج. التركي، محمد تركي. ط١، دار العاصمة، الرياض، ١٤٣٠هـ.

٨٧- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم(بترتيب الإمامين نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي وتقي الدين أبي الحسن علي بن عبدالكافي السبكي). العجلي، أحمد بن عبدالله. دراسة وتحقيق: البستوي، عبدالعليم عبدالعظيم. ط١، مكتبة الدار، المدينة النبوية، ١٤٠٥هـ.

٨٨- معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير وغيرهم. ابن محرز، أحمد بن محمد بن القاسم. تحقيق: القصار، محمد كامل. ط١، مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٤٠٥هـ.

٨٩- معرفة السنن والآثار. البيهقي، أحمد بن الحسين. وثق أصوله وخرج أحاديثه وقارن مسائله وصنع فهارسه وعلق عليه: قلعجي، عبدالمعطي أمين. ط١، جامعة الدراسات الإسلامية، باكستان، دار الوعي، حلب، القاهرة. ١٤١٢هـ.

٩٠- المعرفة والتاريخ. الفسوي، يعقوب بن سفيان. تحقيق: العمري، أكرم ضياء. ط١، مكتبة الدار البيضاء، المدينة المنورة، ١٤١٠هـ.

٩١- مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار. العيني، محمود بن أحمد. تحقيق: إسماعيل، محمد حسن. ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٧هـ.

٩٢- المغني في الضعفاء. الذهبي، محمد بن أحمد. كتبه: عتر، نور الدين. د.ط، عني بطبعه ونشره خادم العلم عبدالله بن إبراهيم الأنصاري، إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر، د.ت.

٩٣- المغني. ابن قدامة، عبدالله بن أحمد. تحقيق: التركي، عبدالله بن عبدالمحسن والحلو، عبدالفتاح محمد. ط٢، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، مصر، ١٤١٢هـ.

٩٤- المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ابن الجارود، عبدالله. فهرسه وعلق عليه: البارودي، عبدالله عمر. ط١، مؤسسة الكتب الثقافية، دار الجنان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٨هـ.

٩٥- منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات (مع حاشية المنتهى لابن قائد). الفتوحي، محمد بن أحمد. تحقيق: التركي، عبدالله بن عبدالمحسن. ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت. ١٤١٩هـ.

٩٦- المنهاج في شعب الإيمان. الحليمي، الحسين بن الحسن. تحقيق: فودة، حلمي محمد. ط١، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ.

٩٧- موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة(صحيح البخاري،صحيح مسلم،سنن أبي داود،سنن الترمذي،سنن النسائي،سنن ابن ماجه). بإشراف ومراجعة معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ. ط٣، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢١هـ.

٩٨- الموسوعة الفقهية(من المجلد ١- إلى المجلد ٢٣). إعداد وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة الكويت. ط١، ذات السلاسل، الكويت، ١٤٠٤هـ.

٩٩- ميزان الاعتدال في نقد الرجال. الذهبي، محمد بن أحمد. تحقيق: معوض، محمد وعبدالموجود، عادل أحمد. ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ.

١٠٠- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. تحقيق وتعليق: الرحيلي، عبدالله بن ضيف. ط٢، د.ن، د.م، ١٤٢٩هـ.

١٠١- نصب الراية لأحاديث الهداية. الزيلعي، عبدالله بن يوسف. د.ط، مكتبة الرياض الحديثة، د.ت.

١٠٢- النهاية في غريب الحديث والأثر. الجزري، المبارك بن محمد. تحقيق: الطناحي محمود محمد والزاوي، طاهر أحمد. د.ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٩هـ.

١٠٣- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار صلى الله عليه وسلم. الشوكاني، محمد بن علي د.ط(مصورة عن الطبعة المنيرية ١٣٤٤هـ)، دار عالم الكتب، الرياض، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٤هـ.

١٠٤- هدي الساري مقدمة فتح الباري بشرح صحيح الإمام محمد بن إسماعيل البخاري(مع فتح الباري بشرح صحيح البخاري). العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: عبدالباقي، محمد فؤاد وقام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: الخطيب، محب الدين. د.ط، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

١٠٥- يحيى بن معين وكتابه التاريخ برواية عباس الدوري. دراسة وترتيب وتحقيق: نوسيف، أحمد محمد. ط١، جامعة الملك عبد العزيز، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ.

المجلات العلمية:

١٠٦- رجال عروة بن الزبير وجماعة من التابعين وغيرهم. النيسابوري، مسلم بن الحجاج. تحقيق الشهابي، سكينة. مجلة اللغة العربية، دمشق، المجلد ٥٤، الجزء ١، صفر ١٣٩٩هـ.

* * *

Tariq bin Awadallah, 3rd Ed., Daar Ibn Al-Jjawzi llnashir wa Altwajee`for Publication and Distribution., Dammam, 1425 A.H.

100- Ibn Rajab, A.(1421).Sharh I`lal Al-Tirmidhi. (2nd ed.). Ibn Rajab, Abdul Rahman bin AhmedH. studied by: Saeed(Ed.), Hammam Abdul Rahim.2nd Ed., Riyadh:Maktabat Al-Rushd. for Publishing and Distribution., Riyadh, 1421 A.H.

101- Ibn Saad, M. (1421).Kitaab Al-Tabaqaat Al-Kabeer (Tabaqaat Ibn Sa'ad). Ibn Saad, Mohammed bin Saad bin Manee Al-ZohriA. Studied by: Omar(Ed.).Cairo: Ali Mohammed. 1st Ed., Maktabat Al-Khaanji,Cairo, 1421 A.H.

102- Ibn Taymiyyah, A. (1423). Alqua'ed Alnwaarniyah Alfiqhiyah (Alqua'ed Alkuliyah). Ibn Taymiyyah, Ahmed bin AbdelhalimM. Studied and comments by: Al-Muhaisen(Ed.). Riyadh: Muheisen bin Abdulrahman, 1st Ed., Daar Al-Tawbah.,Riyadh, 1423 A.H.

103- Ibn Yunus, A. (1424).Tareekh Ibn Yunus Al mesri. Ibn Yunus, Abdul Rahman bin Ahmed. Collection, investigation and study and cataloging: Abdel. Fattah Fathi(Ed.). Beirut: 1st Ed., Daar Alkutub Al-`IImeyyah., Beirut, 1424 A.H.

104- Ministry of Awqaf and Islamic Affairs in Kuwait.(1404).Al-Maosoa' Al-Fiqhiyah (from folder #1 to folder #23). Prepared by the Ministry of Awqaf and Islamic Affairs in Kuwait. Kuwait:1st Ed., TheDhaat Al-Elslaasl., Kuwait, 1404A.H.

105- S Al-Tahawy, A. (1407).Sharh ma'ani Alathar.(2nd ed.) Altahawy, Ahmed bin Mohammed.M. Studied by: Al-Najjar(Ed.). Beirut: Muhammad Zuhri. 2nd Ed., Daar Al-Kutub Al- `IImeyyah.., Beirut, 1407 A.H.

Scientific journals:

106- Z.Ibn Qtalobghaa.(1432).Al-Thiqat man in men Lam Yaqa` Fi Al-Kutub Al-Sittah.Sh.Al-Noman Ibn Qtalobga(Ed.).Egypt: Zinedine Qasim. Study and investigation:Al Noman, Shadi bin Mohammed, 1st Ed., Maktabat Ibn Abbas, Egypt, 1432 A.H.

* * *

89- Ibn Battaal, A.(1420).Sharh Ibn Battal Ala Saheeh Al-Bukhari. Ibn Battaal, Ali bin Khalaf. Adjusted its text and commented upon by:Y.Ibn Ibrahim(Ed.)., Saudi Arabia:Yasser, 1st Ed., Maktabat Al-Rushd. ForPublication and Distribution., Saudi Arabia, 1420 A.H.

90- Ibn Daqiq Al-Eid,TM.(1414).Ehkam El Ehkam Sharh `Umdat Al Ahkaam. S. Muhammad (Ed.)A.Ibn Daqiq Al Eid, Mohammad Bin Ali. Studied by: Shaker&, Ahmad Mohammad.Al-Fagy(eds.).Cairo: 1st Ed. Maktabat Alsonnah., Qairo, 1414 A.H

91- Ibn Hajar, A. Fat'h Al-Baari Bi Sharh Saheeh Al-Bukhari. Ibn Hajar, Ahmed bin Ali bin HajarM. Its chapters and comments and subjects are numerated and classified by: Abdalbagi &, Mohammed Fouad and the edition was corrected and supervised and edited by: M. Al-Khatib(Eds.).,BeirutMuhibaddin. " without Ed. number ":DaarAl-Ma` rifa, Beirut, (n.d)..

92- Ibn Hanbal, A.(1421). Musnad Ahmad bin Muhammad bin Hanbal.Ahmad . Ibn Hanbal, Ahmed bin Mohammad. Beirut: Studied by a handful of researchers. (Various editions). 1st Ed., Beirut, 1421 A.H. Mu'assasat Al-Risaalah.

93- Ibn Hanbal, A.(1427).Ali`lal Wa Ma'rifat Alrejal.(2nd ed.). Ibn Hanbal, Ahmed bin MohammedW. Studied by: Abbas(Ed.) Saudi Arabia:, Wsi Allah bin Mohammed. 2nd Ed., Daar Al-Qabas llnashir wa Altwajee`. forPublication and Distribution., Saudi Arabia, 1427 A.H.

94- Ibn Hazm, M.(1419).Maraateb Alejmaa` Fi Ali`badaat Wa Almo`aamalat Wa Aleteqaadaat. Ibn Hazm, Mohammed bin Ali. (Followed by Naqd Marateb Alejma by Imam Al-Hafiz Ibn Taymiyyah). Under care of Hassan Ahmed Esber(Ed.).Beirut:.1st Ed., Daar Ibn Hazm. forPrinting, Publishing and Distribution., Beirut, 1419 A.H.

95- Ibn Katheer, I.(1421).Tafsir Al Qura'an Al'thym. Ibn Katheer, Ismail Bin Omar.Studied by: Elsaied Mohammed.,et al., Egypt:Mustafa and others. 1st Ed., Moa'ssasat Qurtubah., Maktabat Awlad Sheikh litturath, Egypt, 1421 H.J.

96- Ibn Khuzaymah, M.(1412).Saheeh Ibn Khuzaiymah. Ibn Khuzaymah, Mohammad ibn Is'haq. (2 nd Ed.).Studied by: M.Ala`zhami(Ed.)., Beirut:Mohammad Mustafa. 2 nd Ed., Al-Maktab Al-Islami.,Beirut, 1412 A.H.

97- Ibn Mehreiz, A.(1405).Ma`rifat Al-Rijal An Yahya bin Ma'een Wa Fihi An Ali Ibn Almadini Wa Abi Bakr ibn Abi Shaybah and Mohammed Muhammed bin Abdullah bin Namir and others. Ibn Mehrez, Ahmed bin Mohammed bin Alqasim. Studied byM.: Al-Qassaar(Ed.)., Damascus:Mohamed Kamel. 1st Ed., Mujma` Al-Lughah Al-`Arabiyah. ,Damascus, 1405 A.H.

98- Ibn Qudaamah, A. (1412)Al-Mughni.A. Ibn Qudaamah, Abdullah bin Ahmad. Studied by: Al-Turki &, A. Abdullah bin Abdulmohsen, and Al-Holo(Eds.), Egypt: Daar Al Mohammed Abdelfattah. 2nd Ed., Hajr. forPrinting, and Publishing, Distribution and Advertising., Egypt, 1412 A.H.

99- Ibn Rajab, A. (1425).Fat'h Al-Baari Bi Sharh Saheeh Al-Bukhari (3rd ed.) .T. Ibn Rajab, Abdul Rahman bin Ahmed. Studied by: Mohammad(Ed.).Dammam:

78- Ibn Abi AsimAmro,A.(1411).Alaahaad Wa Almathaani. Ibn Abi Asim, Abu Bakr Ahmad ibn Amr. Studied by:B.Al-Jawaberah (Ed.).&, Basim Ibn Faisal(1st Ed.).Riyadh:Daar Al-Raayah., Al-Riyadh city, 1411 A.H

79- Ibn Abi Shaybah, A.(1425). Al-Mosannaf. Ibn Abi Shaybah, Abdullah bin MohammadH. studied by: Aljoma'&M., Hamad bin Abdullah and Al-Luhaidaan. Saudi Arabia: Mohammed Bin Ibrahim, 1st Ed., Maktabat Al-Rushd.,Saudi Arabia, 1425 A.H.

80- Ibn Al-Jaarod,A.(1408). Al-Montaqa min Al-Sunan Al-Mosnadah `An Rasol Allah Salla Allah Aliyhe Wa Sallam. Ibn Aljarod, AbdullahA. Indexing and commented upon: Al-Baaroudi (Ed.). Beirut:, Abdullah Omar. 1st Ed., Cultural Foundation books, Daar Al-Jinaan. forPrinting, Publishing and Distribution., Beirut, 1408 A.H.

81- Ibn Al-Jawzi, A. Kashf Al-Mmushkel Min Hadith Al-Sahihain. Ibn al-Jawzi, Abdulrahman bin Ali. A.Studied by: Al-bawaab(Ed.)., Ali Hussein. Riyadh:' without Ed. Number, Daar Al-Watan.,Riyadh, (n.d)..

82- Ibn al-Jjawzi, A.(1406). Al-dhu'afa Wa Al-Matrokeen. Ibn aljawzi, Abdulrahman bin Ali Beirut: Studied by: Alqadhi, Abu Alfida Abdullah. 1st Ed., Daar Al- Kutub Al-IImeyyah, Beirut, 1406 A.H. .

83- Ibn Al-Molaqin, O.(1425).Albader Almoneer Fi Takhreej Al Ahadith Wa Al Athar located in Alsharh' AlKabeer. Ibn Almolaqin, Omar bin AliM. Studied by: Abdulhai.,et al., Mustafa Abu al-Gheit and others. Riyadh: 1st Ed., Daar al-Hijrah for Publication and Distribution.,Riyadh, 1425 H.J.

84- Ibn Almolaqin, O.(1429).Al-Tawdheeh Li Sharh Al-Jaame Al-saheeh. Ibn Almolaqin, Omar bin Ali. Syria/ Qatar:1st Ed., Daar Alnawaader &, Syria, AsaddartReleases of the Ministry of Awqaf and Islamic Affairs in Qatar, 1429 A.H..

85- Ibn Al-Mountheir, M. (1425) Al-Ishraf Ala Mathaahib Al Ulamaa. Ibn Al Monther, Mohammad Bin Ibrahim. Studied by: Al Ansari, Saghir Al-Ansari(Ed.)Ahmad. Ras El-khaimah:1st ed. Maktabat makkah Al-thaqafiyah.,Ras Elkhaimah, 1425 A.H

86- Ibn al-Munthir, M.(1405).Al Awsat Fi Alsunan Wa Al Ejmaa` Wa Al Ikhtilaaf.M. Haneef & S. Ahmad (Eds.)Ibn al-Munthir, Mohammed bin Ibrahim. Studied by:S. Mohammad Hanif(Ed.)., Saghir Ahmed. 1st Ed., Riyadh: Daar Taiybah.,Riyadh, 1405 H.J.

87- Ibn al-Qayyim, M.(1415).Zaad al-Ma'aad. Ibn al-Qayyim, Muhammadibn Abi Bakrfi hady khayr Al'bad (.27th ed.) Studied by: S. Al-'Arnaout & A. Al-'Arnaout (Ed.) , Shoaib and Arnaout, Abdul Qadir. Beirut:27th Ed., Mo'assasat Al-Resalah, Beirut, 1415 A.J.

88- Ibn Bakir, A(1408).So'aalat AbI Abdullah bin Abi Bakir Wa Ghyrehi Abu Abi Al-Hassan Al-Daar aqutni. Ibn Bakir, Alhussein bin Ahmad. Studied by: Salman, Mash'hor Bin Hassan. M. Salmaan (Ed.). Jordan:1st Ed., Daar `Ammaar., Jordan, 1408 A.J.

67- Al-Shawkaani, M(1424)Neil al-A'wTaar Sharh Muntaqa Ala'khbaar Min Ahadith Saied Ala'khyar Salla Allah Aliyhe Wa Sallam. Al-Shawkaani, Mohammed bin Ali. "No Ed. number", (a photograph from Almneryh 1344 Edition). Riyadh:,Daar A`laam Alkutub. ,Riyadh, the distribution of the Ministry of Islamic Affairs., Kingdom of Saudi Arabia, 1424 A.H.

68- Al-Sheikh,S.(1421).Maoso'at Alhadith Alshareef Alkutub Alsetah (Sahih Bukhari, Sahih Muslim, Sunan Abu Dawud, Sunan al-Tirmidhi, Sunan Women, Sunan Ibn Majah) (. Under the supervision and review of His Excellency Sheikh Saleh bin Abdulaziz bin Mohammed bin Ibrahim Al-Sheikh. 3rd Ed.),Riyadh:Daar Al-Salaam. forPublication and Distribution., Riyadh, 1421 A.H.

69- Al-Tayaalisi, S.(1420).Musnad Abi Dawood Al-Tayaalisi.M.Al-Tayaalisi, Sulaiman Ibn Dawood. Studied by:Al-Turki, Egypt:Mohammed bin Abdulmohsen. 1st Ed., Daar Haajr. forPrinting, Publishing and Distribution., Egypt, 1420 A.H.

70- Al-Thahabi, M. Almughni Fi AlDHu'afaa'. Althahabi, Mohammed bin Ahmed. A.Written by: Itr, Nour Aleddine&. "No Ed. Number", Server of science Abdullah bin Ibrahim Al-Ansari (Eds.). Qatar: Daar IHyaa' Al-Turaath Al-Islami. took care of publishing it, the Revival of Islamic Heritage Department, Qatar,(n.d)..

71- Al-Turki, M.(1430).Ma`rifat Ashaab Shubah bin Al-Hajaj. Riyadh: Turki, Mohammed Turki. 1st Ed., Daar Al-`Aasimah.,Riyadh, 1430.

72- Al- Turki, M.(1430).Marifat A'shaab Al-A'amesh Suleiman bin Mehran Muhraan Al-A'ssadi Al-Kufi. Riyadh: Turki, Mohammad bin Turki. 1st Ed., Daar Al-`Aasimah.,Riyadh, 1430 A.H.

73- Al-Tusi,A.(1415).Mukhtasar Alahkam (Mustakhraj Al-Tusi Ala Jame Al-Tirmidhi). Al-Tusi, al-Hasan ibn Ali.A Investigation and study: Al'indonesi(Ed.). Al-Madinah Al-Munawarah: Anees bin Ahmed. 1st Ed., Maktabat Alghuraba Al-Ghurabaa' Al-A'thariyah.,Madinah Munawarah, 1415 A.H.

74- Al-Zayla'i, A. Nasb Alrayah Li Ahadith Alhedayah. Al-Zayla'i, Abdullah bin Yousef. "No Ed. number", Maktabat Al-Riyadh Alhadithah. (n.d).

75- Al-Zureqi, A.(1425). Qua'ed Alelal Wa Qra'en Al-Tarjeeh.Riyadh:. Al-Zureqi, Adel Bin Belshakoor. 1st Ed., Daar Almuhaddith.,Riyadh, 1425 A.H.

76- Bin Ma'een, Y., A.(1399).Yahya bin Ma'een WaKitabeh Al-Tareekh Bi Riwaayat `Abbaas Al-Dori. A. Nu Saif. Study and arrangement and realization: Nu Saif, Ahmed Mohamed. 1st(Ed.)Makka:King Abdul Aziz University, Center for Scientific Research and Revival of Islamic Heritage, Faculty of Sharia and Islamic Studies., Makka, 1399 A.H.

77- Ibn A`Tia, A.(1428). AL-Muharaer Al-Wajeez Fi Tafseer Alkitaab Al`aziz (Tafseer Ibn Attia). Ibn Attia, Abdulrahman bin Attiya.(2nd Ed.).Beirut/Qatar:Daar Al Khaeeir. - Beirut, the distribution of the Ministry of Islamic Affairs and Endowments in Qatar, 1428 A.H.

56- Al-Razi, A.(1380).Bayaan Khata` Muhammad Ibn Ismael Al-Bukhari Fi Tarikheh. Razi, Abdul Rahman ibn Abi Hatem MohammedA. Studied by: Almo'alemi(Ed.).Hyderabad Deccan:, Abdul Rahman bin Yahya. "Without Ed. Number", Daar Alma'arif Al-Othmaniyah.,Hyderabad Deccan 1380 H.J.
57- Al-Razi, A.(1372).Al-Jarh wa Alta'deel. Alrazi, Abdul Rahman bin Abi Hatim Mohammed. 1st EBeirut: d., Daar Ihiaa' Al-Tturaath Al-iArabi.,Beirut 1372 A.H.
58- Alsahmi, H(1404).So'aalat Hamza bin Yousef Al-Sahmi Li Darqtunai Wa Ghyrehi Min in Al-Mashayekh Fi Al-Jarrh Wa Al-Tadeel. Alsahmi, Hamza bin Yousef. Studied and investigated by: M.Abdelqader Qader(Ed.)., Riyadh:Mwaffaq bin Abdullah. 1st Ed., Maktabat Alma'arif.,Riyadh, 1404 A.H.
59- Al-Salhi,AM.(1417).Tabaqaat Ulamaa' Al-Hadit(2nd ed.)h. Al-SalhiA., Mohammed bin Ahmed bin Abdul-Hadi. Studied by: Al-Bushi, Akram Al-Bushi & andI.Zeibaq(Eds.). Beirut: Mu'assasat Al-Risaalah. , Ibrahim. 2nd Ed.,., Beirut, 1417 A.H.
60- Al-Sana`ani, A.(1403).Al-Mosannaf (2nd ed.). Al-Sana`ani, Abdul Razak bin HammamH. Studied by: Al-A`azami(Ed.)., Habibualrahman. 2nd EdBeirut:Al-Maktab Al-Islami., Beirut, 1403 A.H.
61- Al-San'aani,M.(1422).Subol Al-Salam Al-Moselah Ela Blugh Al-Maraam. T. San'ani, Muhammad bin Ismail. Studied and commented upon by: Muhammad(Ed.)., Tariq bin Awad Allah. 1st EdRiyadh:Daar Al-A'aasemah,Riyadh, 1422 A.H.
62- Al-Sarraaj.,M.(1423).Musnad Al-Sarraaj.I.,. I. Muhammad ibn Is'haq. Studied and commented upon by: the Al-A'athari(Ed.).Pakistan:, Irshadulhaq. 1st Ed., Idarat Al-Ulum Al-Aathariyah. Faisalabad., Pakistan, 1423 A.H.
63- Al-Shaafi`i, M.(1416).Musnad Al-Shaaf`i (Shefa Al`ei Bi Takhreej Wa Tahqiq Musnad Al-Shaaf`i ordered by Alallamah Al-Sindi mark). Al-Shafi`i, Muhammad bin Idris. M.Studied by: Arafaat(Ed.).Cairo/Jeddah:, Majdi bin Mohammed. 1st Ed., Maktabat Ibn Taymiyyah, Cairo,-Maktabat Ala`elm. , Jeddah., 1416 A.H.
64- Al-Shaafi`i, M.(1422).Kitaab Ala'um (and with itma` Ketab Ikhtilaf Al-Hadith). Al-Shafi`i, Muhammad bin IdrisR.. Studied by: Abdulmutallib(Ed.).Egypt: Rif'at Fawzi. 1st Ed., Daar Alwafaa'. forPrinting, Publishing and Distribution., Egypt, 1422 A.H.
65- Al-Shaashi, A. Ibn al-Haytham bin Kulaib.(1410) Al-Musnad (Musnad Al-Shaashi). Al-Shaashi, Ibn al-Haytham bin Kulaib. M.Studied by: Zain Allah(Ed.).Madinah:, Mahfozalrahman. 1st Ed., Maktabat Al-Uloum wa Al-Hikam..,Madinah, 1410 A.H.
66- Al-ShanqeetTi, M. (1426). MuDHakirat Osol Al-fiqh Ala RawDHat Alnaazher. Al-Shanqeeti, Mohammed Alameen Ibn Muhammad Almukhtar. Makkah:1st Ed., Daar A`aalam Alfawooa'aed. forPublication and Distribution., Makkah. 1426 A.H.

45- Al-Mezzi, Y.(1403).Tahdheeb Alkamal Fi `Asma Alrijal.(2nd Ed.). Almezzi, Yosuf bin Abdulrahman. Studied by: Abwad, BasharAwaad (Ed.).Beirut:2nd Ed., Mu'assasat Alrisalah. Establishment, Beirut, 1403 A.H.
46- Al-Museli, A.(1410).Musnad Abi Ya'la Almuseli (2nd ed.). Almuseli, Abu Ya'la Ahmed bin AliH. Studied by: A'sad(Ed.)., Hussein Salim. Damascus:2nd Ed., Daar Alma'moun Li Alturath.,Damascus, 1410 A.H.
47- Al-Namari, Y.(1421) Al-Istithkaar Aljaame' Limadhaahib Fuqahaa Alamsaar Wa Ulamaa' Alaqtaar Fima Tzhadammanah Almowatta' Min Maa'ni Alra'I Alra'i Wa Alathaar. S. A`taa & M. M`wadh (Eds.).Ibn Adbdulber Al Namari, Yousef Bin Abdullah. Gal'gy.A(Ed.).Studied by: Ata, Salem Mohammad and Mo`awadh, Mohammad Ali. Beirut: 1st Ed, Daar Al-Kutub Al-`IImeyyah., Beirut, 1421 A.H.
48- Al-Namari,Y.(1408).Al-Tamheed Lima Fi Al Muwatta min Al Maa'ni wa Alasaneed(19th ed.).folder number "19". Ibn Abdalber Alnamari. Abu Omar Yousef bin Abdullah. Studied by: A'raab (Ed.).ab, Saeed Ahmed." Without Ed.Number",Morocco.The Ministry of Awqaf and Islamic Affairs of the Kingdom of Morocco, 1408 A.H.
49- Al-Nasa'ee, A.(1422).Al-Sunan Al-Kubra. Alnnasa'ee, Ahmed bin Shu'aibH. Studied and commented upon by: Shalabi(Ed.)., Beirut:Hassan Abdel Moneim. 1st Ed.,Mo'assasat Alresalah., Beirut, 1422 A.H.
50- Al-Nasa'ee,A.(1408).Al-Tabaqaat (within three Hadith messages by the Imam Alnisa'ee). Alnisa'ee,Ahmad bin ShoaibM.Studied by: Salman &,A. Mash'hor Hassan and Alwrikaat(Eds.).Jordan: Daar Al- Manaar. , Abdul Karim Ahmed. 1st Ed.,Maktabat Al-Manar , Jordan Library., 1408 A.H.
51- Al-Nisaaburei, M.(1399)106.*Rejaal Urwah ibn al-Zubayr Wa Jama'ah Min Altab'een Wa Ghayrihem* (54th ed.). Alnisabure, Muslim ibn al-Hajjaj. Study by: S.Al-Shihabi (Ed.)Damascus: Majallat Al-Lugha Al- Arabia. , Sakina. Arabic language magazine, Damascus, Volume 54, Part 1, Safar 1399 A.H.
52- Al-Noawi, Y.(1392).Sharh Saheeh Muslim (Al-Minhaj Bi Sharh Saheeh Muslim ibn al-Hajjaj). Al-Noawi, Yahya bin Sharaf.(2nd Ed.). Beirut:,Daar IHyaa' Al-Turaath Al-Arabi. House revival of Arab heritage., Beirut 1392 A.H.
53- Al-Nowawi, Y. Almajmo Sharh AlmuhaDHab Li Al-Shiraazi. Alnowawi, Yahya bin Sharaf. (Along with supplement Sobki and Motaey). It is achieved and commented upon and completed by filling missing parts by: M.Al-Mohamed Naguib MoTae`yi. Jeddah:" No Ed. number. Maktabat Al-Ershaad.,Jeddah, (n.d).
54- Al Quraafi, A.(1994).Aldhakheerah. Al Quraafi, Ahmed bin IdrisM. Studied by: Hejji(Ed.). Beirut:Mohammad. 1st Ed., Daar Al-gharb Gharb Al-Islami.,Beirut, 1994 A.C.
55- Al-Raazi,AM.(1427)Kitaab Ali`lal (i`lal Ibn Abi Haatim). Al-Razi, Abu Hatem Mohammed bin Muhammad bin Idris. 1st Ed., "without Ed. number and Publisher's name, 1427 A.H.

34- Al-Haazemi,M.(1359). Al-E`tebar Fi Alnaasihk Wa Almansokh Min Ala'thar. Alhazemi, Mohammad bin Mosa,(2nd Ed.). HyderabadDeccan:.Matba'at Maktabat Daar Almaa'rif Al-Oothmaniyah, Haidarabad eddikin 1359 A.H..
35- Al-Halimi, A.(1399).Al-Menhaj Fi Shu'ab Al-Iiman.H. Al-Halimi, Al-Hussein bin Al-Hassan. Studied by: Fuda(Ed.)., Helmi Mohammed. 1st Ed.,Beirut:Daar Al-Fikr., Beirut, 1399 A.H.
36- Al-Hjjaawi,M.(1432).Al-Eeqnna` letaalib Al-` Elintifa(3rd ed.). Al hjjawi, Mosa bin Ahmad.,A. Studied by: Al-Turky (Ed.)., Abdullah bin Abdulmohsen.3rd Ed, Egypt: Daar hajr, Egypt, 1432 A.H.
37- AlIbn Al-Kaiaal, M.(1420). Al-Kwaakib Al-Nairat Fi Ma'rifat Man Ikhtalat IkhtalaT Min Al-Rowaat Al-Thqaat (with Mulhaq Alkwakib Alnairat)(. 2nd ed.). Ibn Kaial, Mohammed bin Ahmed. Investigation and studyA.: Abdrabalnabi (Ed.). Makkah:, Abdulgayoom. 2nd Ed., Al-Maktabah Al-Emdadiyah.,Makkah, 1320 A.H.
38- Al-Jazari Ibn Al-Atheer,A. (1425). Asad Alghaabah Fi Ma`rifat Al-sahaabah. Ibn Alathir Aljazari, Ali Bin Mohammad. "Without Ed. Number", Alsha'b, Egypt, (n.d)
39- Al-Jazri, A.(1399).Alnehaayah Fi Ghareeb Alhadith Wa Ala'thar. Aljazri, Almubarak bin Mohammad. M.Studied by: Al-Tunaahi, Mahmoud Mohammed& T. and Alzaawi (Eds.)., Tahir Ahmad.Beirut:"No Ed.number", Daar IHyaa' Al-Turaath Al-Arabi., Beirut, 1399 A.H.
40- Al-Jerjaani,A.(1409).Al-Kamel Fi dhu'afaa' Al-Rejal. Al-Jerjani(, Abdullah bin Uday.3rd ed.). Studied by: Zakkar&, Y.Sohail and Ghazzawi(Eds.)., Beirut:Yahya Mukhtar. 3rd Ed., Daar Al-Fikr.,Beirut, 1409 A.H.
41- Al-Kaasaani,A. Badaa'i Al-sanaay` Fi Tarteeb Al-Sharaay`ee.(Al-Kasaani Alhanafi, Abu Bakr bin Masood. (2ndEd.). Beirut: Daar Al-Kutub Al-`IImeyyah., Beirut, (n.d).
42- Al-Karmi, M.(1428).Ghayat Almuntaha Fi Jame' Aleqna' Wa Almuntaha. Al-Karmi, Mar'ei Bin YousefY. took care of it: Al Mazroui &, Yasser bin Ibrahim andR.Al-Roumi(Eds.).Kuwait:, Raed Yousef. 1st Ed., Mu'assasat Gherasfor Publishing and Distribution., Kuwait, 1428 A.H. llnashir wa Altwajee`.
43- Al-Maqdisi, M.(1417).Rawdhat alnazher wa Jannat Al-Munaazher Fi O'sol Al Fiqh Al Madhhab Al Imam Ahmad ibn Hanbal(5th ed.). Ibn Qudaamah al-Maqdisi, Mowaffak al-Din Abdullah bin AhmadA.Studied and commented upon by: Al-Namlah(Ed.).Saudi Arabia: Abdulkarim bin Ali. 5th Ed., Maktabat Al-Rushd for Publication and Distribution. , Saudi Arabia, 1417 A.H.
44- Al-Mardaawi, A.(1414).Al-Insaaf Fi Ma`rifat Al-Raajeh Min Al Khilaaf ( with Alm`uqnee` by Ibn Qudaamah wa Al-Sharh Al Kabir by ibn Abi Omar).A. Al Mardaawi, Ali bin Suleiman bin Ahmed. Studied by: Al-Turki, Abdullah bin Abdul Mohsen, and& A.Al-Holo, (Eds.). Abdel Fattah Mohammad. 1st Ed. Egypt:Hajr for Printing, Publishing, Distribution, and Advertising.,Egypt, 1414 A.H.

Abdalmuttiy Ameen. Pakistan/Cairo/Aleppo:1st Ed., University of Islamic Studies-, Pakistan, Daar Alwa`i.., Aleppo, Cairo. 1412 A.H

23- Al-Bazzaar, A.(1409).Al-Bbahr Al-zkhaar known as Bazzar Mausnad Al-Bazzar. Albazzar, Ahmed bin Amr (from the first volume to Volume IX), studied by: Zain Allah, M.Zeen Allah ahfozalrahman(Ed.)..Medina: 1st Ed., Maktabat Alolom Wa Al-Hikam.,Medina, 1409 A.H.

24- Al-Busti, M. Althiqaat.(1399). Beirut:Althiqat. Al Busti, Mohammed bin Hebban. 1st Ed., Daar Alal-Fikr.,Beirut, 1399 A.H.

25- Al busti,M.(1418).Sahih Ibn Hibaan Bi Tarteeb Ibn Balbaan A`laa' Alddin Ali bin Balbaan Al-faaresi(.3rd ed.).Sh. Al busti, Mohammed bin Hibban. Studied by: A'rnaaout. , Shoaib(Ed.). Beirut: 3rd Ed., Mo'assasat Al-Resalah., Beirut, 1418 A.H.

26- Al-Daaraqutni, A.(1420).Sunan El Al- Daaraqutni. Daaraqutni, Ali bin Omar.Beirut:.1st Ed., Mo'assasat Alresalah., Beirut, 1420 A.H.

27- Al-Daaremi, M. (1421). Musnad Al-Daaremi Almarof Bi (Sunan Al-Daarmi). Aldaaremi, Mohammad Abdullah bin AbdulrahmanH.. Studied by:A'saad(Ed.).Saudi Arabia:, Hussein Salim. 1st Ed., Daar Al-Mughni. forPublication and Distribution., Saudi Arabia, 1421 A.H.

28- Al-Daaremi, O.Tareekh Al- Daarmi, uthman bin Saeed aan Abi Zakaria Yahya bin in Ma'een Fi Tajreeh Al-Rrowat wa Ta'delihim. Aldaremi, Othman Bin saeed. Studied by: Noor Saif&, Ahmed Muhammed(Eds.). Damascus/ Beirut:"without Ed number", Daar Alma'moun Letturaath, Damascus and Beirut, (n.d).

29- Al-Dhahabi, M.(1416).Meezaan Ale'tidaal Fi Naqd Al-Rejaal. Al-Dahabi, Mohammed bin AhmedM. Achieve: Mo`awadh &, A.and Mohammed Abdalmujod(1416Eds.)., Adel Ahmed.Beirut: 1st Ed., Daar Al-Kutub Al-` IImeyyah, Beirut., 1416 A.H.

30- Al-Dhahabi, M.(1417).Sei'er A'lam Al-Nobaala(11th ed). S. Al-Arnaa'wt (Ed.). Aldhahabi, Mohammed bin Ahmed. Studied by: Alarna'out, Shoaib. 11th Ed.,Beirut: Mo'assasat Al-Resalah , Beirut, 1417 A.H.

31- Al-Dhahabi, M.(1413).Al-Kkaashif Fi Ma'refat mun Lah Rewayah Fi Alkotob Al-Kutub Al-Ssettah. AlDhahabi, Mohammed bin AhmedM.. Introduced and commented upon by: Awamah & A., Mohammed Awamah, and alAl-Khatib(Eds.)., JeddahAhmed Mohamed. 1st Ed.:,Mu'assasat Uloom Alqura'an.,Jeddah, 1413A.H.

32- Al-Fassawi,Y.(1410)Alma`rifah Wa Altareekh. Alfassawi, Yaqob bin SufianA.studied by: Al-`Amri(Ed.). Al-Madinah:, Akram Dhia, 1st Ed., Maktabat Al-Daar Al-BaydhDHa.,Madinah, 1410 A.H.

33- Al-Fattouhi, M.(1419) Muntaha Aleradat Fi Jame Almoqne' Ma` Al-Tanqih Wa Alziadat. (with Hashiyat Almontaha Lebn Qaed). Al-fattouhi, Mohammed bin Ahmed. Studied by:A.Al-Turki(Ed.)Beirut:, Abdullah bin Abdulmohsen1st Ed.Mo'assasat Alresalah., Beirut. 1419 A.H.

11- Al-`Asqalaani,A.(1411).Taqreeb Altahtheeb. (3rd ed.). Asqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar.M. Studied by: Awoamah, Muhammad(Ed.). 3rd ed., Damascus: Daar Al`qlam for Printing and Publishing.,Damascus, 1411 A.H.
12- Al-Asqalaani, A.(1419). Al-MaTalib Al-A`alyah Bi Zwae'd Al-Msaanid Al-Thamanyah. Riyadh:. Al-Asqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar. 1st Ed., Daar Al-`Asemah. forPublication and Distribution., Riyadh, 1419 A.H.
13- Al-Asqalaani, A.(1428). Altameez Fi Talkhees Takhreej A'Hadeeth Sharh Alwajeez known as (Altalkhees Alhabeer).M. Alasqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar. Study and investigation and indexing: Mosa & A.Mohammed Althani Omar, and Abdel-Maksoud(Eds.). Riyadh: Ashraf. 1st Ed., Daar A'dhwa Alsalaf., Riyadh, 1428A.H.
14- Al-Asqalaani,A. Al-isabah Fi Tamyeez Al-Sahabah. Alasqalani, Ahmad ibn Ali ibn Hajar. Beirut:"Without Ed. Number", Daar Alkotob Alelmiyah, Beirut, Egypt, (n.d). Al-Kutub Al-`IImeyyah.
15- Al-Azhari, M.Tahdheeb Al-lughah. A. Alazhari, Mohammed bin Ahmed. studied by: Haron.,et al. Egypt: Abdul Salam Mohammed and others. "without Ed. number", Al-Mo'assasah Al-Mesriyah Al-A`ammah & Al-Daar Al-Myesriyah llta'leef wal Tarjamah., Egypt, (n.d).
16- Al-Baghawi, A. Mo`jam Al-Sahabah. Al-Baghawi, Abdullah bin Muhammad. Study and investigation:M.Al-Jekni(Ed.), Mohammed Alamin bin Muhammed Mahmoud. Kuwait:" without Ed. number",Maktabat Daar Al Bayaan.,Kuwait,(n.d).
17- Al-Baghawi,A.(1403).SharhAlsunnah.Al-Baghawi, Al-Hussein bin Masood. Studied and commented upon and left speeches by: SH.A'rnaaout & M., Shoaib and Al-Shawish (Eds.) Beirut: Mohammed Zuhair. 2nd Ed., Al-Maktab Al-Islami. , Beirut., 1403 A.H.
18- Al-Baghdadi, A.Tareekh Baghdad monthu Ta'sisiha Hatta Aam 463 H.J. Al-Khatib al-Baghdadi, Ahmed bin AliBeirut: "without Ed. Number", Beirut: Daar Al-Kutub Al-`IImeyyah.,Beirut, (n.d).
19- Al-Bahoooti,M.(1417)Kashaaf Al-Qinaa` An Matn Al-Eqnaa`. Albahoti board, Mansour Bin Younes. M.Studied by: Al-Haanawi(Ed.)., Beirut:Mohammed Amin. 1st Ed.,` Alam Al-Kutub., Beirut, 1417 A,H.
20- Al-Bakarji,M.(1422).Ekmal Tahtheeb Alkamal Fi A'sma' Al-Rijal. Albakarji, Mughltai ibn Ghulaij. A.Studied by: Mohammad&, Adel And Ibrahim(Eds.)., Cairo:Mohammad Usama. 1st Ed. Al-Faroq Al-Hadithah for Printing and Publishing.,Cairo, 1422 A.H.
21- Al-Bayhaqi, A.(1352).Al-Sunan Al-Kubra. AlBayhaqi, Ahmad bin al-Hussein. Hyderabad Deccan: India: " withoutEd. Number", Majles Derat Alma'aref Alnizamiyah , Hyderabad Deccan, India 1352 A.H.
22- Al-Bayhaqi, A.(1412)Marifat Alsunan Wa Alathar. A. Al-Bayhaqi, Ahmad bin al-Hussein. Documented assets and exited his speeches and compare accountable and making their indexes and commented upon: Qalaji(Ed.),

Arabic References

1- Al-A`ini, M.(1427)Maghaani Ala'khyaar Fi Sharh A'saami Rejal Ma'aani Al-Aathar. Al-Aini, Mahmoud bin Ahmad. M.Studied by: Ismail(Ed.).Beirut: Mohammad Hassan. 1st Ed., Daar Al-Kutub Al-`IImeyyah.,Beirut, 1427 A.H.

2- Al-`Ajli, Ejli, A.(1405).Ma`rifat Althiqat min Rejaal A'hl Al`elm Wa Alhadith Wa min Aldhu'afa Wa Dhikr Madhaahibihim Wa A'khbaarihim(in way of order of Imams Nur al-Din Abu al-Hasan Ali ibn Abi Bakr Bin Sulaiman Haythami and Taqi al-Din Abi Al-Hasan Ali bin abdalkafi Al-Sobki).A. Al-Ejli, Ahmed bin Abdullah. Study and investigation: Bustawi(Ed.).,Madinah:Abdelalim Abdelazim. 1st Ed., Maktabat Al-Daar.,Madinah, 1405 A.H.

3- Al-Ajurri,A.(1418).So'alat Abu Abi Obeid Al-Ajurri of Imam Abu Abi Daawood Al-Sijistaani. Aajurri, Abu Obeid. Studied by: A.Al-Bustwi (Ed.)., Abdel Alim Abdel Azim. 1st Ed., Egypt: Mo'assasat Al-Rayyaan.,Egypt, 1418 A.H.

4- Al-Albany,M.(1399)Erwaa' Al-ghalil Fi Takhreej Ahaadeeth Manaar Alsabil. Al Albani, Mohammad Nasir Eldin. 1st Ed. , ElMaktab El Islami, Beirut:Islamic Office., 1399 A.H

5- Al-A`qili, M. Al-Dha`faa' Al-Kabeer. Al-Aqili, Mohammed bin AmrA. Studied by: Qala`ji (Ed.).Beirut:, Abdalmutti Ameen. 1st Ed., Daar Al- Kutub Al-IImeyyah. Beirut, (n.d).

6- Al-Asfaraayeni,Y.(1419).Musnad Abi Awaana.A. Alasphrayeni, Abu Awana Yaqob bin Is'haq. Studied by: Al-Demashqi (Ed.)., Beirut: Ayman Arif. 1st Ed., Daar Al-. ma'aref., Beirut, 1419 A.H.

7- Al-`Asqalaani, A.(1413). Intiqaadh Ala`etiradh Fi Alrrad Ala Alaini Fi Sharh Albukhari.H. Alasqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar. studied and commented upon by: Al-Salafi &S,.Al- Hamdi bin Abdul Majeed and al-Samarrai(Eds.).Riyadh: Maktabat , Subhi bin Jassim. 1st Ed., Al-Rrushd for Printing and Publishing, Riyadh, 1413 A.H.

8- Al-`Asqalaani, A. Hadi Alsaari Muqademat Fath Albaari Bi Sharh Saheeh Al-Imam Mohammad al-Bukhari (with Fatah Albari Sharh Saheeh Al-Bukhari). Al-Asqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar. Numerated this book chapters and speeches and subject :M.Abdalbagi &, Mohammed Fouad and directed by and corrected and supervised the edition:M.Al-Khatib(Eds.)., Beirut: Daar Al-Ma`rifah. Muhibeddin. "No Ed. number", Dar Al-Ma`rifah., Beirut,(n.d)..

9- Al-`Asqalaani, A.(1429)Nuzhat Alnazhir Fi TawDHeeh Nukhbat Alfikr Fi Mustalah Ahl Ala'thar.(2nd ed.)A. Al-`Asqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar. Study and comments by: Al-Rihaeeli(Ed.), Abdullah bin Dhaif. . 2nd Ed., 1429 A.H.

10- Al-`Asqalaani, A.(1325).Tahdheeb Altahdhtheeb.Hyderabad Deccan:. Asqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar. 1st Ed., Majles Daerat Alma'arif Alnizamiyah..Hyderabad Deccan. India. 1325 A.H.

Hadeeth of `Ammaar Bin Yasir, May Allah be Pleased with them, in Determining the Part of the Hands to Be RubbedinTayammum (Dry Ablution) Documentation and Study

Dr.Yasir bin Abdulaziz bin Ahmed Al-Rabi`e
College of Shari`a and Islamic Studies in Al-Ahsa
Al-Imam Muhammad IbnSaud Islamic University

Abstract:

This research deals with the hadith of Ammar bin Yasser concerning the limit of wiping off the hands in dry ablution (*Tayammum*), which is a disputed issue as appears in Prophetic traditions. The researcher collected the relevant narrations of this hadith, examined their different chains of narrators (*isnads*) and their main texts, and suggested the most authentic narration. The research then investigated the stands of Muslim scholars in interpreting this difference. It concluded that the hadith is attributed to Ammar by way of elevation (*marfu'*) from the hadith of Abdullah bin Mas'ud and the hadith of Abdul Rahman bin Abzy. It is also attributed to Ammar as stopped (*mauquf*) narration from the hadith of Abu Malik al-Ghafari. The most authentic narration through Al-Zuhri is: Al-Zuhri through Ubaidullah bin Abdullah through his father through Ammar. As to the difference in the main text (*matn*), the most correct narration is: wiping off the hands without restriction to arms, elbows, shoulders or armpits.

Key words:

Ammar bin Yasir- problematic hadith - Tayammum